



مكتبة جامعة صلاح الدين

مخطوطة

إتمام الدراية لقراء النقاية

المؤلف

عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد (السيوطي)

رقم المكتوب في مكتبة جامعة دمشق ١٤٥

العنوان: تمام الدرر اية شرح الطحاوية

رقم المصنف

الموضوع

في أجزاء بعض النسخة لا يكتفوا بالعرف والمذهب وإنما يشتمون

المؤلف غير المرحوم السيوطي

اللغة

تاريخه ١١٧٨ هـ

النسخة محفوظة في مكتبة جامعة دمشق

م

المطبع

الاسطر

٤٢٩

الأوراق

الجزء

البدية

النهاية

السماعات و الإجازات

التملكات

المصنف

القهارين

/

كحالة

/

الأعلام

/

شبكة


الألوكة

www.alukah.net

وسئل هل يجب تقليد الا علم الاورع من المجتهد من ام يتخير فاجاب بقوله الاصح عند الجمهور كما في
اصل الروضة انه يتخير اخذ بالما كان عليه الصحابة ومحملة كما قاله الفراء ما لم يعتقد ان احدهما
اعلم والا لم يكن تقليد غيره وان كان لا يلزمه البحث عن الاصح علم ورجح في زوائد الروضة بقوله
المختار اذا هو فيها بمعنى الرجح بعد ان نظرت في ونقله عن غيره ام كان الصلح ثم قال فعلى هذا يلزمه
تقليد اورع العالمين واعلم الورع هما وان تعارضنا قدم الاصح على الاصح انتهى واعترض بان الاصح
انه لو اختلف عليه اجتهاد مجتهدين في القبلة يتخروا وان اعتقدا احدهما افضل وبان كلام الجمهور
في مقدمته واصل الروضة فيها اذا اختلف عليه مفتيان يقتضي التخيير مطلقا وبان قياس ذلك
على وجوب تقديم ارجح الدليلين واثق الروايتين غير صحيح لان التي طب به هو المجتهد الذي
عليه البحث عن ذلك بخلاف غيره فانه لا يجب عليه البحث عن الاصح وبان العامي لا عبرة باعتقاده
اذ قد يفتقد المفضل فضلا اذ لا يتميزه وبان الكمال المحقق ابن الهمام صرح بان لا فرق ويجاز
بان امارات القبلة ظاهرة يستوي فيها الافضل وغيره ولو سلمنا عدم الاستواء فالنتائج
بينها فيها غير كبير بخلاف الاحكام فان التفاوت فيها بين العلماء قد كثر وانتهى والاعلم ادري
بها فوجب تقليده وبان اقتضاها ذكرنا اختلاف المفتيين اما يقال انه صحيح ويفرق بان
الابتداء يختاط له اكثر لان فيه التزم لاخذ بقوله في سائر الاحكام بخلاف ما اذا اختلف
مفتيان فانه في مسألة واحدة فوسع فيه اكثر او يقال وهو الاقرب هو مقيد بذلك ايضا
وايهلوه فيها لعلمه من تلك المسئلة وبان وان سلمنا في القياس المذكور فذلك لا يقتضي
ضعف كلام الفراء المذكور على ان القياس صحيح اذ صورته ان المجتهد اعتقد الارحمة والمقلد
كذلك فتاوى ولا نظر لان ذكر يجب عليه البحث دون هذا اذ لا يصح فارقا وبان دعوى
عدم الاعتبار لا اعتقاد العامي في محل المنع بل هو محل النزاع فتاوى لكبير لابن حجر

وسئل هل يجب بعد تدوين المذاهب التزام مذاهب معينين وهل له الانتقال عما التزمه
فاجاب بقوله الذي نقله في زيادات الروضة عن اصحاب وجوب ذلك وانه لا يفعل بمجرد
النسب ولا بما وجد عليه ابله بل يختار ما يعتقد الارح او مساويا لان اعتقد شيئا من ذلك والافضل لا يجب
عليه البحث عن المذاهب كالجواب عليه البحث عن الاصح ثم قال الذي يقتضيه الدليل انه لا يلزم من التزم به مذاهب
بل يستفح من شأ من اتفق لكن من غير تعلق الرخص فلهذا من منعه من يتفق بعدم تعلقه انتهى وظاهره جواز الا
ينتقال وان اعتقد التزم جوازا فلهذا في تقليد الامام في مسألة واخرى في اخرى وهكذا في غير التزام مذاهب معينين
افق الصواب عند الاستلام والشرف البازي وفي المضاد عن ابن الاديم في باب القدره وحياته وعبادة الفراء في
فتاواه الجواز لا احد ان يتحل من ذهابه امام راس الا اذا غلبت عليه ظنه انه او في الامم بالصواب وحصل عليه الظن
اقبال السامع من الافواه او يكون اكثر الخلق تابعي لذلك الامام فصانعه الفلك ان اساق في ايا حنفية لا يفتقر
يتبع اما على غلبة الظن بل يجب ان يقلد في كل حادثه من حضر عنده من العلماء في ذلك السبب
هو المعتمد وتبع الكمال المحقق ابن الهمام من الحنفية وعلى الاول فيسقط بالتتابع وح





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعْمِهِ النَّسَاءِ
 الشاملة: واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة بالنجاة من الا
 هوال كافلة: واشهد ان محمدا عبده ورسوله ذوالاوصاف الجحيلة الكاملة
 صلى الله وسلم عليه وعلى اله وصحبه ومن ناصره وخالفه وبعد فلما ظهر
 لا تصويب الملتزمين على وضع شرح على الكراسته التي سميتها بالنقاية وضمنتها
 خلاصة اربعة وعشر علما وراعت غاية الاجاز والاختصار وادعت في طبع
 الفاظها ما نشره الناس في الكتب الكبار بحيث لا يحتاج الطالب معها الا غيرها
 ولا يحرم الفطن المتامل لدقايقها من خيرها: بادرت الى ذلك قصد العموم
 العامة وتعام العامة وابرانا لما انا باستحقاقه اخرى اذ صاحب البيت بما فيه
 ادرى وسميته اتمام الهداية لقراء النقاية: والله اسئل التوفيق والهداية
 والاعانة والرعاية قلت بسم الله الرحمن الرحيم اي ابتداء الحمد لله
 اي لثناء بالجميل ثابت لله والشكر له والصلوة والسلام على نبي ارسله هذه
 نقاية بضم النون اي خلاصة مختارة من عدة علوم هي اربعة عشر علما يحتاج
 الطالب اليها ويتوقف كل علم ديني عليها اذ منها ما هو فرض عيني وهو اصول
 والتصوف ومنها ما هو فرض كفاية اما الذاتية وهو التفسير والحديث والفرائض
 او لتوقف غيره عليه وهو الاصول والنحو والعرف وما بعدها ومنها الطب
 هاهنا

الذي

فقط حفظه في عين
 النسخة (الاص)

الذي يعرف به حفظ الصحة المطلوبة للقيام بالعبادات كالقيام بالمعاش بل احب والله اسئل
 ان ينفع بها ويوصل اسباب الخير بسببها علم اصول الدين بدأت به لانه اشرف
 العلوم مطلقا لانه يوجب عايتوقف صحة الايمان عليه وتمايزه ولست اعني به علم الكلام
 وهو ما تنصب فيه الادلة العقلية وتنقل فيه اقوال الفلاسفة فذلك حرام باجماع
 السلف نص عليه لثبوت رضى الله عنه ومن كلامه فيه لان يلحق الله كل العبد بكل ذنب ما
 خلا الشرك خير له من ان يلقيه بشيء من علم الكلام ثم تبيته بالتفسير لانه اشرف العلوم
 الثلاثة الشرعية لتعلقه بكلام الله تعالى ثم بعلم الحديث لانه يليه في الفضيلة ثم باصول
 الفقه لانه اشرف من الفقه اذ الاصل اشرف من الفرع ثم بالفرائض الذي هو من ابواب الفقه
 وهو بعد الاصول في الرتبة قال بعضهم اذا اجتمع عند الشيخ دروس قدم الاشرف
 فالاشرف ثم رتبها كما ذكرنا ثم بدأت من الآلات بالنحو والتعريف لتوقف علم البلاغة
 عليهما وقد ثبت النوع على التعريف وان كان اللائق بالوضع العكسي ذم معرفة الذات
 اقدم على الطواري والعوارض لان الحاجة اليها اهم ثم لما كان القلم احد اللسانين
 وكان اللفظ ينجح عنه من جهة النطق به ومن جهة رسمه عقبته النحو والتعريف
 المبحوث فيها عن كيفية النطق به بعلم الخط المبحوث فيه عن كيفية رسمه ثم
 بدأت من علوم البلاغة بالمعاني لتوقف البيان عليه ولانه انما يراعى بعد من
 عاة الاول واخرجه البدع عنها لانه تابع بالنسبة اليها ولما كانت هذه
 العلوم لمعالجة اللسان الذي هو عضو من الاذن ناسب ان تعقبه بالطب الذي

طريقة الآثار العامة
 طراز الخطوط

عبد الرحمن بن عبد الله



عيني يد الله فوق ايديهم وتوكله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني آدم كلها بين
اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء رواه مسلم ثم نفوس
معناه المراد اليه تغا كما هو مذهب السلف وهو اسلم او نؤول كما هو مذهب
الخلف فنؤول في الايات الاستواء بالاستلاء والوجه بالذات والعين
بالبصر واليد بالقدرة والمراد في الحديث ان قلوب العباد كلها بالنسبة الى
قدرته تغاشي يسير ويصرفه كيف يشاء كما يقبل الواحد من عباده اليسير
بين اصبعين من اصابعه القدر وهو ما يقع من العبد المقدر في الازل
خيرة وشره كائن منه تغا خلقه و ارادته ما شاء كان وما لا يشاء فلا
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لا يجب عليه تغاشي
لانه خالق الخلق فيلزمه ان يغفر ما دون ذلك لمن يشاء لا يجب عليه تغاشي
بالمعجزات الباهرات اس الظاهرات وختم بهم محمد صلى الله عليه وسلم
كما قال تغا ولكن رسول الله وخاتم النبيين وفي العبارة من انواع البلاغة
التي لا ينفك عنها قلب لطف والاصول وختمهم بمحمد والنكتة الاشارة الى انه الاقول في الحقيقة
وفي بعض احاديث الاسراء وجعلتكم اول النبيين خلقا و آخرهم بعناواه
البزار من حديث ابيه هرية والمعجزة المؤيد بها الرسول امر خارق للعادة
بان يظهر على خلقها كاحياء ميتة واعدام جبل وانفجار الماء من بين الا
صابع

عيني يد الله فوق ايديهم وتوكله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني آدم كلها بين
اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء رواه مسلم ثم نفوس
معناه المراد اليه تغا كما هو مذهب السلف وهو اسلم او نؤول كما هو مذهب
الخلف فنؤول في الايات الاستواء بالاستلاء والوجه بالذات والعين
بالبصر واليد بالقدرة والمراد في الحديث ان قلوب العباد كلها بالنسبة الى
قدرته تغاشي يسير ويصرفه كيف يشاء كما يقبل الواحد من عباده اليسير
بين اصبعين من اصابعه القدر وهو ما يقع من العبد المقدر في الازل
خيرة وشره كائن منه تغا خلقه و ارادته ما شاء كان وما لا يشاء فلا
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لا يجب عليه تغاشي
لانه خالق الخلق فيلزمه ان يغفر ما دون ذلك لمن يشاء لا يجب عليه تغاشي
بالمعجزات الباهرات اس الظاهرات وختم بهم محمد صلى الله عليه وسلم
كما قال تغا ولكن رسول الله وخاتم النبيين وفي العبارة من انواع البلاغة
التي لا ينفك عنها قلب لطف والاصول وختمهم بمحمد والنكتة الاشارة الى انه الاقول في الحقيقة
وفي بعض احاديث الاسراء وجعلتكم اول النبيين خلقا و آخرهم بعناواه
البزار من حديث ابيه هرية والمعجزة المؤيد بها الرسول امر خارق للعادة
بان يظهر على خلقها كاحياء ميتة واعدام جبل وانفجار الماء من بين الا
صابع

الاصابع على وفق التمجيد اي الدعوى للرسالة فخرج غير الخارق من غير تجلي هو كرامة
الوحي والخارق على خلافه بان يدعي نطق طفل بتصديقه فنطق بتكديده و
تكون كرامة الوحي وهو العارف بالله حسب ما يمكن المواظب على الطاعات
المجتنب للمعاصي المعرض عن الانهاك في اللذات والشهوات كجربان النيل بكتابه
ورؤيته وهو على المنبر بالمدينة جيشه بنهاوند حتى قال الامير الجيوش
ياسارية لجبل لجبل محذر الهمن وراء لجبل لكن العبد هناك وسلم
سارية كرامة مع بعد المسافة وغير ذلك مما وقع للصحابه وغيرهم
الاخو ولد دون والد وقلب جامه بجملة فلا يكون كرامة لولي وهذا توسيط
للقشيري وقال ابن السبكي في من الراجح وهو حق يخص قواعده ما
ما جاز ان يكون معجزة لنبي جاز ان يكون كرامة لولي لا فارق بينها الا
التخدي ونعتقد ان عذاب القبر للكافر والفاسق المراد تعذيبه بان يرد
الروح الى الجسد او ما بقي منه حقا قال صلى الله عليه وسلم عذاب القبر حقا
ومر على قبرين فقال انهما ليغدبان رواهما الشيخان وان سؤل للملكن مشكر
ونكبر للمقبوح حقا قال صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره
ونوي عن صحابه اناه ملكان فيقعدانه فيقولان ما كنت تقول في
هذا النبي محمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله واما
الكافر والمنافق فيقول لا ادري رواه الشيخان وفي رواية لا يدرون
شاملة القدرة

قال الزين واليه
على خلافه وقوله
فمنه لاه ابونصر
تأيد الماشد واما
الوجه في الاصل
والنوع في شرح
وقال في ذلك الما
والصلة ان العباد
تخبر بخلق العباد
على اختلاف انواعها
ومنه بعضهم وادعي
انها تختص بمثل حاله
دعاء وخوفه وبهذا
غلط من قاله
لكا والحق بك
الصواب جربانها
نقل الاعيان و
غيره اني الحاشي
قال القاضي زكريا
حاشية مع الجوامع
جربان ذكر القبر
كيفية على الفاراد
عذاب غير المغفور
كالعريق والماتول
كذلك والقدرة
شاملة القدرة



له من ربه وما دينك وما هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول المؤمن ربّي الله ودين
الاسلام والرجل المبعوث رسول الله ويقول الكافر في الثلاث لا ادري وفي رواية
للترمذي يقال لاحد من المنكر والآخر النكير وذكر ابن يونس من اصحابنا ان ملكا المؤمن
يقال لهما مبشر وبشير وان الحشر للخلق اجمع بان يحسيهم الله بعد فناءهم ويجمعهم للعرض
والخسار والمعاد اى عود الجسم بعد الاعلام باجزائه وعوارضه كما كان حق قال الله تعالى
وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا واذا الوحوش حشرت وهو الذي يبدهم للخلق ثم
يعيده كما بدنا اول خلق نعيده وان الحوض حق قال القرطبي وهو حوضان الاول
قبل القراط وقبل الميزان على الاصح فان الناس يخرجون عظامهم من قبورهم فيردونها
قبل الميزان والقراط والثاني في الجنة وكلاهما يسمى كوثرا روى مسلم عن
انس قال بينا اننا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين اظرفنا اذا غشي غشاؤه
ثم رفع راسه مبتسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله قال انزلت على انفا سورة
فقرا انا اعطيناك الكوثر ثم قال اتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم
قال فانه نهر وعديس ربي عليه خير كثير وهو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة انيته
عدد نجوم السماء ويحيط العبد منهم فاقول يا رب انه من امتي فيقال ما تدري ما
احدث بعدك وفي الصحيح حديث حوضي ميرة شمر ماءه ابيض من الورق ويجيد
اطيب من المسك كثر انه كنجوم السماء من شرب منه لم يظا بعده ايدا وفي رواية
لم يمشي في ميزان من الجنة وفي غيره يفت فيه ميزان من الكوثر وروى

اغشيت اغشاؤه غت قال
ابن السكيت ولا تقول
غفوت محكا

شجر اللبني يشجر
يشجر ويشجر
المصدر والشيء بالضم
استمد من اللبني بالضم
يجلب على

اللفظ المشاة الفوقية
عاشقها الماء فقاد
نيلها

ابن

ابن ماجه حديث الكوثر ظهر في الجنة حافتا الذي سبجراه على الدر والياقوت
ترتبه اطيب من المسك واشد بياضا من الثلج وان القراط وهو كاذب حديث مسلم
جس ممد ود على ظهر جهنم ادق من الشعر واحد من السيف حتى في الصحيح يضرب القراط
بيني ظهري جهنم ويمر المؤمنون عليه فاولهم كالبرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير واشد الرجال
حتى يحيى الرجل ولا يستطيع ان يسيه الا زحفا وفي حافتيه كلاب معلقة ماؤها
باخذ من امرت باخذ فخذ وشناج ومكرويس في النار وان الميزان حق وله لسان وكفان
تقر به مقادير الاعمال بان توزن صحفا به قال الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم
القيمة لا تزي ولا توراى الترمذي وحسنه حديث يصاح برجل من اصرة على روس الخلاق و
تنشر عليه تسعة وتسعون سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول انكر من هذا شيا اظلم
كتبته الحافطون فيقول لا يارب فيقول انك عذر فيقول لا يارب فيقول بل ان لك
عندنا حسنة وان لا ظلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسوله فيقول احضر وزك فيقول يا رب ما هذا البطاقة مع هذه السجلات فيقول
لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة
ولا تثقل مع اسم الله شيء قال الغزالي والقرطبي ولا يكون الميزان في حوكل احد فالسبعون
انفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يرفع لهم ميزان ولا ياخذون صحفا وان الشفاعة
حق وهي انواع اعظمها الشفاعة في فصل القضاء والاراحة من طول الوقوف وهي مختصة
بالنبي صلى الله عليه ولم بعد تردد الخلق الى النبي بعد نبي الثانية الشفاعة في ادخال قوم الجنة

من الخشبي وبيان
شيء فيمنه حلبة

عزال المهلة اذ
بالدال الانسان اذا
وتكديس الانفس اذا
دفع من وراة فسقط
ويروي بالشيء العجوة
من الكدش وهو اسود
في الشد يد نهايه

روى ابو القاسم هبة الله
الدارقطني وابن جرير
بما سرفوعا عن حديث
ان صاحب الميزان يوم
القيمة جبرئيل عليه السلام
في الامانة

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

غير حساب قال النووي وهي مختصة به وتردد في ذلك التقيان ابن دقيق
 العيد والسبكي الثالثة الشفاعة فيمن استحق النار ان لا يدخلها قال القاضي عياض
 وليست مختصة به وتردد فيه النووي قال السبكي لم يرد تصريح بذلك ولا بنفيه
 الرابعة الشفاعة في اخراج من ادخل النار من لوط خدين ويشاركه فيها الا
 نبياء والملائكة والمؤمنون الخامسة الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لا
 هلهاء وجوز النووي اختصاصها بالسادسة الشفاعة في تخفيف العذاب
 عن من استحق الخلود في النار كما في ابى طالب وفي الصبي انا اول شافع واول مشفع
 وانه ذكر عنده عمه ابو طالب فقال لعلة تنفعه شفاعتي فيجعل في ضحاح
 من نار روى البيهقي حديث خيبرت بين الشفاعة وبين ان يدخل سطر امي الجنة
 فاخترت الشفاعة لانها اعم واكفى اثرها للمتقين لا ولكنها للمذنبين المتلويين للخطائين
 وان رفقة المؤمنين لم تقبل دخول الجنة وبعده حتى قال تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى
 ربها ناظرة وفي الصحيحين ان الناس قالوا يا رسول الله هل ترى بنا يوم القيمة فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون في رؤية القر ليلية البدر فقالوا لا يا رسول
 الله قال هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم
 ترونه كذلك الحديث وفيه ان ذلك قبل دخول الجنة وروى مسلم حديث اذا دخل اهل
 الجنة الجنة يقول الله تعالى اتريدون شيئا ازيدكم فيقولون المرئى وجوهنا
 الم نزلنا الجنة ونجعلنا من النار فيكشف الحجاب فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر

A

جازي في الجنة
 وروى رايه اباطالب
 في ضحاح من النار ولو
 لا مكان كان في طوام
 فهو الاصل الماء في
 الكعبين والطين مع
 ماء البحر في الفان للجنة
 فاستغير للناس

وروى رايه اباطالب
 في ضحاح من النار ولو
 لا مكان كان في طوام
 فهو الاصل الماء في
 الكعبين والطين مع
 ماء البحر في الفان للجنة
 فاستغير للناس

لا يريد ان يدخل الجنة
 عن الحجاب لانها
 محيط بحسوس قلوب
 في حقا لا في حقا
 في حقا لا في حقا
 في حقا لا في حقا
 في حقا لا في حقا

الجنة

الى ٢٢٠ وقد راية ثم تلي هذه الآية الذين احسنوا الحسنى وازدادوا في الحسنى الجنة و
 الزيادة النظر اليه تعالى وحصل بان ينكشف انكشافا تاما منزها عن المقابلة والجزئية اما
 المكفار فلا يروى له قوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون الموافق لقوله تعالى لانكم
 الابصار اي لانها المخصص بالسبق وان المعراج لجسد المصطفى صلى الله عليه وسلم لا
 السموات بعد الاسراء به الى البيت المقدس بقظة هو قال تعالى سبحان الذي اسرى
 بعبده ليلا من المسجد الحرام الالية وقال صلى الله عليه وسلم اوتيت بالبراق وهو دابة
 ابيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه فركبته حتى
 اتيت بيت المقدس الى ان قال ثم عرجت بينا الى السماء الاربعة رواه مسلم وقيل كان
 الاسراء والمعراج بروحه لتوجهه وما جعلنا الرؤيا التي ادرينا الا فتنة للناس
 ولما روى ابى اسحق في السير ان معاوية كان يقول اذا سئل عن الاسراء كانت رؤيا من الله
 صادقة وان عايشة قالت ما فقدت جسدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما اسرى
 بروحه واجيب عن الالية بان قوله فتنة للناس يؤيد انها رؤيا عين اذ ليس
 في الحلم فتنة ولا يكذب به احد وقد صح ان ابن عباس كان يقول هي رؤيا عين اذ بها وقيل ان
 الالية نزلت في غير قصة الاسراء وعن قوله عايشة بانها لم تكن ح زوجته اذ
 الاسراء قبل الهجرة وانما بنى بها بعدها وقيل كان الاسراء يقظة والمعراج منا
 وقيل كان مرتين مرة يقظة ومرة مناما وقد بسطنا ذلك في شرح الاسماء النبوية
 ورس كعبان المعراج مرقاة من ففته وذهب وروى ابن سعد انه منصف بالتولود
 مرقاة من م

بعض متاعه فيضد
 بالكسر لفضا
 وضع بعض فوق
 بعضه والشيء
 يتلوه له



27
28
29
30

وان نزول عيسى بن مريم عليه السلام قرب الساعة وقتله الدجال حق ففي الصحاح
ليزول ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب وليقتل الخنزير وليضع الجزية للحديث
وروى الطيالسي في مسنده حديثا نا اولي الناس بعيسى بن مريم فاذا ارايتموه فاحرقوه
فانه رجل مربع الى الحمرة والبياض كان راسه يقطرها ولم يصم بللا وان يكسر الصليب
ويقتل الخنزير ويفيض المال حتى يهلك الله الملل في زمانه كلها غير الاسلام وحتى
يهلك في زمانه ميع الضلالة الاعور الكذاب وتقع الامنة في الارض حتى يورع
الاسد مع الابل والنمر مع البقر والذباب مع الغنم ويلعب الصياعم الحيات فلا
يقتر بعضهم بعضا يبقى في الارض اربعين سنة ثم يموت ويصلى عليه المسلمون ويدفنه
وفي روايته يكثر سبع سنين قبله الصواب والمراد بالاربعين في الرواية الاولى
مدة ملكة قبل الرفع وبعده فانه رفع وله ثلث وثلثون سنة وفي صحيح ما بين
خلق آدم الى قيام الساعة خلق وفي رواية الكرم من الدجال وفي مسند احمد من حديث
جابر يخرج الدجال في خففة من الدين وادبار من العلم وله اربعون ليلة ^{او قلة ايلد} يسبحها
في الارض ايام منها كالسنة واليوم منها كالشهر واليوم منها كالجمعة ثم سائر
ايامه كايامكم هذه وله حمار يركبه عرض ما بين منكيه واذنيه اربعين ذراعا
فيقول للناس ان اركبكم وهو اعور وان ركبكم ليس باعور مكتوب بين عينيه كافر
يقره كل مؤمن كاتب وغير كاتب ويرد كلاما ومنههل الائمة والمدينة حرمها
اتته عليه وقامت الملائكة بابوابها ومعهم جبال من خبز والناس في جهنم الامن
اتبعد

ارضعف من خلق
اذ انام كناية عن
الضعف

اتبعد ومع نهران انا اعلم بهما منه نهر يقول الجنة ونهر يقول النار
فمن ادخل الذي يسميه النار فهو في الجنة ^{قال صلوات} ويبيع مع شياطين تكلم الناس
ومع فتنة عظيمة يا امر السماء فتطر فيما يرى الناس ^{ويقتل} يقتل
نفسا ثم يحييها فيما يرى الناس فيقول للناس هل ^{ايها الناس} يفعل مثل هذا الا اوب
الا ايها الناس انا الرب فيقر الناس الى جبل الدخان بالشام فياتيهم
فيحاصروهم فيشند حصارهم ويحرقهم جمدا شديدا ثم ينزل عيسى
فياتي في السمح فيقول ايها الناس ما يمنعكم ان تخرجوا الى هذا الكذاب الخبيث فينطلقوا
ذاهم بعيسى فتقام الصلوة فيقال له تقدم يا روح الله فيقول ليتقدم امامكم فليصل لكم
فاذا صلوا صلوة الصبح خرجوا اليه فيبين يراه الكذاب ينمات اي يذوب كما ينمات الملح
في الماء فيقتله حتى ان الشجر والحجر ينادي يا روح الله هذا يهودي فلا يتركه حتى كان يتبعه
احدا الا قتله وفي الصحيح احاديث بمعنى كذ وان رفع القرآن حق روى ابن ماجه من حديث
خديفة يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدري ما صيام ولا صلاة ولا نسك
ولا صدقة ويسرى على كتاب الله في ليلة فلا يبقى في الارض منه اية وروى البيهقي في شعب
الايمان عن ابن مسعود انه قال اقرأ القرآن قبل ان يرفع فانه لا تقوم الساعة حتى يرفع
لوا هذه المصاحف ترفع فكيف ما في صدور الناس قل يعجز عليهم ليلدا فيرفع من صدورهم
فيصبحون ويقولون لانا كنا نعلم شيا ثم يقعون في الشعر قال القرطبي وهذا انما يكون
بعد موت عيسى وبعدهم الحبشة الكعبة ولتعتقد ان الجنة والنار مخلوقتا اليوم

تسميه الجنة فهو في النار
ومن ادخل الذي صح

سبحان الله العظيم
والذي خلق السموات
والارض

قيل القادي الملائكة



قبل يوم الجزاء للنصوص الدالة على ذلك نحو اعدت للمتقين اعدت للكافرين وقصة
ادم وحوى في اسكانها الجنة واخراجها منها واحاديث الاسراء وفيها ادخلت
الجنة واريت النار وفي حديث الشفاعة قول آدم هل اخرجتكم من الجنة الا
خطيئة ابيكم وحيث غير ذلك وتعتقد ان الجنة في السماء وقيل في الارض وقيل
بالوقف حيث لا يعلمها الا الله تعالى والذي اخترته هو المفهوم من سياتي القراء
والحديث كقولنا في قصة ادم قلنا اهبطوا منها وفي الصحيح حديث سلوا الله عن
دوس فانها اعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تقبل انهار الجنة وفي صحيح مسلم ارواح
الشهداء في حواصل طيور خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تأتي الى قناديل معلقة
بالعرش واخرج ابو يعقوب في تاريخ اصبهان من طريق عبيد بن مجاهد عن ابى عمر فروغا
ان جهنم محيطه بالدينا وان الجنة من ورانها فلذلك كان الصراط على جهنم طريقا الى الجنة
ونفق عن النار فيقول فيها الوقفاى محلها حيث لا يعلم الا الله فلم يثبت
عندى حديث اعتمد في ذلك وقيل تحت الارض لما روى ابى عبد البر وضعفه من
حديث عبد الله بن عمر فروغا لا يركب البحر الا غارا وواجب او معتمرا فانه تحت البحار
وروى ايضا عن موقوفه لا يتوضأ بماء البحر لانه طبق جهنم وفي شعب الايمان
للسهتي عن وهب بن منبه اذا قامت القيامة امر بالعلق فيكشف عن سقر ويوغظاها
فينجز منه نار فاذا وصلت الى البحر المطبق على سفير جهنم ويومج البحر فيسقى اسرع
من طرفه العين ويوحا جزبي جهنم والارض السبع فاذا نسفت اشتعلت

في الارضين

في الارضين السبع فتدعها جحما واحدة وقيل هي على وجه الارض لما روى عن وهب ايضا
قال اشرف ذو القرنين على جبل قاف فري تحتها جبال اصغار الى ان قال باقاف اخبرني عن عظمة الله فقال
ان شان ربنا العظيم وان وراي ايضا سيرة خمائة عام في خمائة عام من جبال بلخ يحتمل بعضها
بعضا ولو لا هي لاحرقتم من جهنم وروى الحارث بن ابي اسامة في منتهى عن عبد الله بن سلام
قال الجنة في السماء والتار في الارض وقيل محلها في السماء وتعتقد ان الروح باقية
بعد موت البدن منعمة او معذبة لا تنفى واما محلها فتقدم محل ارواح الشهداء
واما غيرهم فارواح المؤمنين في عليين وارواح الكفار في السجين والكل روح
بجسد ها اتصال معنوي وقال القرطبي ارواح الشهداء في الجنة واما غيرهم فتارة
يكن في الارض على ائنة القبور وتارة في السماء وقد قيل انها تزور قبورها كلها
جمعة وقيل ارواح المؤمنين كلهم في الجنة وتعتقد ان الموت بالاجل وهو الوقت الذي
كتب الله في الازل له انتهاء حيوته فيه فلا يموت احد بدون مقتولا كان او غيره
وتعتقد ان الفسق لا ينزل الايمان فيصير كافرا ولا واسطة ولا يزيد ايضا
البدعة كانكار صفات الله وخلقها فعالة عباده وجواز رويته في الاخرة
لانه مبني على التاويل لا التجسيم وانكار علم الله تعالى بالجزئيات انه يكفر بلا نزاع
ولا نقطع بعذاب من لم يتب ومات على الفسق لقوله تعالى ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء وهي مخصصة لعمومات العذاب ولا يخلد اذا عذب في قطع
باخواجه وادخاله الجنة روى البزار والطبراني حديث من قال لا اله الا الله

(لا اله الا الله)

واشبهت به حال
الناس في شهوة
ايضا بالشمس
وتجمع بين الاضداد
الالهة على كونها
على ائنة القبور
والالهة على كونها
في عليين او الجنة
الالهة



فبأق الأمة افضل من سائر الامم قال تعا كنتم خير امة اخرجت للناس وقال صلى
الله عليه وسلم انتم ~~توفون~~ توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله
عليه وآله رواه اصحاب السنن على اختلافها وصابهم منهم العالم والعابد والسابق والنا
والمعتقد والطالم لنفسه ولتقدان افضل النساء مريم بنت عمران وفاطمة بنت
النبى صلى الله عليه وسلم روى الترمذى وصححه حديث حسبك من نسأ العالمى مريم بنت عمران
وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم واسية امرأة فرعون وفي الصحيحين
من حديث علي خير نساء بها مريم بنت عمران وخير نساءها خديجة بنت خويلد وفي الصحيحين
فاطمة سيدة نساء هذه الامة وروى النسائى عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا
ملك من الملائكة استاذن ربى ليسم على ولي بشر ان احسننا وحسينا سيد شباب الجنة
وامها سيدة نساء اهل الجنة وروى الطبرانى عن عطاء مرفوعا اذا كان يوم القيمة قيل يا اهل الحج
غضوا ابصاركم ثم فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم وفي هذه الاحاديث دلالة على تفضيلها على مريم
خصوصا اذا قلنا بالاصح انها ليست بنبية وقد نقرنا هذه الامة افضل من غيرهما وروى
الحارث بن ابي اسامة في مسنده بسند صحيح لكنه من مريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء عالمها
ورواه الترمذى موصولا من حديث علي بلفظ خير نساءها مريم وخير نساءها فاطمة قال
الحافظ ابو الفضل بن حجر والمرسل يفسر المتصل وافضل امهات المومنين امى زواجر النبى صلى
الله عليه وسلم كما قال تعا وزواجر امهات المومنين امى الحرمه والتعظيم خديجة بنت خويلد

اول نسأ النبي صلى الله عليه وآله وعائشة الصديقة قال ابو بصير الله عليه السلام كل من الرجال كثير ولم
يكل من النساء الا مريم وآسية وخديجة وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر
الطعام وفي لفظ الا تلك مريم وآسية وخديجة وفي التفضيل بينهما اقوال ثالثة الاولى
واعتقد ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام معصومون لا يصدر عنهم ذنب لا كبيرة ولا
صغيرة ولا عمد ولا سهوا لكرامتهم على الله تعا بل ومن المكروه لان وقوع المكروه
من التقى نادرك فينبى من النبى وعتقد ان الصبية كلهم عدول لانهم خير الامة
قال ابو بصير الله عليه وسلم خير امتى قرنى رواه الشيخ ونعتقد ان الشافعى امامنا و
مالكا وابا حنيفة واحمد وسائر الامة على هدى من ربهم في العقائد وغيرها و
لا التفات الامم تكلم فيهم بما هم برئون منه وقد ورد في الحديث التبشير بالنسبى
وما لك فرحى الطيالىسى في مسنده والبيهقى في المعرفة لا تسبوا اقربينا فان علمنا
لمها يملا الارض على ما قال الامام احمد وغيره هذا العالم هو الشافعى لانه لم ينتشر
في طباق الارض من علم عالم قرشى من الصبية وغيرهم ما انتشر من علم الشافعى وروى
الحاكم في المستدرک وغيره حديث يفرجون الكباد الابل فلا يجدون عالما اعلم من
عالم المدينة قال السفيانى نرى هذا العالم مالك بن انس وما يعدر في ذلك كراة خيفة
من الاحاديث بما ظل كذب لا اصل له وعتقد ان الامام ابا الحنن الاشعري وهو
من ذرية ابي موسى الاشعري امام فى السنة اى الطريقة المعتقدة مقدم فيها على غيره
ولا التفات من تكلم فيه بما هو برى منه وعتقد ان طريق ابي القاسم الجندى سيد القوىة



علماء وعلماء وصحبه طريق مقوم فانه خال عن البدع دائر على التفويض والتسليم و
 التبرى من النفس مبنى على الاتباع للكتاب والسنة وهذا اخو ما ~~وردناه~~ وردناه من
 اصول الدين ومن تأمل هذه الاسطر السيرة وما اودعناه فيها تحقق انه لم يجتمع
 قبل في كتاب علم التفسير علم يبحث فيه عن احوال الكتاب العزيز من جهة
 نزوله وسننه وادائه والفاظه ومعانيه المتعلقة بالالفاظ والمتعلقة بالاحكام
 وغير ذلك وهو علم نفيس ^{اقف} لا يقف على تأليفه لاحد من المتقدمين حتى جاء شيخ
 الاسلام جلال الدين البلقيني فدونه ونقحه وهدبه ورتبه في كتاب سماه موقع
 العلوم من مواقع النجوم فاتي بالعجائب وجعله خبير نوعا على غلط انواع العلوم
 الحديث وقد استدركت عليهم من الانواع ضعف ما ذكره وتنبعت اشياء متعلقة
 بالانواع التي ذكرها مما اهلته وادعتها كتابا سميته التخيير في علم التفسير وصدته
 بمقدمة فيها حدود مهمة ونقلت فيها حدود كثيرة للتفسير ليس هذا موضع
 بسطها وكان ابتداء استنباط هذا العلم من ^{البلقيني} البلقيني وتامه على يد
 وكذا كالمستنبط يكون قليلا ثم يكثُر وصغيرا ثم يكثُر ويكثُر في مقدمة وختمه وخبر
 نوعا يجب ما ذكره هنا وانواعه في التخيير مائة نوع ونوعان المقدمة في حدود لطيفة
 القرآن هذه الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للايجاز بسورة منه فخرج بالمتزل
 على محمد التوراة والانجيل وسائر الكتب وبالاجاز الاحاديث الروائية كحديث الصيبي
 انا عند طين عيسى بن وغيره والاقتصاص على الاجاز وان انزل القرآن لغيره ايضا
 لانه

بلغ علم التفسير

لانه المحتاج اليه في التمييز وهو بيان لاقلام وقع به الاجاز
 وهو قدر اقص سورة كالكوثر او ثلاث آيات من غيرها بخلاف ما دونها ومرد بعض
 المتأخرين في الحد المتعبد بتلاوته ليخرج المنسوخ التلاوة والسورة الطائفة
 من القرآن المترجمة اي المستماة باسم خاص توقيفا اي بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم ذكر
 هذا الحديث في العلامة الكافيجي في تصنيفه وليس بصاق عن الاشكال وقد سمي
 كثير من الصحابة والتابعين سورابا سماء من عندهم كما سمي حذيفة التوبة بالفاضة
 وسورة العذاب وسمى سفيان بن عيينة الفاتحة بالواقية وسمها يحيى بن كثير الكافية
 وسمها آخر الكثر وغير ذلك مما بسطناه في التخيير في النوع الخامس والتسعين وقال بعضهم
 السورة قطعة لها اول واخر ولا يخلو من نظر لصدقه على الآية وعلى القصة ثم ظهر في
 الحديث اول ويكون المراد بالتوقيف في الاسم الذي تذكره وتشتهر واقامها ثلاث آيات
 كالكوثر اي على علم البسملة ايداما على علم كونها من القرآن في كل سورة كما هو
 مذهب غيرنا او على انها منه لكنها ليست آية من السورة بل آية متعلقة
 للفصل كما هو وجه عندنا وليس في السورة اقص من ذلك والآية طائفة من
 القرآن متميزة بفصل وهو آخر الآية ويقال فيه الفاصلة ثم منه اي القرآن فاضل
 وهو كلام الله في الله كآية الكرسي ومفضول وهو كلامه تعالى في غيره كسورة بئذ
 كذا ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام وهو مبنى على جواز التفاضل بين آي
 والسور وهو الصواب الذي عليه الاكثر من استحقاق رهنوته والحلبي و

وقفت على كذا اس
 اطلعت عليه صحاح
 قال خذ في سورة
 ما لا يدرك احد الا
 لك فخر قال قال خذ
 في احد من قول الناس
 من التفسير والمناقب
 والاول الكتاب والمؤلفين
 والابواب في التفسير
 وختمت كتابنا على ما
 يظهر من تصنيفه
 في راده



البيهقي وابن العربي وقال القرطبي انه الحق الذي عليه جماعة من العلماء والمكلمين
 وقال ابو الحسن بن الحصار العجبي من يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة
 بالتفضيل كحديث البخاري اعظم سورة في القرآن الفاتحة وحديث مسلم اعظم
 آية في القرآن آية الكرسي وحديث مسلم الترمذي سيدة آية القرآن آية الكرسي
 وسنام القرآن البقرة وغير ذلك ومن ذهب الى المنع قال للتلاويح التفضيل
 نفق المفضل عليه وقد ظهر لي ان القرآن ينقسم الى افضل وفاضل ومفضول
 لان كلام الله في الله بعضه افضل من بعض كتفضيل الفاتحة وآية الكرسي
 على غيرها وقد بينته في التخيير وتحريم قراته اى القرآن بالجمية اى بالسنة
 غير العربي لان نيزه عجايزه الذي انزل له وهكذا يترجم العاجز على الاذكار
 في الصلوة ولا يترجم عن القرآن بل ينتقل الى البدل ويحرم قراته بالمعنى وان
 جازت رواية الحديث بالمعنى لفوات الاجاز المقصود من القرآن ويحرم تفسيره
 بالرأى قال صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن براية او بما لا يعلم فليتبوء مقعده
 في النار رواه ابو داود والترمذي وحسنه وله طرق متعددة لا تاويله اى لا
 يحجم بالرأى للعالم بالقواعد والعارف بعلوم القرآن المحتاج اليها والفرق
 ان التفسير الشهادة على الله والقطع بانه عن هذا اللفظ هذا فليحذر الا
 ينص من النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابة الذين اوتوا الوحي وهكذا جزم الحكماء
 بان تفسير الصحابي مطلقا في حكم الرفع واما التاويل فهو ترجيح احد المحتملات بدون
 التفاضل عليه وسلم

شاهدوا

القطع

القطع والشهادة على الله فاعتقروا لهذا اختلق جماعة من الصحابة والسلف
 في تاويل آيات ولو كان عندهم فيه نص عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا وبعضهم منع
 التاويل ايضا سدا للباب الانواع منها ما يرجع الى النزول مكانا وزمانا و
 نحوها وهو اثنا عشر نوعا وانواعه في التخيير عشرون الاول والثاني المكي والمدني
 المدني الاصح ان ما نزل قبل الهجرة مكي وما نزل بعدها مدني سواء انزل بالمدينة
 ام بمكة ام بغيرها من الاسفار وقيل المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني ما
 نزل بالمدينة وعلى هذا بنيت الواسطة وهو ان المدني فيما قاله البيهقي بضع و
 عشرون سورة البقرة وثلاث تليها اخرها المائة والانفال وبراءة والرد والفتح والنور
 والاحزاب والقتال والتهالياها امر الفتح والحجرات والحديد والتخيير وما بينهما
 من السور والقيمة والقدر والزلزلة والنصر والمعوذتان بكسر الواو وقيل والرحمن
 والانشا والاحلاص والفاحة من المدني والاصح انها من المكي دليله في الرحمن ما
 روى الترمذي والحاكم عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه
 فقرأ عليهم سورة الرحمن من اولها الى آخرها فسكنوا فقال لقد قرئتها على الجن ليلة
 الجن فكانوا احسن مردودا منك للحديث وقرأته صلى الله عليه وسلم الجن بمكة قيل الهجرة
 يدعي بقى دليله في الانشا وفي الاحلاص ما رواه الترمذي عن ابي ان المشركين قالوا
 للنبي صلى الله عليه وسلم اننا نرى ربك فانزل الله عز وجل قل هو الله احد الحديث وفي الفاتحة

والاشارة
 قوله صلى الله عليه وسلم
 قد بينت في الحديث وغيره
 معجم وهو المظنون
 لانهم يكرهون التاويل
 كما سياتي



ان الحجر مكية باتفاق وقد قال تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني وهي الفاتحة كما
 في حديث الصحيحين ويروى عن عيسى بن ابي بكر بن زهير قالها واستدل من قالها بانها مدينة بما رواه
 الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة رضي الله عنه انزلت فاتحة الكتاب بالمدينة وقد بينت
 علته في التخيير والثالث في الاقوال في الفاتحة نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة عمدا
 بالدليل وفيها قول رابع حكناه في التخيير انها نزلت نضيفي نصف بمكة ونصف بالمدينة
 وقيل النساء والعدد والحج والحديد والصف والتغابي والقيمة والمعوذتان مكيات
 والاصح انها مدينتان وقد بسطنا الخلاف في المكي والمدني وادلة ذلك في التخيير والادلة
 على ان النساء مدينة لا تخم فان غالب اياتها نزلت في وقائع مدنية وسفريات باجماع يدل
 للعد ما رواه الطبراني في الاوسط ان قوله هو الذي يريك البرق الى قوله شديد المحال
 نزلت في اريد بن قيس عامر بن الطفيل لما قدم المدينة في وفد بني عامر ولما رواه الترمذي
 وغيره عن عثمان بن حصين قال انزلت على النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اتقوا ربكم
 انا نزلت الساعة شئ عظيم الا قوله ولكن عذاب الله شديد وهو في سفر الحديث وروى البخاري
 في عن ابي ذر ان هذا ان خصما الا قوله الحميد نزلت في حرة وصاحبه وهما على وعبيدة
 بن الحارث وعتبة وصاحبه لما تبارزا يوم بدر وروى الحاكم في المستدرک وغيره عن ابي
 عباس قال لما اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا
 بينهم ليهلكي فقلت اذن للذين يقاتلون بالظلم والظلموا وللصف ما رواه الحاكم وغيره عن عبد الله

انقله اسم الادزو
 الصحيحين المشهورين
 جنود بني حنادة كان
 زينة بعير بني حنادة
 عبادة ونسبها
 وما اخوه شيبة وولده
 الوليد

في اسلام

بن سلام قال قد نزلنا نزلنا في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذكرنا فقلنا لو تعلم ان
 اتى الاعمال احب الله لعملنا فانزل الله سبحانه في السموات وما في الارض وهو
 العزيز الحكيم يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون حتى ختمها والمعوذتي ما رواه
 البيهقي في الدلائل بسند فيه ضعف عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سحره لبيد بن ربيعة
 عهم في حشاشة من راس النبي صلى الله عليه وسلم وعدة اسنان من مشط ثم دسها في بيوتهم وان
 الحديث وفيه فاستخرجهم فاذا هو وتره عقود في ثمان عشرة عقدة مفروزة بالابر
 فانزل الله المعوذتي فجعل كما قرأ ايتها نخلت عقدة الحديث وقد بينت في التخيير الادلة
 على ان الحديث حكيمة وان الكوثر مدينة وهو الذي اراه النوع الثالث والرابع المحض في
 السفرى الاول كثيرا لا يحتاج الا تمثيله لوضوحه والثاني له امثلة كثيرة ذكرنا في التخيير وذكر
 البلقيني يسيرا منها فتبعنا هنا واذك سورة الفتح فقد روى البخاري في حديث عمر بن
 ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انزلت سورة الفتح في مكة وفيه فقال رسول الله صلى الله
 وسلم لقد نزلت على ليلتي سورة ه احب اليها طلعت عليه الشمس فقرا انا فتحنا لفتحنا
 مينا وروى الحاكم عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قال انزلت سورة الفتح بي
 مكة والمدينة في شان الحديبية من اولها الاخرها واية التيمم التي في المائة نزلت بها
 الجيش والبيداء قريب من المدينة في القفول من غزوة المريسيع كما ثبت في الصحيح
 عن عائشة وكانت في شعبنا سنة ست وقيل سنة خمس وقيل اربع واتقوا يوما
 ترجعون فيه الا الله نزلت بمكة في حجة الوداع كما رواه البيهقي في الدلائل وامني

ان سقطت في الشطط
 ان خفايا وسواها
 دسها فابعد
 احد السنين
 بالمدنية
 باء صحاح

بفتح الذال وسكون
 الواو وهي بي بي
 ذريق بالمدينة

عن ابن الجني وادور المدينة
 وفيه انقطع عقد عائشة
 رضى الله عنها قاتولي

مكتوبه من سورة بدر او ما
 عت واليه تضاف غزوة
 في المصطلق وفيما سقط
 عقد عائشة رضى الله عنها
 ونزلت آية التيمم
 قاموس

وهو الصحيح



الرسول الاخرها ام السورة نزلت يوم الفتح ام فتح مكة فيما قال البلقيني ولم اقف
 عليه في حديث ويستلوك عن الانفال وهذا خصما الى قوله الحميد نزل لا يبدر
 روى احمد عن سعد بن ابوقاص لما كان يوم بدر قتل اخي عمير وقتل شهيدين العاص
 واخذت سيفه فاتيته به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذهب فاطرحه فرجعت وفيها لا
 يعلمه الا الله من قتل اخي واخذ سبكي فما جاوزت سير احتى نزلت سورة الانفال و
 اما الاية الاخرى فذكرها البلقيني اخذا من حديث ابي ذر السابق وقال الظاهر انها
 نزلت وقت المبارزة لما فيه من الاشارة بهذان واليوم اكملت لكم دينكم نزلت بعقبا
 في حجة الوداع كما في الصحيح عن عمر وان عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتهم به الا اخر السورة
 نزلت باحد ففي الاول للبيهقي ومسنده البزار من حديث ابي هريرة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وقف على حمة حين استشهد وقد ضربه فقال لا مثلان ببعين منهم
 مكانك فنزل خير بيل والنبي صلى الله عليه وسلم واقف نحو ايتيم سورة النحل وروى الترمذي
 حديثا فيه انها نزلت يوم فتح مكة وذكرنا ما فيه في التجميع النوع الخامس والسادس
 النهارين والليلي الا قول كثير والثاني له امثلة كثيرة منها سورة الفتح للحديث
 السابق وتسد البلقيني بظاهرة فرجها انها كلها نزلت ليلا وليس كذلك بقول النازل
 منها تلك الليلة الى صراط مستقيما واية القبلة ففي الصحيحين بينما الناس يقبأ في
 الصلوة الصبح اذا هم اتوا فقالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل اليه عليه الليلة قران
 وقد امر ان يستقبل القبلة وبيايتها النبي قل لا زواجك وبناتك ونساء المؤمنين

على يد عيش مثلاً
 نزلت باحد ففي الاول للبيهقي ومسنده البزار من حديث ابي هريرة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وقف على حمة حين استشهد وقد ضربه فقال لا مثلان ببعين منهم
 مكانك فنزل خير بيل والنبي صلى الله عليه وسلم واقف نحو ايتيم سورة النحل وروى الترمذي
 حديثا فيه انها نزلت يوم فتح مكة وذكرنا ما فيه في التجميع النوع الخامس والسادس
 النهارين والليلي الا قول كثير والثاني له امثلة كثيرة منها سورة الفتح للحديث
 السابق وتسد البلقيني بظاهرة فرجها انها كلها نزلت ليلا وليس كذلك بقول النازل
 منها تلك الليلة الى صراط مستقيما واية القبلة ففي الصحيحين بينما الناس يقبأ في
 الصلوة الصبح اذا هم اتوا فقالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل اليه عليه الليلة قران
 وقد امر ان يستقبل القبلة وبيايتها النبي قل لا زواجك وبناتك ونساء المؤمنين

الاية

الاية ففي البخاري عن عائشة خرجت سودة بعدما ضرب لي حاجتها وكانت امرأة جسيمة
 لا تحفي على من يعرفها فراهها عمر فقال يا سودة اما والله ما تحفين علينا فانظري كيف
 تخرجين قالت فانكفأت راجعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه ليتعشى في يده
 بقرق فقلت يا رسول الله خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا كذا فادحي الله اليه وان العوق
 في يده ما وضعه فقال انه قد اذن لك ان تخرجي لحاجتك قال البلقيني اغاقلنا ان
 ذلك كان ليلا لانهم تخرجون للحاجة ليلا كما في الصحيح عن عائشة في حديث لا فك و
 اية الا الثلاثة الذين خلفوا في براءة وفي الصحيح من حديث كعب فانزل الله نوبتنا حين
 بقي الثلث الاخير من الليل ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندهم سلمة والثلثة كعب
 بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن الربيع النوع السابع والثامن الصفي والشناء
 الاوه كاية الكلاله يستفتونك قل الله يقبلكم في الكلاله الاية ففي صحيح مسلم عن عمر ما
 رجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ ما رجعت في الكلاله وما اغلظ في شئ ما اغلظ
 لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر لا تكفيك آية الصيف التي في
 اخر سورة النساء والثلثة كالايات العشر في براه عائشة في سورة النور
 ان الذين جاؤوا بالافك عصبه منكم ففي البخاري عن حديثها قول الله ما رم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه
 فاخذ ما كان ياخذ من البرح احتى انه ليحده منه مثل الحان من العرق وهو
 في يوم رشات من ثقل القول الذي ينزل عليه وعندى ان في الاستلال الجهد

واخرج عن البلقيني
 ان العوق العظيم ما عليه
 ما يقار الله بعد ما
 اخذ عن عظيم العجم
 جامع الاصول

من قولها وكذا لا يج
 الا ليلا ان ليلا ذلك
 قبل نزلت الكلاله
 يابن بيوتنا بخاري

ما رام يرمع ريم
 ام يرمع فقومه ما
 رام ام يرمع
 ما فارى كذا في
 الصحاح

تحفيف اليم
 الجانه جبهه تعق
 الفضة كالدره
 وجها جانها



رسول الله نساء في الغيرة فقلت لعن عسى ربه ان طلقن ان يبدله ازواج خيرا
 منكن فنزلت كذلك النوع الحادي عشر اول ما نزل الاصح انه اقرء باسم ربك ثم
 المدثر وقيل عكسه كما في الصحيحين عن ابى سلمة بن عبد الرحمن قال سالت جابر بن عبد الله
 ان القرآن انزل قبل قال يا ايها المدثر قلت اقرء باسم ربك قال احد ثكم عبا احد ثنابه
 رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جاور من جوار فلما قضيت جوارى
 هم نزلت فاستبطنت الوادي فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي
 ثم نظرت الى السماء فاذا هو يعني جبرئيل فاخذتني رجفة فاتيته خديجة فامرته
 فدثروني فانزل الله يا ايها المدثر فاينذروا اجاب الاول بما في الصحيحين ايضا عن ابى
 سلمة عن جابر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي
 فقال في حديثه بينما انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك
 الذي جاء بجاء جالس على كرسى بين السماء والارض فرجعت فقلت زملوني زملوني فدثروني
 فانزل الله يا ايها المدثر فقول الملك الذي جاء بجاء د الخ لانه هذه القصة متاخرة عن
 قصة حراء التي فيها اقرء باسم ربك قال ابلقيني قال ابلقيني ويجمع بين الحديثين بان
 السواحي كان عن نزول البقرة اقرء باسم ربك واول ما نزل بالمدنية ويل للمطففين
 وقيل البقرة نقل ابلقيني الاول عن علي بن الحسين والثاني عن عكرمة وروى البيهقي في
 الدلائل عن ابن عباس اول ما نزل بالمدنية ويل للمطففين ثم البقرة النوع الثاني
 عشر

عشر آخر ما نزل فيه اقوال كثيرة سردها في التجميع قيل آية الكلاله آخر الشارواه الشيخان
 عن البراء بن عازب وقيل آية الربارواه البخاري عن ابن عباس والبيهقي عن عمرو وقيل
 واتقوا يوما ترجعون الى الاله رواه الحاكم والنسائي وغيره عن ابن عباس وقيل آخر براه
 الشيخان ورواه الحاكم عن ابن كعب واخر سورة نزلت النضر واه مسلم عن ابن عباس وقيل
 سورة براءة رواه الشيخان عن البراء ومنها ما يرجع الى السند وهو الستة الاول والثاني
 والثالثا متواتر والاحاد والشاذ الاول ما نقله جمع يمنع تواترهم على الكذب عن
 مثلهم الى منتهاه وهو السبعة اراء القراءة المنسوبة الى الائمة السبعة نافع وابن كثير
 ابى عمرو وابى عامر وعاصم وحمزة والكسائي قيل الاما كان من قيل الاداء كالماء والامالة
 وتخفيف الهزة فانه ليس بمتواتر وانما المتواتر جوهرا للفظ قاله ابن الحاجب ورد بانه
 يلزم من تواتر اللفظ تواتر هيئته وذكر الجزري ان ابن الحاجب لاسلفه في ذلك والثاني
 ما لم يصل الى هذا العدد مما صحه سنده كقراءة النذ ثرايم جعفر ويعقوب والخلف المنة
 للعشرة وقراءة الصحابة التي صح اسنادها اذ لا يظن بهم القراءة بالروى والثالث ما
 لم يشتهر من قراءة التابعين لغرابته او لضعف سنده كذا قال ابلقيني في هذا التقييم
 وحررنا الكلام في هذه الانواع في التجميع بما لا مزيد عليه ونقلنا فيه خلاصة كلام الفقهاء
 والقراء وان الثلثة من المتواتر ولا يقر بغير الاول بالاحاد والشاذ وجوبه ويجعل به
 في الاحكام ان جرى مجرى التفسير كقراءة ابن مسعود وله اخ او اخت من ام والاقول لان
 قيل يجعل به وقيل لا فان عارضها خبر مرفوع قدم لقوته وشرط القرآن صحة السند بالقراءة



باتصاله وثقة رجاله وضبطهم وشهرتهم وموافقة اللفظ العربي ولو بوجه كقراءة
 وارجله بالبحر بخلاف ما خالفه التثنية عن اللحن والخطا رخط مصحف الامام خلاق ما خالفه
 وان صح سنده لانه مما نسخ بالعرضة الاخيرة او باجماع الصابي على المصحف العثماني مثال
 ما لم يصح سنده قراءة انما يحسن الله الاية برفع الله ونصب العلماء وغالب الشواذ
 مما اسناده ضعيف ومثال ما صح وخالف العربية وهو قليل جدا رواية خارجة
 عن نافع معاش بالهزة ومثال ما صح وخالف الخط قراءة ابن مسعود والذكر والانتى
 رواه البخاري وغيره النوع الرابع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم عقدها ابو عبد الله
 الحاكم النيسابوري في كتابه المستدرک على الصحيحين بابا اخرج فيه من طرق عدة قراءات
 فخرج من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قرأ ملك يوم
 الدين بلا الف وقال صحيح على شرط الشيخين وجعله في هذا الحديث عبدا لله بن
 ابي مليكة عن ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بلسان الله الرحمن الرحيم الحمد
 لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين يعني بلا الف ووقع لنا الحديث في صحيح
 ابن جريح من طريق هرون الاعور عن الاعمش بلفظ ما لك فا لله اعلم والقراءتان في
 السبع واخرج من طريق ابراهيم بن سليمان الكاتب عن ابراهيم بن طهمان عن
 العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قرأ اهدنا
 الصراط المستقيم بالقاد وقال صحيح الاسناد وتعبه الذهبي فقال له يصح وابراهيم
 بن سليمان تكلم فيه واخرج من طريق داود بن مسلم بن جناد الملك عن ابيه عن عبد الله
 بن كثير

صحيح في نسخة
 قال انما يحسن الله الاية
 يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم
 سلم القرآن كل عام مرة
 فخرج عليه من طريق الاعمش
 الذي يفيض وكان يعلى
 كل عام عشرة ايام يعلى
 عشر في العام الذي
 يجازى

بن كثير القاري عن مجاهد عن ابن عباس عن ابي ان النبي صلعم اقرأه اتقوا لا تجرى نفس عن نفسي
 شيئا بالياء ولا تقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل بالياء وقال صحيح الاسناد
 واخرج من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه ان رسول الله صلعم
 قرأ كيف ننشرها بالراء والقراءات السبع واخرج من هذا الطريق انه صلعم
 قرأ فرهن مقبوضة بغير الف وقال في كل صحيح الاسناد والقراءتان في السبع واخرج
 من طريق داود بن الحصين عن عكرمة بن عباس انه صلعم قرأ وما كان النبي
 ان يغلق الياء وقال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق الزهري
 عن انس انه كان صلعم يقرأ وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين
 بالرفع وهي في السبع واخرج من طريق عبد الرحمن بن غنم الاشعري عن معان
 ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه هل تستطيع ربك بالياء والفاء قانين وقال
 صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق حميد بن قيس الاعرج عن
 مجاهد عن ابن عباس عن ابي ابن كعب ان النبي صلعم اقرأه وليقولوا درست
 يعني يجر السين ونصب التاء وقال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج
 من طريق عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس انه صلعم قرأ لقد
 جاءكم رسول من انفسكم بفتح الفاء يعني من اعظمكم قدرا واخرج من
 طريق ابي اسحق السبيعي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم
 كان يقرأ وكان امامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة غصبا واخرج



٣١
مطريق الحكم بن عبد الله عن قتادة عن الحسن بن عثمان بن الحصين ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قرأ وتر الناس سكرى وما هم بساكرى وهي في التسبع
وأخرج مطريق عماد بن محمد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قرأ نفسه ما خفي لهم من قرآنه عيون وقال صحيح الإسناد
وأخرج مطريق محمد بن فضال بن عمرو بن أبيه عن زاذان عن علي بن عبد الله
الله عليه وسلم قرأ والذين آمنوا واتبعوه ذرية بايمان الحقنا وقال صحيح
الإسناد وهي في التسبع وأخرج مطريق عاصم بن محمد بن يحيى عن أبي بكر ان النبي صلى
الله عليه وسلم قرأ متكئين على رفاة خضر وعيا قري حسان وقال صحيح
الإسناد النوع الخامس والسادس الرواة والحفاظ أشهر بحفظ القراءة وقراءته
من الصحابة عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ولجين بن كعب وزيد بن ثابت
وعبد الله بن مسعود وأبو الدرداء ومعاذ بن جبل وأبو زيد الأضاري احد
عمومة انس واسمه قيس بن السكك علي المشهور وفي الصحيح عن عبد الله بن عمرو
النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن فإربعة من عبد الله بن مسعود وسالم
ومعاذ ولجين بن كعب وفيه عن قتادة قال سألت انس بن مالك فرجع القرآن علي
عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اربعة كاهن من الأضاري بن كعب ومعاذ
بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد وفيه عن انس أيضا قال مات النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يجمع القرآن غير اربعة أبو الدرداء ومعاذ بن جبل وزيد بن

٣٢
بن ثابت وأبو زيد ثم ممن أخذ عن هؤلاء أبو هريرة وعبد الله بن عباس
وعبد الله بن السائب أخذوا عن أبي واشتهر من التابعين أبو جعفر زيد بن
القعقاع وعبد الرحمن بن هرم بن الأعرج ومجاهد بن جبر وسعيد بن جبير
وعكرمة مولى بن عباس وعطاء بن يسار وابن أبي رباح والحسن بن أبي الحسن
البرقي وعلقمة بن قيس والاسود بن زكريا بن جبير وعبيدة بن قيس
السلماني وسروقي واليه ترجع السبعة فاننا فواخذ عن أبي جعفر وابن
كثير أخذ عن عبد الله بن السائب وأبا عمرو أخذ عن أبي جعفر ومجاهد وابن
عامر أخذ عن أبي الدرداء وعاصم أخذ عن زيد وحزرة أخذ عن عاصم والكسائي
أخذ عن حمزة ومنها ما يرجع إلى الآداء وهو ستة الأول والثاني الوقف
والا بتداء يوقف على المتحرك بالسكون هذا هو الاصل ويزاد الاثمام في الضم
وهو الاشارة إلى الحركة بلا تقوية بان تجعل شفيتها على صورتها اذا القفت
بها وسواء ضمت الاعراب والبناء اذا كان لانها ويزاد الروم وهو النطق ببعض
الحركة وفيه اي الضم والكسر الاصيلين بخلاف العارضيتين كضم ميم الجمع
أما الفتح فلا روم فيه ولا اشماء واختلاف في الوقف على الهاء المرسومة تاء فوق
عليها ابو عمرو والكسائي وابن كثير بالهاء وكذا الكسائي في مرضات ولا ت
وهيها وتابعة البرقي على هيئات هيئات فقط وكذا وقف ابن كثير وابن عامر
على تاء آبت حيث وقع ووقف الباقر على هذه المواضع بالتاء ووقف الكسائي

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

بابية السابعة
الإمامة العامة

قرانا عربيا واجاب غيرهم بان هذه الالفاظ القليلة لا تخرج عن كونها عربيا فاق
القصيدا العربية التي فيها كلمة فارسية لا تخرج بها عن كونها عربية وبالعكس الثا
لث المجاز وسبغ الله اللفظ المستعمل في غير ما وضع له وله انواع كثيرة جدا
بسطناها في التخيير والابن عبد السلام في مجاز القرآن تصنيفا والمدكور ههنا
هو من انواع اختصار وحذف وهما متقاربان نحو فمى كان ^{متكلم} مرصيا او على سفر
فعدة ارفاظ فعدة انا انبئكم بنا وولدنا رسولنا يوسف الفارس لوه فجاه فقال
يا يوسف ترك خبر نحو فصبير جميل اى اجمل مفرد ومثنى وجمع وضع بعضها اى
اى استعمال كل واحد من الثلاثة موضع الاخر مثال المفرد عن المثنى والله ورسوله
اقوان يرضوه اى يرضوهما وعن الجمع ان الانسان فى خسرا اى ان الناس يدلل ^{استثناء} الا
منه والملاكة بعد ذلك ظهري ومثال المثنى عن المفرد القيا في جهنم اى الق و عن الجمع
ثم ارجع البحر كرتين اكررة بعد كرة ومثال الجمع عن المفرد رب ارجعون اى رب ارجع
وعنى المثنى فان كان له اخوة فلامر السدس فانها تجب بالاخوين لفظا عاقل اى
اى استعماله لغيره قالتا اتينا طاعين رايتهم لسا جدين جمع الوصفان بالياء و
النون وهو من خواص العقلاء والموصوف ويوالسما والارض والكواكب من غيرهم و
المستوفى لذلك تنزله منزلة اذ نسب اليه القول والسجود الذى لا يكون الا من العقلاء
عكسها اى استعمال لفظ غير العاقل للعاقل نحو لله يسجد ملا السموات وملا الارض
اطلق ما للملاكة والثقلين وهى موضوعة لغير العاقل لكن لما اقترن به غلب لكثرت وان
كان

كان الاكثر في مثل ذلك تغليب العاقل لشرفه التفات وهو الانتقال من واحد من
التكلم والخطاب والغيبية الحاخ منها نحو ما لليوم الدين اياك نعبد حتى اذ انتم
في الفلك وجرى بهم الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه هكذا ذكره
ابو عبيدة في انواع المجاز والصواب انه ليس منها بل من انواع الخطا فانه حقيقة
ولذا لم نذكره في التخيير في باب المجاز واوردنا له بابا بااضمار نحو واسال الله القرية
ومنهم من جعله قسمين المحذف لا قيسما له زيادة نحو ليس كذلك شيئا نكر نحو
كالا سيعلمون ثم كالا سيعلمون تقديم ^{تقديم} نحو فضحك فبشرناها باسما ^{وتأخير}
اى ببشرناها فضحكت سبب نحو يذبح ابنا وهم اى يامر بذبجهم فاسند اليهم
لانه سبب فيه الرابع المشترك وهو لفظ له معنيان وهو في القرآن كثير منه
القراء الى من والصلح ويوبل كلمة عذاب وواحد في جهنم كما رواه الترمذي
من حديث ابي سعيد الخدري والندة للمثل والصد والتواب للتايح
يجب التواين والقبائل التوبة نحو انه كان توابا والمولى للسيد والعبد والنبي
لصد الرشدا واسم واحد في جهنم كما قاله ابن مسعود في قوله تولى فسوف يلقون
غير رواه الحاكم في المستدرک ووراء الحنفى وامام وهو معني وكان وراهم ملك
والمضارع للمحال والاستقبال على الاصح من اقوال مبينة في كتبنا الكون والخامس
المترادف وهو لفظا بازاء معنى وهو في القراءن كثير منه لانسان والبشر
بمعنى سمي بالاول للنبيانه وبالثاني لظهور بشرته اى ظاهر جلده بخلاف غيره


من الحيوان والجموع والضيقة بمعنى والتم والجرم في وقيل ان اليمع مرتب والخز
 والرجس والعذاب بمعنى الشاس الاستعارة وهي تشبيه خال من اداته اي الة
 التشبيه لفظا او تقدير نحو او من كان ميثا فاحييا اي خذلا فهدينا استعارة
 لفظ للوت للضلال والكفر والاحياء للايمان والهداية وايه لهر الليل نسلخ منه
 النهار استعارة من سبل الشاة وهو كشط جلد هاندا لاستعارة من انواع المجاز
 الا انها تفارق سائر انواعه بناؤها على التشبيه السباع التشبيه وهو الدلالة على
 مشاركة امر اخر في معنى ثم شرطه اقتران اداته لفظا او تقدير او قال اهل البيا
 ما فقد الاداة لفظا ان قدرت فيم الاداة فتشبيهه والافاستعارة وبذلك يفترقان
 ومثله بقوله صم بكم عمي وهي اداة التشبيه الكاف ومثل بالسكون ومثل بالتحريك
 وكاتب التثديد وامثلته في القرآن كثيرة منها قوله تعالى واضرب لهم مثل الحيث الدنيا
 كما انزلناه الاية تشبهت ههنا فانه فناءها بزهره البنات في اول طلوعه ثم تكسر
 وتفتته بعد يسه مثل الذين عملوا التوراة ثم لم يجلوها كمثل الحمار يحمل اسفارا الاية
 تشبههم بجلهم التورية وعدم علمهم بما فيها بالحمار في جملة ما لا يعرف ما فيه
 عدم الانتفاع ومنها ما يرجع الى مباحث المعاني المتعلقة بالاحكام وهو
 اربعة عشر الاول العام الباقي على عمومه ومثاله عزير اذ ما من عام الاخص
 فقوله وحرم التراب اخص من العرايا حرمت عليكم الميتة اخص منه المضطر
 وميتة السمك والحراد ولم يوجد لذلك فيما لا يتخيل فيه تخصيص الا قوله تعالى

العربية الخلة تعربها
 حيا رطلا محميا فاجعل
 من يها فيس وها ربا
 واما اول فصلة عن فصول
 منها افرقت فيها الماء
 والاسماء مثل النطير وال
 جئت بها مع الخلة قلت
 خلة عسى الخلة قلت
 من عرايا النابت
 اذا كان دون حرم
 سقى واليه ويطلب
 من عرايا النابت
 من عرايا النابت

في قوله تعالى وحرم التراب اخص من العرايا حرمت عليكم الميتة اخص منه المضطر
 وميتة السمك والحراد ولم يوجد لذلك فيما لا يتخيل فيه تخصيص الا قوله تعالى

والله بكل شئ عليم فانه تعالى عالم بكل شئ الجزئيات والكلية وقوله تعالى خلقكم من نفس
 واحدة اس آدم فان الخاطيين بذلك البشر كلهم من ذريته قلت والظاهر ان ذلك حرمت عليكم
 اقربها تكم الاية فان من صيغ العموم الجمع المصاق ولا تخصيص فيها الثاني والثالث العام
 المخصوص والعام الذي اريد به المخصوص الاول كثير كتحديد قوله تعالى والمطلقا يقص بانفسرت
 ثلثة قروء بغير الحامل والايسة والصغيرة بقوله تعالى اولات الاحمال اجلهن ان يضعن
 حملهن وقوله واللائي يئسن الاية والثاني كقوله تعالى يحسدون الناس لئلا يرسل الله
 بجمع ما في الناس من الخصال الحميدة الذين قال لهم الناس ان نعم بن مسعود الاشجعي
 لقيامه مقام كثير في تبسيط المؤمنين عن الخروج بما قاله والفرق بينهما ان الاول حقيقة
 لانه استعمل في موضع لم يترحق منه البعض بمخصص والثاني مجاز لانه استعمل في اول
 هدة في بعض ما وضع له وان قرينة الثاني عقلية وقرينة الاول لفظية من شرط او استثناء
 او نحو ذلك ويجوز ان يراد به واحد كما بين في الايتين بخلاف الاول فلا بد ان يبقى اقل الجمع
 الرابع من الكتاب بالسنة وهو جائز خلافا لمن منعه قال تعالى وانزلنا اليك الذكر لبيان للناس
 ما نزل اليهم وواقع كثير او سواء متواترها واحادها مثال ذلك تخصيص وحرم التراب
 بالعرايا النابت بما جديت القحبي بن وحرمت عليكم الميتة والدم بحديث احدث لنا ميتتان
 ودمان السمك والحراد والبكد والطيال رواه الحاكم وابن ماجه من حديث ابن عمر مرفوعا
 والبيهقي عن موقوف وقال هو في معنى المسند واسناده صحيح وتخصيص آيات الموارث





بغير القاتل والمخالف في الدين الماخوذ من الاحاديث الصحيحة الخاسر ما خص منه
 انه من الكتاب السنة هو عزيز لقلته وله يوجد الا قوله تعا حق يعطوا الجزية وقوله
 من اصوافها واربها الاية وقوله والعامليين عليه وقوله حافظوا على الصلوات
 خصت هذه اليبات اربعة احاديث فالاولى خصت حديث القبيبي امرت ان اقاتل
 الناس حتى يشهدوا الا لا اله الا الله فانه عام فيمن ادى الجزية والثانية خصت
 حديث ما بين من حرم بيت رواد الحاكم من حديث ابي سعيد وقاصي على شرط النبي
 وابوداود والترمذي وحسن من حديث ابي واقد بلقظ ما قطع عن البهيمه وهي
 جنة فهميت اس كالميت في النجاة مع ان الصوف ونحوه طاهرا ذاجرا في الحيوة لامتنا
 الله به في الاية والثالثة خصت حديث النسي ونحوه لا تحل الصدقة لغني فان العامل
 ياخذ مع الغني فانها اجرة والرابعة خصت النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة
 المخرج في القبيبي وغيره فان عام في صلوة الوقت ايضا السادس المجدد ما لم تنسخ
 دلالة كلفه قروا لا شراكم بين الحيف والظهور وببانه بالسنة المبين خلافه السابع
 المول ما ترك ظاهره ليدل بقوله والسماء وبنيانها بايد طاهرة جمع يد المارحة فلون
 على القوة للبدل القاطع على تنزيه الله عن طاهره النام المفهوم وهو ضل موافقة
 وهو ما يوافق حكم المنطوق نحو ولا تقل لها فان يفهم تحريم الضرب من باب اولي
 وهي لغة وهو ما يخالفه في صفة نحو انا جاوكره فاسق بنت قبيس فيجب التبيين في

الجملة من البيه التثبت وعدم الفاسق

فيجوز العمل بقوله

في القليل جلدان غيره ونشره نحو وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن ان يغيروا اولات الحمل لا
 تجب الانفاق عليهن وغاية نحو فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره امر فاذا
 نكحت تحل للاول بشرطه وعدد نحو فاجلدوهم ثمانين جلدة ان لا افلا ولا اكثر التاسع
 والعاشر المطلق والمقيد وحكمه حل الاول على الثاني اذا امكن لكفارة القتل والظهار وقيد
 الرقية في الاول باليمان واطلقت في الثانية فحلت عليهما فلا يجزئ فيها الا مؤمنة فان لم يكن
 كقضاء الرضا ان اطلق فلم يذكر فيه تنابع ولا تفريق وقد قيد صوم الكفارة بالنيام
 وقصوم التمتع بالتفريق فلا يملك حمل رمضان عليهما لتناهي ولا على احد من العدم المبرح
 فبقى على اطلاقه الحادس عشر والثاني عشر والمنسوخ وهو كثير في القران وفيه
 تصانيف لا تحصى وكل منسوخ في القران فمناسخه بعده في الترتيب الاية العدة وهي
 قوله تعا والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لاوراجهم ما على الحيوان منها
 اية يرتبصم بانفسهم اربعة اشهر وعشرا وهي قبلها في الترتيب وان تاخرت عنها في النزل
 والنسخ يكون للحكم والنسخة معاروي بنو ربي عن ابيته كان في انزل الله عشره نسخا
 معلومات فنسخت بنسخ معلوما ولا حد من امر حكمه فقط كاية العدة والرسول فقط نحو
 اذ ان الشخ والشيخ فان رجوهما البنت فكلام الله والله عزيز حكيم كانت في سورة
 الاحزاب رواه الحاكم وغيره الثالث عشر والرابع عشر المعول به مدة معينة وما يحل به
 واحد منها هي اية النجوم يا ايها الذين امنوا اذ انا جيتم الرسول فقدموا بين يدي

كقوله تعالى فصيما
 شهرين متتابعين
 كقوله تعالى فصيما
 تلتها ايام في الحج
 سبعة اذ رجعت



بجواكم صدقة لم يعمل بها غير علي بن ابي طالب كحاروس الترمذي عنده ثم نحت وبقيت عشرة
ايام وقيل ساعة وهذا القول هو الظاهر اذ ثبت انه لم يعمل بها غير علي ثم تقدم فيبعد
ان ينو العيادة مكتوب تلك المدة لم يكتمه ومنها ما يرجع الى المعاني المتعلقة بالالفاظ وهو
سنة الاول والثاني الفصل والوصل وياتيان في المعاني جدها واقسامها والمراد بالاول
الطف وبالفصل تركه مثال الاول واذا خلق الى شياطينهم اس رؤسائهم قالوا
معكم انما نحن مستنزون مع الالية بعدها اس قوله ثقا لانه يستنزه بهم فصل فلم
يعطف لانه ليس من مقولهم والثاني مثاله ان الابرار في نعيم وان الفجار في عذاب
وصل بالعطف للمناسبة المقضية له الثالث والرابع والخامس الايجاز والاطناب
والمساوات تاتي في المعاني مثال الاول ولكه في القصص حيوة فان معناه كثير
ولفظه يسر لانه قائم مقام قولنا الانشا اذا علم انه اذا قل يقتصر منه كان داعيا
قويا ما فعاله من القتل وارتفع بالقتل الذي هو قصاص كثير من قتل الناس بعضهم
بعض فكان ارتفاع القتل حيوة لهم ومثال الثاني قال الله اقل لكوا طيب بزيادة لك
توكيدا لتكرره ومثاله الثالث ولا يحق المكر البيئي الا باهله فان معناه مطابق للفظه
والشاس القصر ياتي في المعاني مثاله وما محمد الا رسول ان لا يتعدى الى التبري من
الموت الذي شان الاله ومن انواع لهذا العلم مما لا يتعلق بما تقدم وهو كالزبد
والثمة له بحسب المذكور هنا اربعة الاول الاسماء وفيه اس القرآن من اسماء الال

وهو المتعدي كان في البناء
المراد بالاجابة ان علي بن
ثلاثة وراهم فثقتون
بواحد واحد واحد
سنة الاول والثاني
افضل ولا يتاخير
افضل ولا يتاخير
فثقتون على ذلك
فان لم تقلد كتاب
الله عليكم

بيباة

الانبياء نحة وعشرون آدم ونوح وادريس وابراهيم واسحق واسماعيل ويعقوب ويوسف
ولوط وهود وصالح وشعيب وموسى وهامرون وداود وسليمان وايوب وذو الكفل
ويونس والياس واليسع وزكريا ويحيى وعيسى ومحمد صلوات عليهم اجمعين ومن اسما الملائكة
اربعة جبريل ومكائيل وهاروت وماروت هذا ما ذكره البلقيني وزدنا في التجميع الرعد
والسجود ومالك وقعيدا ومن اسماء غير هذا بلبلس وقارون وطالوت وجالوت ولفظ الحكيم
وتبع وهو رجل صالح كما في حديث رواه الحاكم ومرويه وابوها عمران واخوها هرون وليس
اخا من موسى ففي الترمذي عن المفيرة بن شعبة قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حزان
فقالوا لي الستم تقرأون يا اخت هرون وقد كان بين موسى وعيسى ما كان فله ادر ما جيبهم
فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال الا خبرتهم انهم كانوا يسمون بابنيائهم
والصالحين قبلهم وعزير ومن الصبية زيد بن حارثة المذكور في الاحزاب لا غير الثاني
الكتي لم يكن في غير ابي لهب واسمه عبد العزيز ولهذا لم يذكر باسمه لانه حرام شرعا وقيل للا
شدة هالي ان مصيره الى الله وكانه كني به لاشراق وجهه الثالث الانقلاب ذو القرنين اسم
الاسكندر على الاشهر ولقب بذلك لانه ملك فارس والروم وقيل لانه دخل النور والظلمة
وقيل لانه كان برهمنين القرنين وقيل لانه ذوا بنان وقيل انه راس في النوم اخذ بنو بني
الشمي المبيح عيسى بن مريم لقبه امالسيا حرا اولاده كان مبيح القدمين لا اخص له قرون
اسمه الوليد بن القصب الرابع المبيها مؤمن من اكر فرعون الذي في سورة غافر اسمه

وقيل اسجل ملك
بطون تحت الاعمال
الار رقت اليد فاف
موسى واخوه هرون
ابنا عمران ومريم
واخوه هرون و
داود سليمان و
يعقوب يوسف
ثمان مائة سنة
سنة البيضاضى



رجل يسعي

حز قيل الرجل الذي في سورة يس من قوله تغا وجاء رجم من اقصى المدينة اسمه جيبين
 موسى النجار وفق موسى الذي في سورة الكهف يوشع بن نون الرجلان اللذان في سورة
 المائدة في قوله تغا وقال رجلان من الذين يخافون عيلوشع وكابلام موسى اسمها يوحانذ
 بضم الياء التحيمة وبالحاء المهملة وكسر النون وبالذال المعجمة امرأة فرعون اسيمة بنت مزاح
 العبد في سورة الكهف قوله تغا فوجد عبدا من عبادنا هو الخضر الغلام الذي في قصته في قوله
 تغالقا غلاما فقتله اسمه جيسور بالحاء المهملة وقيل بالجيم بعدها مشاة تحيته وقيل نون
 آخره راء الملك الذي في قصته في قوله تغا وكان ورثهم ملك اسمه هدد بن بدر كلاهما بوزن
 آدة العزيز اسمه اظفيرا وقظفيرا امرأة اسمها راجيل هذا ما ذكره البلقيني في هذه المواضع
 ووراء ذلك اقوال آخر سردناها في التخيير وهي من المهمات في الفراء كثيرة جدا وليستوفها
 البلقيني ولا ظرب وفيها تصنيف مستقل للسهيلى وللبدر بن جماعة وقد استوجبتا في التخيير
 فليداع منها شيئا ودرتها على افضول لله الحمد علم الحديث علم بقوانينه ارفقواعد يعرف بها
 احوال السند والمتن من صح وحن وضعف وعلق ونزول وكيفية التحمل والاداء وصفا
 الرجال وغير ذلك والسند الاخبار عن طريق المتن من قولهم سندار معتمدا لاعتقاد الحفاظ
 عليه في صحة الحديث وضعف او من السند وهو ما ارتفع وعلى من سفي الجبل لان المسند يرفعه
 الوقائله والمتن ما ينسهي اليه غاية السند من الكلام من الممانته وهي المباعدة في الغاية لانه
 غاية السند او من منت الكيس اذا شققن جلدة بيضته واستخرجتها فكانت المسند استخراج
 المتن

بن افران في نيسون عليه
 الصلاة والسلام فانه
 كان يخدم ويتعمد
 لادراسه فشاها
 بيضا ويا

علم الحديث

المتن او من المتن وهو ما صلبه وارتفع من الارض لان المسند يقوبه بالسند ويرفعه
 ثم ان اول من صنفا في هذا الفن القاض ابو محمد الرواسي عمل فيه كتابه المحدث الفاضل
 وليتوقى والكلمه ولي يهذب ولي ريب ثم ابو نعيم الاصبهاني ثم الخطيب فنصف الكفاية
 في القواني الرواية والجامع لاداب الشيخ والسامع وصنف في انواع هذا الفن كتبها مقردة كثيرة
 حتى قال المافظ ابو بكر بن نقطة كل من انصف علم ان المحدثين على كتبه الى ان جاء الشيخ
 تقي الدين الصلاح فجمع مختصر المشهور واملاوه شيئا بعد شيئا ما ولى تدرسي دار الحديث
 الاشرفية فهدب فنونه ونقح انواعه وخصها واعتنى بمولفا الخطيب فجمع منها كتابها
 ونشأت مقاصدها فصارع على كتابه المعقول واليه يرجع كل مطول ومختصر الخبر يجمع الحديث
 وقيل اعم منه ان تعددت طرقه بلا حصر بان احالته العادة تقاطوع على الكذب او
 منهم اتفاقا بلا قصد وانصف بذلك في كل طبقاته فهو متواتر يسمى بذلك وسياة في
 اصول الفقه انه يوجب العلم اليقيني فلا يجتاز الى البحث عن حال رجاله قال ابن الصلاح
 ومثاله على التفسير المذكور ريف وجوده الا ان يدعى ذلك في حديث من كذب على متعمدا
 فليتوق مقعده في النار فقد رواه من القياية نحو المائة وقيل الماتين وتعقب عليه
 الحافظ ابو الفضل العراقي حديث مسيح الحنف فقد رواه سبعون من القياية وحديث
 رضع اليدين في الصلوة فقد رواه نحو ضين منهم وقال الشيخ الاسلام ابو الفضل
 ابن حجر ما ادعاه ابن الصلاح من العزة وغيره من العدم ممنوع لان ذلك نشاء
 عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق واحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لابعاد العاقد





ان ينوطوا على الكذب او يحصل منهم اتفاق قلب ومن احسن ما يقر به كونا المتواتر موجودا
وجود كثرة في الاحاديث ان الكتب المشهورة المتداولة بايدي اهل العلم شرقا وغربا المقطوع
عندهم بغير نيتها الى مضميرها اذا اجتمعت على اخبار على حديث وتعددت طرقه تعددا
مجلس العادة توطؤهم على الكذب فاد العلم اليقيني بغيره الى قائله ^{(مثل ذلك في الكذب}
المشهوره قلت شيخ الاسلام وما قاله هو الصواب الذي لا يتوقف من له مدارسة بالحدوث واطلا
على طريقه فقد وصف جماعة من المتقدمين والمتأخرين احاديث كثيرة بالمتواتر منها حديث
نزل القرآن على بيعة احراف وحديث الحوض وانفاق القوم واحاديث الهجر والفتوح ^{الارقتال والافعال}
في اخر الزمان وقد جمعت جزءا في حديث رفع اليد في الدعاء فوقع لي من طريق تبلغ العشرين
وعزمت على جمع كتاب في الاحاديث المتواترة يسر الله ذلك بمن آمين وغيره وهو ما لم
يصل طريقه الى الترتيب المذكورة احاد فان كان بالكثر من اثنين كليلة مشهورا في سمي بذلك
لوضوحه وربما يطلق على ما اشتهر على الاسلام ولو كان له اسناد واحد بل ولو لم يوجد
له اسناد اصلا او بهما امر باثنيان او بواحد فقط عن اثنين فقط وهكذا فخرين
لقلة وجوده او عزته وقوته لجيئ من طريق اخر مثاله حديث الشيخين عن انه
والنبي ارحم الراحمين اهريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى
الجنة اجاب الله من والذو ولد الحديث رواه عن النبي قائد شعبة وسعيد
ورواه عن عبد العزيز بن اسمعيل بن عتبة وسعيد ورواه عن قائد شعبة وسعيد
ورواه عن عبد العزيز بن اسمعيل بن عتبة وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة او بو

او بو احد فقط بان له غيره في امر موضع وقع التفرد فقريب فتمه ما وقع التفرد
في اصل السند بان يكون في الموضع الذي يدور عليه الاسناد ويرجع وهو تعدت
الطرق اليه وهو طريقه الذي فيه الصحتا ويسمى الفرد المطلق كحديث النبي عن بيع
الوكلاء وعن هبته تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقد تفرد به راجع ذلك
المفرد كحديث شعيب الايمان تفرد به ابو صالح عن ابيه هرة وتفرد به عبد الله بن دينار
عن ابو صالح وقد يستمر التفرد في جميع روايته او اكثرهم وفي مسند الزرار والمجمل
للطبراني امثلة كثيرة لذلك ومنه ما حصل التفرد به بالنسبة الى شخص معين وان
كان الحديث في نفسه مشهورا ويسمى الفرد النبي وهو امر الاحاديث اقسامه الثلثة
قسما مقبول وغيره فالاول المر المقبول ان ثقله عدل تام الضبط متصل السند غير
معلل ولا ساذ فصحيح فخرج بالعدل الفاسق والمجرم والعدالة ملكة تمنع من
ارتكاب كبيرة او اصرار على صغيرة بحيث تغلب على حسناته كما نصح عليه السائعي
وبالضبط والمراد به ضبط الصدر بان يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره
متى شاء او الكتاب بان يصونه لديه مذ سمعه فيه وصححه الى ان يودى منه نقل
المفيد المغفل وبالعلم اخفا منه الماخوذ في حديث الحسن ويقولنا متصل السند
وهو بالنسبة على الحال ما لم يتصل سنده باقسامه الاثمة وبما بعده المعلل والساذ
فلا يسمى شيئا من ذلك صحيحا ويتفاوت الصيغ في القوة بحسب ضبط رجاله وانها
بالحفظ والورع وتحتوي مخرجه واحياطهم ولهذا التفقوا على ان اصح الحديث ما اتفق



على اخواجه الشيخان ثم ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم ما كان على شرطهما ثم على
 شرط البخاري ثم على شرط مسلم ثم على شرط غيرهما وان صحيح ابن خزيمة اصح من
 صحيح ابن جبان وابن جبان اصح من مستدرک الحاكم لتفاوتهم في الاحتياط ومن
 الروتبة العليا ما اطلق عليه بعض الائمة انه اصح الاسانيد كالشافعي عن مالك عن
 نافع عن ابن عمر الزهري عن سالم عن ابيهم وابن سيرين عن عبيدة عن علي بن النخعي
 عن علقمة عن ابن مسعود ودون ذلك رواية ^{عبد الله بن عمر} يزيد بن عبد الله بن ابي بردة
 عن ابيهم عن جده عن ابي موسى وكذا بن سلمة عن ثابت عن انس ودون ذلك
 كسبيل عن ابيهم عن ابي هريرة والعلاء عن ابيهم عن ابي هريرة فان خفا الضبط اس
 مع وجود بنية الشروط وهو يشرك الصحيح في الاحتياط به وان كان دونه في
 فاعلاه ما قيل بصحة كرواية عمر بن شعيب عن ابيهم عن جده ومحمد بن اسحاق عن عامر
 بن عمر عن جابر وزيادة رويهما عن الصحيح والحسن ان العدل الضابط على غير مقبولة
 اذ هي في حكم الحديث المستقل وهذا المبدأ روية من لم يزد فان نافيت بان لزم من قبولها
 رد الاخرى ايجابا الى الترجيح فان لا حد لها مرجح فالامر شاذ وقد ذكرناه حيث قلنا فان خلف
 ان الراوي بارح منهم لمزيد ضبط او كثرة عدد او نحو ذلك من المبرح فتشاذ والارجح
 يقال له المحفوظ مثاله ما روه الاربعة الابداد او من طريق ابي عيينة عن يمين دينار
 الاموي هو اعتقه الحديث وتابع ابي عيينة على وصله ابن جريح وغيره وخالفهم حماد بن
 يزيد

تمام الحديث قال النبي صلى الله
 عليه وسلم لم يزل احد قائلوا
 لا الا غلام كان اعتقه
 فحصل النبي صلى الله عليه وسلم
 ميراثه له هم

يزيد فرواه عن ابن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس قال ابو حاتم المحفوظ حديث
 ابن عيينة فجاد من اهل العدالة والضبط ومع ذلك ربح روية الاكثر وعرف من هذا
 ان الشاذ ما روه المقبول مخالفا لما هو هو او لي منه اما اذا كانت المخالفة مع غير مقبول
 فلا يسمى شاذ ابل منكرا وان سلم من المعارضة بان لريات خبره يضاذه فحكم ومثاله
 كثير والآثار وان عورض وامكن الجمع بينهما فمختلف الحديث ان يسمى بذكر وقد اختلف
 فيه الشافعي وابن قتيبة والطحاوي وغيرهم مثاله حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث
 قر من المجدوم فرار من الاسد وكلاهما في الصحيح والجمع بينهما ان هذه الامراض
 لا تعدى بطبعها لكن الله تعالى جعل من الطة المريض بها للقيح سببا لا عدائه مرضا
 فمختلفا وقد انفق العدي على عموم والامر بالفارسة الذي ينفق للذي لما
 لطائفة ثم ذكر بتقدير الله ابتداء لا بالعدوى فيظن ان ذلك بسبب في الظن فيعتقد صحة العاد
 فيقع في الحج او عورض حيث لا يمكن الجمع وعرف الاخرين فانما في الاخر والمقدم
 منسوخ ومعرفة الاخر اما بالنص كحديث مسلم كنت نهيتكم عن زيادة القبور فزورها
 فانها تذكر الاخرة او بتصريح الصحابي كقول جابر كان اخر الامر من رسول الله صلى الله
 تركه الوضوء مما مسته النار اخرج الاربعة او بالتاريخ كصلاة النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه
 قاعدا والناس خلفه فيا ما وقد قال قبل ذلك واذا صلى جالس فصلوا جلوسا اي جالس
 ثم ان لم يعرف الاخر اما لا يرجح احدهما بمرجح ان امكن كحديث ابن عباس ان النبي صلى الله

قال اعدى فلان
 فلا تبا من خلفه او
 من علة به



عليه السلام نكح ميمونة وهو محرم رواه الشيخان وحديث الترمذي عن ابي رافع انه نكحها وهو
 حلال قال وكنت الرسول بينهما فخرج الناذح لكون رايه صاحب الواقعة فهو ادري بها
 والمرحبات كثيرة ومحلها علم اصول الفقه او يوقف عن العمل باحد منهما حتى يظهر مرتج
 وسبقه مثاله في الاصول والفرد النبوي وافقه غيره فهو المتابع بالكسر فان حصل
 للروى نفسه فتابعة تامة او شيخه فصاعدا فالقاصرة ويستفاد بها التقوية مثاله
 ما رواه الشافعي في الامم عن مالك بن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال الشهر ثمان وعشرون فلا تقصوه حتى تروا الهلال ولا يفطروه حتى تروه
 فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلثين ثم قوم ان الشافعي تفرد به بهذا اللفظ عن مالك لان
 اصحاب مالك رووه عنه بلفظ فان غم عليكم فاقدوا له لكن تابع الشافعي القعس عن
 مالك اخرج عن البخاري وظهر متابعة تامة وله متابعة فاصرة في صحيح ابن خزيمة من
 رواية عاصم بن محمد عن ابيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ فاقدوا ثلثين
 ولا تختص المتابعة بقسمها باللفظ بل ولوجاوت بالمعنى كفي نعم تختص بكونها من رواية
 ذلك الصحابي ووافقه من يشبهه في اللفظ والمعنى او في المعنى فقط من رواية صحابي آخر
 فالشاهد في الحديث السابق ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس
 بن عمرو بما يشبه حديث ابن دينار عن ابن عمر سواء بلفظه وما رواه البخاري من رواية
 محمد بن زياد عن ابي هريرة بلفظ فان غم عليكم فاكلوا عدة شعبان ثلثين وخص
 قوم المتابعة

نقل عن الهلال وغيره
 وتسمى اذا غطاه
 شئ من غير او غير
 فلم يظهر جامع
 الاصول

المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي ام لا والشاهد بما حصل
 بالمعنى كذلك وقد يطلق احدهما على الاخر والامر فيه سهل ولتبع الطرق من
 الحديث من الجوامع والمسانيد وغير هاله امر للحديث الذي يظن انه فرد وليعلم
 هل له متابع او شاهدا ولا اعتبار ان يسمي بذلك والمردود اما ان يكون رده
 لسقط امر حذق بعض رجال الاسناد فان كان السقط من اول السند فعلق
 سواء كان الساقط واحدا ام اكثر ولو كل رجال السند وقيل مثلا قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وهذا النوع كثير في صحيح البخاري قال ابن الصلاح وحكمه ان
 انه بصيغة الجزم كقوله قال ودون ذلك على انه ثبت استناده عنه وانما حذفه لغرض
 من الاغراض والاكبروى ويذكر ففيم مقال اما في غير صحيحه فردود للجمل بحال الساقط
 ما لم يعرف من وجها خرا او كان بعد التابع فيرسل بان يقول التابع كبير كان او
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا وكذا وانما رد للجمل بحال الساقط اذ
 يحتمل ان يكون صحابيا وان يكون تابعا وعلى الناذح يحتمل ان يكون ضعيفا وان يكون ثقة و
 على الناذح يحتمل ان يكون حمل عن صحابي وان يكون حمل عن تابعي اخر وعلى الناذح فيعود
 الاحتمال السابق ويتعدد الى ما لا نهاية له عقلا والى ستة او سبعة استقراء اذ هو
 اكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض ولما لم يصح قول من قال
 الموسل ما سقط منه الصحابي اذ لو عرف ان الساقط صحابي لم يرد او كان الساقط السقط بد
 بعد غيره او صحابي التابعي بان يكون من انشاء الاسناد فان كان بفوق واحد من اثنين



فصاعدا ولاه فعضل والابان كان بواحد واكثر لا على التوالي بل من موضعين
 من الاسناد واكثر فهو منقطع فان خفي السقط حيث لا يدركه الا الائمة الخذاق
 المطلعون على علل الاسناد وطرق الحديث لكون الراوي ارسل عن من عرف لغيره
 ما لم يسمع منه فدل على بفتح اللام والفاعل لذلك مدلس بكسر ما ومن عرف بذلك
 وهو ثقة لم يقبل من رواياته الا ما صح فيه بالتحديث واما ان يكون الرد لظعن
 في الراوي فان كان كذب في الحديث بان يروي عنه صلى الله عليه وسلم ما لم يقبله متعمدا
 لذلك فهو موضوع وهو شر المرذود ويعرف باقرار الراوي بوضعه وبقرائن يدركه
 من له في الحديث ملكة قوية واطلاع تام منها ان يكون مناقضا للنقل القران او السنة
 المتواترة او الاجماع القطعي او صحيح العقل حيث لا يقبل شيئا من ذلك التزويل
 وسنما ما يؤخذ من حال الراوي كما وقع لغيان ابن ابراهيم حيث دخل المهدى
 فوجده يلعب بالحمام فساق في الحال اسنادا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا سلف الا الرئس
 في نضله او خفي او حافر او جناح فزاد في الحديث او جناح فعرف المهدى انه كذاب لاجله
 من يذبح للحمام ثم تارة يجتمع الواضع كلاما من عنده وتارة ياخذ كلام غيره كبعث
 السلف او قداما والجماء والاسماء بمليات او اخذ حديثنا ضعيفا لاسناد في ركب له
 اسنادا صحيحا ليرجح والحامل على ذلك ما عدم الدين كالزادقة او غلبة الجهل
 ببعض المتعبدن الذين وضعوا احاديث فضائل القران او قرأ العيصية كبعث
 المتعبدن او اتباع هوى بعض الرؤساء او الاغراب بقصد الاستهزاء وجميع من
 يعتقد

من يعتد به على تحريم ذلك كله بل كقر الجوهري من تعذر الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم
 وعلى تحريم رواية الموضوع الاسقرونا ببيان حاله حديثه مسلم من حدث عن حديثنا
 يرى انه كذب فهو احد الكاذبين او تامة اسقرونا بالذبح بان لا يروي ذلك
 الحديث الا من جهته ويتوخى لفظا للموضوعات او عرق منه الكذب في كلامه ولا يظهر
 منه وقوع في الحديث فمتروك وهو اخف من الموضوع او خفي غلط في الراوي ككثرة
 او غفلة عن الايقان او فسق بغير الوضع والبدعة فتكروا وهم بان تقوم القاي
 على وهم رواية من وصل مرسل او منقطع او ادخال حديث او نحو ذلك من القوام
 فعلا ويعرف ذلك بكثرة التبع وجمع الطرق وهو من اغض انواع علوم الحديث
 وادقها او خفي لغيره بتغير السند بان يروي جماعة الحديث باسناد مختلفه فيرويه
 عنهم او يجمع الطرق اسنادا واحدا ولا يبين او يتو طرق المتن عند راو باسناد
 وطرقه الاخر باخر فيرويه عنه تاما بالاسناد الاول او يروي متباينين مختلفين
 لهما اسنادان بواحد او يروي احدهما ويند فيهم من الاخر ما ليس في الاول او
 ليسوق اسنادا ثم يعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن من سمع
 انه متين ذلك الاسناد يرويه عنه به فدرجته ان قد يسمى مدبرج السند او يدبرج
 موثوق بموضوع اول الحديث او اخوه او وسطه فدرجته المتن ويعرف بوردته
 مفضلا به طريق آخر او بتصريح الراوي بذلك ونحوه كحديث اسبقوا الموضوع ويل
 يشهد

شبكة
 الألوكة
 www.alukah.net

من يعتد به على تحريم ذلك كله بل كقر الجوهري من تعذر الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم
 وعلى تحريم رواية الموضوع الاسقرونا ببيان حاله حديثه مسلم من حدث عن حديثنا
 يرى انه كذب فهو احد الكاذبين او تامة اسقرونا بالذبح بان لا يروي ذلك
 الحديث الا من جهته ويتوخى لفظا للموضوعات او عرق منه الكذب في كلامه ولا يظهر
 منه وقوع في الحديث فمتروك وهو اخف من الموضوع او خفي غلط في الراوي ككثرة
 او غفلة عن الايقان او فسق بغير الوضع والبدعة فتكروا وهم بان تقوم القاي
 على وهم رواية من وصل مرسل او منقطع او ادخال حديث او نحو ذلك من القوام
 فعلا ويعرف ذلك بكثرة التبع وجمع الطرق وهو من اغض انواع علوم الحديث
 وادقها او خفي لغيره بتغير السند بان يروي جماعة الحديث باسناد مختلفه فيرويه
 عنهم او يجمع الطرق اسنادا واحدا ولا يبين او يتو طرق المتن عند راو باسناد
 وطرقه الاخر باخر فيرويه عنه تاما بالاسناد الاول او يروي متباينين مختلفين
 لهما اسنادان بواحد او يروي احدهما ويند فيهم من الاخر ما ليس في الاول او
 ليسوق اسنادا ثم يعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن من سمع
 انه متين ذلك الاسناد يرويه عنه به فدرجته ان قد يسمى مدبرج السند او يدبرج
 موثوق بموضوع اول الحديث او اخوه او وسطه فدرجته المتن ويعرف بوردته
 مفضلا به طريق آخر او بتصريح الراوي بذلك ونحوه كحديث اسبقوا الموضوع ويل
 يشهد

العصية التعميت و
 الشا من عصية الرجل
 في عصية ويشتد ظهوره
 وينظره ويتقون بها
 حتى يخرجوا من الشرع
 الشريف (س)

للعقاب من النار فان صدره مدرج من كلام ابي هريرة وحديث ابن مسعود في
 التثنية وفيه فاذا قلت ذلك فقد تمت صلواتك للحديث فان هذا مدرج من قول ابن
 مسعود وحديث من مس ذكره او انثيه فليتوضأ فقله او انثيه مدرج
 فانه من كلام عروة ابن الزبير رواية او بتقديم وناخير في الاسناد او المتروك
 كمره بن كعب وكعب بن مرة لان اسم احدهما اسم اب الاخر وكحديث ابي هريرة عند مسلم
 في لبعة الذين يظلمهم الله في ظلال عرشه فيهم رجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا
 تعلم يمينه ما تنفق شماله فهذا مما انقلب على احد الروايات وانما هو حجة لانعام شماله
 ما تنفق يمينه كما في الصحيحين او بابدال الراوي لفظا آخر ولا مرجح لاحد الروايتين
 على الاخرى فمفسر يربح ما رواه ابو داود وابو ماجه من رواية اسمعيل بن ابي عمير عن ابي
 عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة مرفوعا اذ اصلى احدكم فليجعل
 شيتا تلقا وجهه الحديث فقد اختلف فيه على اسمعيل فرواه بشر بن المفضل وغيره
 هكذا رواه سفيان الثوري عن ابي عمرو بن حريث عن ابي هريرة ورواه
 غير المذكورين على هيئة اخرى وكحديث فاطمة بنت قيسان في المال حقا سوى
 الزكوة رواه الترمذي واخرجه ابن ماجه بلفظ ليس في المال حقا سوى الزكوة
 فربما اضطراب لا يحتمل التاويل اما اذا كان لا يحتمل حديث الروايتين مرجح بحفظ
 او نحوه فالعدة على الراوي او بتغيير نقطه فصح او شكلا فصح وقد صنف في ذلك
 العسكري

العسكري والدارقطني مسائل الاوّل في المتن ما ذكره الدارقطني ان ابا بكر الصديق ملاحظا
 صلح من صام رمضان واتبعه ستامن السوال فقال شيئا بالثمين المعجزة والياء التخيروني
 الاسناد ما ذكره ايضا ان ابن جرير قال فيمن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم
 ومنهم عقبه بن البذر قال بالموحدة والذال المعجزة وانما هو بالنون والمهمله وصناديق الفاء
 كتصنيف سليم بن سليم او عكسه ولا يجوز الا للعالم ابدال اللفظ من الحديث بمردق له او
 نقصه بان يورد الحديث مختصرا لانه لا يؤمن في الابدال بما لا يطابق ومن حذفه
 تعلق كاستثناء وشرط والعالم يؤمن فيه ذلك وشرطه ان لا يكون مما تعبد بلفظه
 كالاذكار وان لا يكون من جوامع الكلم وحينما جاز فالاولى الايمان بلفظ الحديث
 وثامه فان خفي المعنى اما بان يتولى اللفظ مستوعلا بقلة او بكثرة لكن في مدلوله
 احيى في الحالة الاولى الى الكتب المصنفة في الغريب ككتاب ابي عبيد القاسم بن سلام
 وابي عبيد الهروي والفايق للزخري والنهاية لابن الاثير وهي اجمع كتب الغريب
 والسرقاتنا ولا مع اعواز قليل قيم وقد عرفت على اختصارها واستدراكها فانها
 في مجلد واحد في الحالة الثانية الى الكتب المصنفة في الشكل ككتاب الطحاوي والخطابي
 وابن عبد البر لو لم ياله عطف عاقب الى لطمه وما بعده امر واما ان يكون الرادجها
 الراوي وذلك اما يذكر نعمته الخفي دون ما اشتهر به وصنف في ذلك الحافظ عبد الغني
 بن سعيد والطيب مثال محمد بن ابي بن بشر الكلبى نسبة بعضهم الى جده فقال في



فلان
ابو بصير
ابو بصير
ابو بصير

بن يشرو سماه بعضهم حاد بن السائب وكناه بعضهم ابا النظر وبعضهم ابا سعيد وبعضهم
اباهشام فصار يظن انه جماعة وهو واحد وندرة روايته ان فلنهارا صنفوا في هذا النوع
الوحدان ومن صنف في ذلك مسلم وابهام اسمه اختصارا من الراوي عنه كقوله حدثني فلان
ويعرف اسمه بوردته من طريق آخر فان سمي الراوي وانفرد عنه بالرواية واحدا بان لا يروى
عنه غيره فجمهور العين فلا يقبل كالبهم الا ان يوثق او سمي وروى عنه اكثر من واحد
لكن يوثق ولو جرح في الحال الا ان يروى بمجموع الحال ويسمى ايضا المستور وقد اختلف في
قبوله فرده الجمهور وصح النور وهي وغيره القبولة وقال شيخ الاسلام التحقيف
الوقوف الى استبانة حاله او بدعة عطف على استبانة الرد والمبتدع ان كثر في افع انه لا
يقبل فان لم يكفر قبل والالادى الى رد كثير من احاديث الكلام الاحكام مما رواها
الشيعة والقدرية وغيرهم وفي القمي بين من رواه عنهم مالا يحصى ولا يدعهم مقرونة
بالتأويل مع ما هو عليه من الدين والصيانة والتحريم سباب الشيعين والرافضة
لا يقبلون كما جزم به الذهبي في اول الميزان قال مع انهم لا يعرف منهم صادق بل الكذب
شعارهم والتقية والنفاق دنارهم وانما يقبل المبتدع غير من ذكرنا مادام لم يكن
دائما الى بدعتهم او ليرى موافقه ان موافق مذهبهم واعتقاده فان كان داعية او
شخصا يروى موافقه رد للتممة اذ قد يحمله تزيبين بدعتهم على تحريف الرواية وتسويتها
لغيرها ما يقتضيه مذهبهم اول سوء حفظهم في الراوي عطف على استبانة الرد والمراد

بعض الروايات
المجمعة جمع واحد
والمراد منها الموقوفات
في شأن المقل من
الحديث منه

ان لا يرجح جانباً صابته على جانب خطائهم فان كان ذلك ملازماً له فهو الشاذ كما تقدم
فان طرأ عليه لكبر او ضرر احتراق كنبه او عدمها وكان يعتمدها فرجع الى حفظه
فساء فمخاطب وحكمه رد ما حدث به بعد الاختلاط وقبول ما قبله فان لم يميز
في حقه بينين ويعرف ذلك باعتبار الآخذين عنه وقد صنف المغلطي كتابا في اسم رجل من المشايخ
المخملطين وأشار الى حفظ ابو الفضل العراقي وابن الصلاح الى انه لم يؤلف فيهم
واحد وليس كذلك فقد رايت الحافظ ابا بكر الحازمي ذكر في كتابه التحفة انه الفقيه
كتابا والسناد وقد تقدم حده ان انتهى اليه صلى الله عليه وسلم قولاً او فعلاً او تقديراً
فهو روع مسند وكذا ما انتهى الى صحابي لم يخذ عن الاسراء بليات مما جازى للا
جنتها وفيه ولا تعلق ببيان لغة او شرح غريب كالأخبار عن بداء الخلق وامور الانبياء
والملاحم والبعث اذ مثل هذا لا مجال للروى فيه فلا بد للقائل به من موقوفه ولا موقوفه
للقبلة الا النبي صلى الله عليه وسلم او بعض من يخبر عن الكتب القديمة وقد فرض انه
لم يخذ عن اهلها قال الحاكم ومن ذلك تفسير القمي الذي شهد الوحي والنزول
وخصه ابن الصلاح والعراقي بما فيه سبب النزول وفيه شيء فقد كان القباية يتحاشون
عن تفسير القرآن بادري ويتوقفون عن اشياء لم يبلغهم فيها شيء عن النبي صلى
الله عليه وسلم وقد ظر لي تفصيلاً حسن اخذته مما رواه ابن جرير عن ابن عباس موقوفة
من طريق مرفوعا من اخبر التفسير على اربعة اوجه وجه تعرفه العرب من كلامها

بأن يكون من بني السليل
معدن الله في كلامه
من نظر في كتب الرجال
الكتاب كمداد الله في
بما العاصم فان من
كان كذا في كتابه
من اهل الكتاب
في التاريخ

وتفيرا لا بعد احد جهات وتغير يعلمه العلماء وتفيد لا يعلمه الا الله تعالى
فما كان عن الصيانة مما هو من الوجهين الاولين فيلسي برفوع لانهم اخذوه من معقدهم
بلشا العرب وما كان عن الوجه الثالث فهو رفوع اذ لم يكونوا يقولون في القران
بالرأي والمزاد بالرباع المتشابه او انتمهي الى صحابي وهو من اجتمع به صلى الله عليه وسلم
مؤتمرا فهو موقوف والتعبير بالاجتماع احسن من الرواية ليدخل الاعمى كايام مكثوم
وخرج من اجتمع به كافر او اسلم بعده فلا يسمى صحابيا وزاد المراقى وغيره في
الحد وما على الايمان يخرج من ارتد بعد اجتماعه وما على الردة كابن حنبل بخلاف
مع اسلم بعده كالاشعث ابن قيس وانتهى الى تابعي فمن بعده فهو مقطوع وربما يطلق
يطلق عليه منقطع وبالعكس تجوزوا والآقا لا قول من مباحث المتن والثاني من مباحث الا
وان قد عدده اربعة رجال الاسناد فعال واعلى ما وقع لنا من ذلك ما بيننا وبين
النبي صلى الله عليه وسلم في عشرة على ضعف وبالاسناد الصحيح احد عشر وبالاستماع المتصل
وبالاستماع اثنا عشر فان وصل الى الشيخ مصنف بالاضافة لا من طريقه فوافقة
او شيخ شيخه فصاعدا فبدل مثال الاول روى الامام احمد في مسنده حديثا عن
فلور وبنائه من طريق
يقدر كان بيننا وبين
بيبي عبد الرزاق
وهو في ذلك موافقة لا بعد يعلق لنا ومثال الثاني روى البخاري حديثا عن مسدد
في حديثه عن القطان عن شعبه فلور وبنائه من طريقه كان بيننا وبين شعبة احد عشر
رجلا

رجلا ولور وبنائه من مسند اب داود الطيالسي كان بيننا وبينه عشرة او تسعة بأ
جائز وذلك بدل للمخارم يعلق لنا مائة لما وقع على نصريح بانه يشترط
الاستواء الاستناد بعد الشيخ المجمع فيه ولا وقد وقع في الاملاء وحديث
املينه من طريق الترمذي عن قتيبة عن عبد العزيز الدراري وردي عن سهل بن
ابن صالح عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا لا تجعلوا بيوتكم مقابر الحديث وقد اخرج
مسلم عن قتيبة عن يعقوب الفاري عن سهل بن قتيبة له فيه شيان عن سهيل
فوقع في صحيح مسلم عن احدهما وفي الترمذي عن الاخر فحمل بسمي هذا موافقة لا
جما عنامه في قتيبة او بدلا للمخالف في شيخه والاجتماع في سهيل او لا يكون واسطة
بين الموافقة والبدل احتمالات اقربها الثالث فان ساوى عدد الاسناد عددا
احد المصنفين بان يكون بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عدد ما بينهما وبينه
وهو معدوم الان في الصحاح الكتب استتفا واة او ساوى تلميذ او تلميذ
احد المصنفين بان يكون اكثر عددا من اسناده بواحد فصاخرة اذ العادة
جرت بالمصاخرة بين من تلاقيا فكانه لاقى ذلك المصنف وصافحه ويقال له ان العلق
النزول اوروس الراوي عن قرينه في السن والمشايع فاقران اي فهو النوع المستحق
رواية الاقران وصنف فيه ابو الشيخ الاصبهاني كما رواه احمد بن حنبل عن ابي
خزيمة زهير بن حرب عن يحيى بن معين عن علي بن المديني عن عبيد الله بن معاوية عن
ابيه عن شعبة عن ابي بكر بن حفص عن ابي سلمة عن عايشة قالت كذا اذ وابع
العدد الى ابني صلي الله عليه وسلم

الاملاء والقاء ما
يشتمل عليه الصغير
في الاشارة قول
في الكفاية
رسم
در اور در قربة
ان قال ابو يعقوب
في صحيحه وروى
انكلمه في موضع
اجبست في الخطب
وروي عن احمد بن صالح
وهو عن احمد بن صالح
كان يقول الدراوي
روى في ابي
صياح في ذلك
منه وكان الكليل
انما اراد ان يبين
خل التدرج
فلقبه ابي عبد الله
في الدراوي
روى عن احمد بن صالح
عن من

قوله في اليوم مشاوي
الاسناد الفارة
وقال البخاري
ان نزول شعوب
قاله ابن المديني
صنفه عليه هو
اول الامام روى



للبحر والجماع للمهملات ونسج من النعمان بالمهملات ولجميع الآلة تابعي بروي عن علي بن
 ابي طالب والثالث من شيوخ البخاري وصنح الاداء التي يروي بها الحديث
 فيها وفي مرتبها وكيفها خلاف طويل وقد جزمناها هو المشهور عند المتأخرين
 وعلمه العمل وهو سمعت وحدثني للمهملات اي ما يحتمل من لفظ الشيخ فاخرته
 وقراءت للقرآن على الشيخ ويجوز استعمال لفظ الحديث هنا والاضمار فيما قبله لكن
 الاول هو الاولى فاجع امر اخبرنا وقرم عليه وانما اسمع للسامع فانباها وشافه
 وكتب وعني للاجازة والمكابته والاولى والاخير في الاجازة مطلقا والتاخر اذا سئل
 بها الشيخ ولا يستعمل في المكابته والثالث اذا كتبها اليه من بلد ويجوز استعمال
 الاخبار فيها مقيدا بقوله اجازة او مشافهة او كتابة او اذنا ونحو ذلك ومطلقا
 عند قوم وكذا فيه تفصيل بيناه في غير هذا الكتاب وعلم مما سبرناه في صيغ
 الاداء ان وجوه التحد السماع من لفظ الشيخ والقراءة والسماع عليه والاجازة
 وهي مرتبة في العلق كذلك كما افاده العطف بالفاء وادفعها من انواع الاجازة
 المقارنة بكسر الراء للمناولة كما فيها من التعيين والتشخيص وصورتها ان يرفع
 اصلها وما يقوم مقامه للطالب او ^{الذكي} ~~الخبير~~ الطالب الاصل للشيخ ويقول هذا
 رواه عن فلان فاروه عني وشرطت امر الاجازة لها للمناولة فلا يصح الرواية
 بها الا ان يقرنها وشرطت ايضا للوجادة وهي ان يجد بخط يعرف كاتبه فلا
 يقول اخبرني فلان بمجد وجدانه ذلك لا اذا كان له منه اجازة والا فليقل
 وجدته

يكون الرواية اذا
 نظرنا ما غوروه وكل
 امر ان ننته او ننته
 فقد يكونه مخلص

وجدت بخطه والوصية وهو ان يوصي عند موته او سفره باصله
 لمعين فلا يجوز له روايته بمجرد الوصية الا ان كان له منه اجازة والاعلام
 وهو ان يعلى الشيخ احدا الطلبة بان يروى كتاب كذا عن فلان فيليس لمن اعلمه
 الرواية عنه يجر ذلك الا ان كان له منه اجازة ومن انواع في علم الحديث طبقات
 الرواية امر معرفتها طبقة من الرواية المشتركة في السن والشيوخ ليا من من تدا
 المشبهين وبلدانهم ليا من من تداخل الاسمين المتفقين اذا افرقا في النسب
 واحوالهم تعديلا وتجريا ويرجع الى الكتب المؤلفة في ذلك كالاشفا لابن جنان
 والبخاري والاصحاح لهما وللذهبي وصراحتها من المخرج والتعديلا يعرف من يروى
 حديثه من يعتبر وارتفاع مراتب التعديل صيغة المبالغة كما وثق الناس والمكرو
 كثرة ثبت او ثقة حافظ او ثقة حجة او ثقة متقن ونحو ذلك ويكفيها ثقة متقن
 حجة ثبت حافظ ضابط مفرد او يلبسها ليس به باس لباس به صدوق مامون خيما
 ويلبسها محله الصدوق روى عنه شيخ وسط صالح الحديث مقارب الحديث بفتح الراء
 وكسر هاجيد الحديث حسن الحديث ويلبسها صويل ان شاء الله ارجوانه لباس به
 واسوء مراتب التجرى كذا بوضع يكذب يفتنع ويلبسها شتم بالكذب وبالوضع ساقط
 هالك ذاهب متروك وتركوه فيه نظر سكتوا عنه لا يعتبر به ليس بثقة غير ثقة وكان
 مامون ويلبسها مردود الحديث ضعيف جدا واه بمره مطروح ازم ليس بشيء لا يسان

الطبقة واصطلاحهم
 عبارة عن جامع شتر
 كوا في السن ولقاء
 المشايخ ابن جيب

او ثقة حجة



شيئا وكلامه وصف بيئي من هذه المراتب لا يلحق به ولا يستشدد به ولا يعتبر به
 ويليهما ضعيف منكر الحديث مضطرب الحديث وآه ضغفوه ولا يلحق به ويليهما
 فيه مقام الضعيف ليس بذلك ليس بالقوي يعرف وينكر ليس بعدة فيه خلف مطعون
 فيه سبب الحفظ ليس تكلموا فيه واصحاب هلم المربتين يكتب حديثهم للاعتبار ولا
 يلحق به والاسماء المجردة ويرجع الى الكتب المؤلفة فيها كطبقات ابن مسعود وتاريخي
 البخاري وابن ابي خيثمة والجرم والتعديل لابن ابى حاتم وكتب الثقات والضعفاء و
 المصنفات في رجال كتب مخصوصة كتهديب المزور في رجال الكتب الستة وقد
 شرعت في ذمهم عليه مخصوص برجال الموطا ومساييد الشافعي واحمد وابي
 حنيفة ومعاجم الطبراني والكنى بانواعها وهي ثلثة عشر الاول من اسمه
 كنية وليس له كنية اخرى كما في بلال الاسعري او له كابي بكر بن محمد بن عمر
 بن حزم يكنى ايضا ابا محمد السائي الثاني من عرف بكينته ولم يقف على اسمه فلم
 يدركه اسم كينته كالاول والا كما في شعبة الخدري من الفتاوى الثالث من
 لقب بكينته كابي الشيخ بن جبان اسمه عبدالله وكينته ابو محمد وابو الشيخ لقبه
 الرابع من تعددت كناه كابي جريح يكنى ابا خالد و ابا الوليد الخامس من اتفق
 على اسمه واختلف في كينته وصنف في بعض المتأخرين كاسامة بن زيد الخبي

رسول الله
 صلى الله عليه
 وسلم
 بكر الخبي
 المحبوب

كابه هريزة

كابه هريزة في اسمه اقوال كثيرة سردناها في شرح مسند الشافعي رضي الله
 ثقاته السابع من اختلف في اسمه وكينته معا كسفيته مولى النبي صلى الله عليه وسلم وهو
 لقبه واسمه صالح او مهران او غير اقوال وكينته ابو عبدالله وقيل ابو الخيترى
 الثامن من اختلف في اسمه ولا كينته كائمة المذاهب الاربعة التاسع من اشتهر باسمه
 دون كينته كطلحة ابى محمد والزبير ابى عبدالله العاشر عكسه كابي الفخري مسلم بن الحجاج
 الحادي عشر من وافقت كينته اسم ابيه كابي اسحق ابراهيم المدني الثاني عشر عكسه كاسحق
 بن ابى اسحق السبيعي الثالث عشر من وافقت كينته كينته زوجته كابي ايوب الانصاري
 وزوجته ام الدرداء ورأيت في هذا النوع تاليفا لطيفا واختصرت في الالقاب
 واسماها كالاغش والاعرج والضال لقب معاوية بن عبد الكريم لانه ضل في طريق
 مكة وصنف في هذا النوع جماعة كابي الجوزي وابي بكر الشيرازي وابي تاليف جامع
 رجز مسمى بكشف النقاب عن الالقاب والاقساب هل هي الى وطن او حرفه او صناعة كما
 لخياط والبرزاز ولابن السمعاني في ذلك تاليف عظيم في مجلدات والفقيه الروم شاطي
 واختصر ابن الاثير تاليف ابن السمعاني وزاد عليه اشياء قليلة في كتاب سماه اللبابة
 وقد اختصرت في زدت عليه اشياء جملة ولما ترك ضبطها بالحرف وجاء في مجلدة
 لطيفة مسمى لب اللباب والمنسوبة لغير ابيه كالمقداد بن الاسود نسبة الى الاسود الزهري
 لكونه تبتاه وانما هو المقداد بن عمرو واسم عميل بن عيثة هي امه و ابي ابراهيم ومن
 فقا اسمه اياه وجده كالحق بن الحسن بن علي بن ابي طالب او وافق اسمه

الرحمن زيد

ايوب و ابي الدرداء
 وزوجته ام
 الدرداء صح



شيخه وشيخه اس شيخ شيخه كمران القعير عن عمران ابي رجاء العطاردي عن عمران
 بن الحسين الصماني او وافق اسم واويه اس الراوي عنه وشيخه كالبخاري بروي
 عن مسلم وصلي بن عمار وروى عنه مسلم فشيخه مسلم ابن ابراهيم القزويني
 والراوي عنه مسلم بن الحجاج والموالي من اعلى واسفله بالرق او الاستعمل الخلف
 والاخوة والاخوات وصنف فيه القدا ما كعلي بن المديني ومسلم ومن لطيفه ان بين
 ثلثة واربعة ونحوها في اسناد واحد ففي العلل للدارقطني من طريق هشام بن القوام
 بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه اس بن سيرين عن اس بن مالك ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ليبيك حقا حقا تقبدا ورقا وذكر محمد بن طاهر المقدسي
 ان محمد بن سيرين رواه عن اخيه يحيى عن اخيه انس واداب الشيخ والطالب وشيخ
 كان في تصحيح النية والتطهير عن اغراض الدنيا وتحسين الخلق وينفرد الشيخ
 اذا اجتمع اليه ويرشد الى من هو اولى منه ولا يترك اسماء احد لنية
 فاسدة وان ينظر ويجلس بوقار ولا يحدث قائما ولا يجلا ولا في الطريق الا اذا
 اضطر الى ذلك وان يسكن عن الحديث اذا خشي التغيير لمريض او هرم وان يعقد مجلسا
 للملاحة ويتخذ مستليا يقظا وينفرد الطالب بان يوقر الشيخ ولا يفجره ويرشد غيره
 لما سمعه ولا يدع الاستفاضة لحياء او تكبر ويكتب ما سمعه تاما ويعتني بالتقيد و
 الضبط ويذكر بحفوظه ليسخ في ذهنه وسن التجمل ووقفه بالنسبة الى السماع
 التامين ويحصل غالبا بالتمثال خمس سنين وما دونها من حضور وهم كالجوعيين على

وهو الذي يكون ولاؤه لمن
 هو من العرب صليته كاي
 وهو الذي يكون ولاؤه
 لمواظبه فانه قد ينيب
 لا اقبيلة يولد مولاهما
 كعبد الله بن وهب القهري
 وامامه ولا حلفاء كما
 هو انما حلفوا كما
 تسمى صليته وقرابته
 حاله ان يكون اصيل
 في النسب في قوله
 اس بن سيرين عن
 اخيه

لان ان يخار غير ال
 ويند الاخلاق ويجيد
 الطباع وقد كان سعيدا
 بن ابي خالده واصف
 خلقا فلم يزل يواب
 الناس خلقه وعنى
 حقه ساء خلقه و
 محمد بن سيرين في قوله
 رجل عن حديث وقد
 انما يقسم فقال ان
 كل فتنه ما لم اطق
 من كل ما سرت في
 خلق محمد بن جاعة
 فينا علقه على اننا
 الصلاح

صحته قال شيخ الاسلام ولا بد في ذلك من اجازة المتعم وبالنسبة الى الطالب
 ان يتأهل لذلك ويصح تحمل الكافر والفاسق اذا ادى بعد اسلامه وتوبته
 وسن الاداء ولا حد له بل متى تأهل لذلك وقال ابن خلدون اذا بلغ خمسين ولا يتكرر
 عند الاربعين وخصوه بغير البارع فلا وقد حدثت تلك المطلوب منه مجرد الا
 واما البارع فلا وقد حدثت ما كوله نيف وعشرون سنة وشيوخه احياء وكذلك
 والشافعي وحدث البخاري وما في وجهه شعرة واستمر العلماء على ذلك و
 بهم جزا وقد حدثت بكمه ولما عشرون سنة وعقدت مجلس الاملاء اول سنة
 اثنين وسبعين وعان مائة ولى اثنان وعشرون سنة ونصف وكتابتها الحديث
 بان يكتبه مفسرا ومبيننا وبشكل المشكل وينقطه ويكتب الساقط في الحاشية
 اليمنى مادام في السط بقتنه والافق اليسر ويقابله مع الشيخ او ثقة غيره او مع
 نفسه وسماحه اى كيفيته بان لا يتشاغل هو ولا الشيخ بما يحل له من نسخ او حديث او
 نفاذ وان يسمع من اصل شيخه او فرع فويل لعلمه وتصنيفه بان يتصدر له اذانا
 ويرتبه اما على الابواب الفقهية او غيرها او الماشيدين بان يجمع مسندة مما جازى على
 مرتبة على التواضع او على حروف الجمع او العلل بان يذكر المتن وطرقه ويبين اختلاف
 نقلته واسبابه اس الحديث وصنف في ذلك ابو حفص العسكيري شيخ ابي يعلى بن الفرغ
 ومرجعها اس هذه الافعال المذكورة وهذا كثير مما قبلها النقل اذ لا ضابط لها تدخل

الطالب
 مما اضارة الصور الى المفعول
 وتوبته

عند الاربعين
 واما البارع فلا وقد حدثت ما كوله نيف وعشرون سنة وشيوخه احياء وكذلك

شكل يكتبه ويكره
 يقال شكل الكتاب
 واشكله عجم
 العشرة ثم اهل
 فتنه اى حديث
 يدور من هاجر شيخه وبين
 انفسه في اضافة النسخ
 بدو من اهل النسخ

ان يجمع محال
 الاغلام
 وناس كقولهم
 كما تقولهم
 ومعناه هرون
 لنفاس بين
 القى اكثر مما
 ليس جوف الام
 وشيخ الحروف والمقطعة



تحت فلتراجع لها مصنفاً المثار إليها فيما سبق ليحصل الوقوف على حقايقها
 واستفادها أصول الفقه من العلم المسمى بهذا القالب المشعر ^{بمدح}
 بابتداء الفقه عليه أدلة الاجمالية من غير المعينة لمطلق الامر والنهي وفعل
 النبي صلى الله عليه وسلم والاجماع والقياس والاستصحاب المبحوث عن اولها بان
 للوجوب حقيقة والثاني بان للحرمة كذلك والثالث بانها حجج وغير ذلك بخلاف
 التفصيلية نحو اقيموا الصلوة ولا تقربوا الزنا وصلواته صلى الله عليه وسلم
 في الكعبة والاجماع على ان بنت الابن السدس مع بنت القلب وقياس الارز على
 البر في الزنا واستصحاب الطهارة لمن شك في بقائها فليست من اصول الفقه
 وعدلت عن قول غيري دلالة لان فعيلا لا يرجع على فاعل فيسا وكيفية الاستدلال
 بها بالترجيح عند التعارض ونحوها وحال المستدل من صفات المجتهد وذكر في
 الحد لتوقفا استفادة الاحكام التي هي الفقه من الادلة عليها فاحصر في سبعة ابواب
 واول من ابتكر هذا العلم الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه بالاجماع والفتوى كتاب
 الرسالة التي ارسل بها الى ابن ممدى وهو مقدمة الام والفقه لغة الفهم
 واصطلاحاً معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد كالعلم بان الزينة في
 الوضوء واجبة وان الوتر مندوب وخرج بالاحكام الذوات وبالشرعية غيرها
 كالنحية وبما طريقها الاجتهاد ما طريقها القطع كوجوب الصلوة الحسن فلا يسمى شي
 من ذلك

العلم الرابع
 اصول الفقه

التفخ

من ذلك فقها والحكم به وخطاب الله تعالى المتعلق بفعل المطلق ان عوقب
 تاركه وايتب فاعله فهو واجبا يسمى بذلك او عوقب فاعله وايتب تاركه
 امثالا فهو حرام او ايتب فاعله ولم يعاقب تاركه فهو نذوب او مندوب
 او ايتب تاركه امثالا ولم يعاقب فاعله فهو كره او مكروه او لم يثب ولم
 يعاقب لافاعله ولا تاركه فهو مباح وقد يتعلق به الثواب لعارض كما يشاء
 في اول التصوف او نفذ بالمعنى واعتدبه بان السجح ما يعتبر فيه شرعا عقدا
 كان او عبادة فهو صحيح وغيره بان لم يستجح في ما يعتبر فيه شرعا او عبادة باطل اعتقاد
 وتصور المعلوم من ادراك ما من شأنه ان يعلم على ما هو به في الواقع علم
 كادراكنا ان العالم حادث وعدل عن قول غيري معرفة المعلوم لان ما
 بعده يكون كما قال السبكي زيدا على الحد لان ما ليس مطابقا له هو به لا يسمى
 معرفة وخلافه بان ادرك على خلاف ما هو به جهلا كادراك الفلاسفة
 ان العالم قديم وعلى هذا عدم الادراك لا يسمى جهلا كعدم علمنا بما تحت
 الارضين وبما في بطون البحار وبعضهم يسميه جهلا بسيطا والاول مركبا
 وعبارة المتن تصلح للذهبيين بان يضبط خلافه على الاول بالجر عطفاً على
 الجور والادراك على خلاف ما هو به والثاني بالرفع عطفاً على تصور ما
 وخلاف تصور ما هو به وهو صادق بتصوره على غير ما هو به ويعلم



٦٥
التصور اصلا والمتوقف من العلم على نظير استدلال مكتسب كالعلم بان العالم
حادث فان موقفنا على النظر في العالم وما نشاهد فيه من التغيير فينتقل من تغيير
الاحدونه وغيره ضروري كالعلم بالحاصل باحدى الحواس الخمس من السمع والبصر
واللمس والذوق والشم فانه يحصل بحس الاحساس بها من غير نظر واستدلال
والنظر المذكور هو الفكر في المطلوب ليتم تدبر اليه فخرجه الفكر لانه كما ذكر حديث
النفس والدليل المستدل به عليه هو المرشد اليه لانه علامة له ولا حاجة الى تعريف
الاستدلال وان عرفه بعضهم مع النظر تاكيدا لان موادها واحد ثم ما حصل
في التصور لا يجزم به بل مع التردد لا يخلو اما ان يتق احد الطرفين راجحا
والآخر مرجوحا او يستويا والظن راجح التحويزين ومقابلته المرجوح وهم
بسكن الماء والمستوى شك فالتردد في قيام زيد ونفيه على السواء شك ومع
رجحان الثبوت والانتفاء ظن ومقابلته وهم الادلة المتفق عليها للاحكام الشرعية
اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس مباحث الكتاب الكلام امر ونهى نحو
قم ولا تفعد وخبر نحو قام زيد واستفهام نحو هل قام زيد ونهى نحو
ليت الشباب يعود يوما وعرض نحو الا تنزل عندنا وقسم نحو والله لا افعلن
نحو انكنا وحقيقة وهي ما بقي على موضوع فلم يتعمل في غيره كالاسد للبع و
لغيره بان الاستعمل في غير ما وضع له مجازا كالاسد للرجل الشجاع الامر طلب

الفعل

٦٦
الفعل من دونه بخلافه ممن هو مثله او فوقه فيسمى الاول التماسا والثاني
سؤالا وهذا هو المختار تبعا لامام الحرمين وجماعة من اهل الاصول ولاهله البيا
فاطية كما سيقا بفعل ان صيغة الدالة عليه هذه الصيغة وما شاكلها من
صيغ الامر كضرب واكرم واستخرج وهي للوجوب عند الاطلاق والتجريد
عن القرينة الصارفة الى غير نحو اقيموا الصلوة لا الفور او تكرار بل يحصل
الاجزاء بالتراخي وبمؤة الالديد عليهما كالامر بالصلوة لحن وبصوم
رمضان وهو امر باليئ نهي عن ضده وعكسه امر النهي عن الشيء امر يند
فاذا قال اسكن كان ناهيا عن التحرك او لا تتحرك كان امرا له بالتسكن وتو
الامر مع ايجابه المأمور به مالا يتم المأمور به الابن فالامر بالصلوة امر بالصلوة
بالوضوء الذي لا يتم بدونه والامر بصعود السطح مثلا امر بنصب السلم الذي
لا يتوصل اليه الابن ويدخل في الامر من الله تعالى المؤمن لاساه ومجئون وصبي
ومكوه لا تنفاه التكليف عنهم قال صل الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلثة عن النبي حتى
يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ والمجنون حتى يبرء واه ابوداود والترمذي وحسن
وابن ماجان والحاكم وصحاحه والساهي في معنى النائم وروى ابن ماجه حديث
ان الله وضع عن امتي الخطاء والنسيان وما استكبر هو اعليه نعم يؤمو الساهي
بعد ذهاب السهو يجبر خله كفضاء ما فات من الصلوة وضمان ما تلفه من
المال والكافر مخاطب بالفروع وشروطها وهو الاسلام الذي لا يصح الابن لاقتفارا



لا ائتم المتوقفة عليه وفائدة خطابهم بها عقابهم عليها اذ لا تفهم منهم حال الكفر بما
 ذكر ولا يواخذون بها بعد الاسلام ترغيبا فيه قال ثعالب ما سلككم في سقر قالوا
 له ذلك من المصلين الايات وقال فويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكوة ويورد
 الامر لندب خوفا كما تبوه ان علمتم فيهم خيرا وياحة نحو واذا حللتم فاصطادوا
 وتهديد نحو ^{اعلموا} ما سألتم وتسوية اصبروا او لا تصبروا وغيرها كالتكويين
 نحو كونوا قردة والسعي بزخوات واسبورة النهى استدعاء التارك امر طلبه
 لانه ضد الامر وفيه ما مر في بحث الامر من المسائل فلا يكون طلبه الا من دون الناهي
 وصيغته لا تفعل وهي عند الاطلاق للتخيير وتورد للكراهية ولا بد فيمن الفول
 والتكرار والالام يتخفف التارك الا ان دل دليل على تقييده بزمان ~~محمدا~~
 مخصوص كالنهى عن الصيد في الاحرام وتقدم انه امر بصدقه وتحريم مقدما
 المنهى عنه كتحريم الخاذاواني الذهب لانه يجزى الى استعمالها ويدخل في المؤمن
 لاساءه وصبي ومجنون ومكروه ويخاطب به الكافر ولا يجتاج الى شرط الاسلام
 لانه كف لا يتوقف عليه الخبر ^{بما} يحتمل الصدق والكذب لذاته كزيد قائم وان ^{قطع}
 بصدقه او كذبه لخارج كخبر الله ورسوله وكخبر مسيئة وغيره انشاء
 وهو ما اقترن لفظه بمعناه كصفت واشترت العام ما شمل فوق واحد اس
 اثنين فصاعدا ولفظه بمعنى الفاظه ذواللام المعرفة بها فردا وجمعا
 نحو ان الانسان لفي خسر فاقبلوا الشركين ومن فيمن يعقل نحو من دخل
 داري

٦١
بما

اعلموا

دارس فهو آمن وما فيما لا يعقل نحو ما جاء في منك اخذ ثمر وامر فيهما نحو
 امر عبيدس ضربك فهو حر وامر الاشياء اردت اعطيتك واين في المكان نحو
 اين تكن الكا ومتى في الزمان نحو متى شئت جئتك ولا في النكرات نحو لا رجل في
 الدار ولا عموم في الفعل بدو صفات الالفاظ كجمع صل الله عليه وسلم بين
 الصلوتين في السفر النابت في الصحيح فلا يعي كلف سفر طويلا او قصيرا وكقضا
 بالشفعة للحار رواه النائي مرسل عن الحسن فلا يعي كل جار لاحتمال خصو صيته
 في ذلك الجار التخصيص تمييز بعض الجملة امر اخواجه من العام بشرط ولو مقدم
 نحو اكرم بنى تميم ان جاءوك وان جاءك زيد فاحس اليه وصنعه نحو اكرم بنى
 تميم الفقهاء ويجمل المطلق منها على المقيد بها ان امكن كالرقبة في كفاوة القتل
 فيدن بالايان وفي كفاوة الظهار اطلقت فتحمل على تلك احتياطا فلا تجوز فيهما الامؤنتهم
 فان لم يكن فلا كصوم الكفارة قيد بالشابيع وصوم التمتع قيد بالتفريق واطلق
 فضاء رمضان فلا يمكن جملة عليهما الاستحالة ولا على احدهما لعدم المرجح فبق
 على اطلاقه والاستثناء وهو اخراج من متعدد مجزوف الاية في نحو بشرط
 ان يتصل ولا يستغرق ولو قال له على عشرة الا عشرة او قال بعد ساعة الا
 ساعة لم يصح ويجوز الاستثناء من غير الحس نحو له على الف الاثنا با وجاء
 القوم الا الحير ويجوز تقديمه على المشتق منه نحو له على الادرها الف ويجوز



٢٩
 تخصيص الكتاب به اس بالكتاب كقوله ولا تنكحوا المشركات خص بقوله والمحضاً
 من الذين اتوا الكتاب من قبلكم ارجل لكم وبالسنة وتقدم مثاله في علم
 التفسير وهي بها امر ويجوز تخصيص السنة بالسنة كتخصيص حديث الصيبي
 فيما سقت السماء العشر بدينها ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ويجوز
 تخصيص السنة به اس بالكتاب وتقدم مثاله في علم التفسير وهي امر ويجوز
 تخصيص الكتاب والسنة بالقياس لانه يستدل الى نص من كتاب او سنة فكافة المخصص
 ومن امثله تخصيص حديث من ملك دارم محرور فهو حراً بالاصل والفرع
 قياساً على النفقة الجمل ما افتقر للبيان وتقدم في علم التفسير البيان
 اخراج الشيء من غير الاشكال الى غير القلي امر الاتضاح النص ما لا يحتمل
 غير معنى كزيد في رايته زيد الظاهر ما احتمل امرين احدهما اظهر من
 الاخر كالاسد في رايته اسد فان ظاهر في الحيوان المفترس لانه فيه
 حفيظة محتمل للرجل الشجاع بدله فان حمل على الاخر لدليل فمقول كقوله
 تغاوا السماء بينناها بايد ظاهره جمع يد للخارجة ودلائل الصلح القا
 على ان ذلك محال على الله تغاوا على القدرة السنخ رفع الحكم الشرعي بخطا
 فخرج بالرفع الثابت بالبراهة الاصلية امر عدم التكاليف بسنخ والمخرج
 يغاية او نحوها من التخصيصا ويقولنا بخطا الرفع بالموت والجنون ونحوها
 ويجوز

فانما لا تحذفنا
 لغیر الاضول و
 انزوع امر

الجمل والبيان

٧٠
 ويجوز السنخ الإبدال كسنخ الإبدال استقبال بيت المقدس باستقبال الكعبة
 والآخيره كسنخ وجوب الصدقة بين يدي النجوى في قوله اذا ناجيتم الرسول
 فقد مو بين يدي نجواكم صدقة والإبدال اغلظ كسنخ التحبير بين صوم رمضان
 والفدية النابتة بقوله تغاوا على الذين يطبقونه فدية بتعيين الصوم بقوله
 فن شهد منكم الشهر فليصمه والا بدلا اخف كسنخ العدة عاما باربعة اشهر وعشر
 ونسخ الكتاب به كاية العدة والصوم وبالسنة كسنخ قوله تغاوا كتب عليكم اذا
 حضرا حدكم الموت ان تتركوا خيرا الوصية للوالدين والاقربين بحديث الترمذي
 لا وصية لوارث وهي بها امر والسنة بالكتاب والسنة كسنخ بيت المقدس الثابت
 بالسنة الفعيلة بقوله تغاوا لوجرمك شطر المسجد الحرام وكقوله صل الله
 عليه وسلم كنت نبيتكم عن زيارة القبور فزوروها رواه مسلم السنخ اي
 هذا بمعناها والمراد بها اقوال النبي صلى الله وفعال وتقريره قوله صل الله
 عليه وسلم حجة بلا نزاع واما فعلم فان كان قربة ودل دليل على الاختصاص به فظاهر
 انه يحمل عليه كوجوب الضحى والاضحى والتعبد عليه والا امر وان لم يدل دليل عليه حمل
 على الوجوب في حقه وحقنا احتياطا او الندب لانه القدر المتيقن او توقفا عنه
 حتى يقوم دليل ثلثة اقوال او غيرها امر وان كان غير قربة ولم يدل دليل على
 الاختصاص به كزيادته في الكفاح على اربعة فلا باحة امر فهو محمول عليها لقوله تغاوا

سنة السنخ



لقد كان كبر في رسول الله اسوة حسنة فان دل دليل على الاختصاص به كزيادته
 في النكاح على اربعة نسوة فظاهر ان يحمل عليه وتقريره على قوله او فعل وقع بحضرة
 حجة لانه معصوم من اذيقر على منكر كتقريره ابا بكر على قوله باعطاء سلب القليل
 لقائله وتقريره خالد بن الوليد على كلة الضب متفق عليهم وكذا ما فعل في عهد
 وعلمه وسكت عليه حجة كعلمه بخلق اب بكر انه لا ياكل الطعام في وقت غيظه ثم اكل
 لمارس الاكل خيرا رواه البخاري ومتواترها امر السنة وتقدم في اول علم الحديث
 يوجب العلم بصدق قطعا لا استحالة وقوع الكذب من الجمع المتقدم ذكره
 توطأ او اتفاق واحاد منها يوجب العمل والابطال الاحتجاج بغالب السنة
 دون العلم لجواز الخطاء على الراوي وليس مرسل غير سعيد بن المسيب حجة
 لما تقدم في علم الحديث من تضعيفه للجهد بالساقط في استناده اما بآب الميب
 فاستقرت مراسيله فوجدت ما ينسب عن ابى هريرة صهره الاجماع ان هذا من
 هو اتفاق فقهاء العصر من مجتهد يعلى حكم الحادثة فلا عبرة باتفاق العوام
 والاصوليين مثلا ولا يعتبر وفاقهم له وهو حجة على عصرهم وعلى من بعدهم في
 امر عصر كاف من القياسية فمن بعدهم لعصمة الامة عن الخطاء قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتي على الضلالة ولا يترط في انعقاده انفسه
 امره لعصم بايقوت اهله فلا يجوز لهم على هذا الرجوع عنه لان عقاده ولاه
 يعتبر

يعتبر على ذلك ايضا قول من ولد في حيوتهم وصار من اهل الاجتهاد لانفق
 وقيل يترط الانقراض فيعتبر قولهم الرجوع قبله ويصح الاجماع بقوله وفعل
 من الخلا ومن بعض لم يخالف امر بخالفه الباقون ولا حامل على ترك المخالفة
 من خوف او طمع وهو الاجماع السكوتي وليس قول صحابي حجة على غيره على الجهد
 والقدير نعم حديث الصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهديتهم واجيب بضعفه
 القياس ان هذا منجتم وهو رد فرع الى اصله بعلية جامعة في الحكم فمذه اربعة
 اركان كقياس الارذ على البر في الربا جامع الظم فان اوجبته امر العلة بحيث
 لا يحسن عقلا تخلف عنها فقياس على كقياس الضرب على الناقض للوالدين
 في التحريم بعلية الايذاء او دلت عليه ولم توجه فدلالة القياس دلالة كقياس
 مال فلا القيسي على مال الصبي البالغ في وجوب الزكاة بجامع انه مال تام ويجوز ان
 يقال لا يجب كما قال ابو حنيفة او تردد فرع بين اصلين والحق بالاشبه
 امر الاكثر شها فقياسه كقياسه كالعبد اذا اتلف فانه متردد في الضمان
 بين الافان لخر من حيث انه ادمي وبين البهيمة من حيث انه مال وهو بالمال
 اكثر شها بدليل انه يباع ويورث ويوقف ويضمن اجزاء بما نقص من قيمته
 وشرط الاصل لم يقس عليه بنوتم بدليل وفا في يقول به الخضم ان كان خصم ليكن
 القياس حجة عليه فان لم يكن فليقتس وشرط الفرع مناسبتة للاصل فيما

القياس



يجمع بينهما الحكم وشروط للعلّة الاطراد في معلولاتها فلا تنقضى لفظا ولا معنى
 فتح انتقضت لفظا بان وجدت الاوصاف بها ^{العلّة} عنها في صورة بدون الحكم او معنى
 بان وجد المعنى المعلق في صورة بدون الحكم فسد القياس الاوّلا كان يقال
 في القتل بالمشغل انه قتل عمد عدوان فيجب به القياس القصاص كالقتل با
 لحدود فينقض ذلك بوجوده بقتل الوالد ولده فانه لا يجب به قصاص وانما
 كان يقال تجب الزكوة في المواشي لدفع حاجة الفقير فيقال ينقض ذلك
 بوجوده في الجواهر ولا زكوة فيها واجب في واحد الماء ^{بعض} بانه يعدد التيمم لما
 بقي من اعضائه كالمرضى المستعمل للماء يجمع بتعوض الطهارة فقيده العلة
 هناك المرفوض قلنا موجود فيمن عمت الجراحة اعضائه ولا تعدد فيه ^{التفصيل}
 وكذا الحكم بشرطه ان يكون مطردا تابعا للعلّة متى وجدت وجد ومضى انتقض
 انتفى وهي من العلة الجالبة له اى للحكم بما يستلزمه استغنى الاصل عند عدم
 الدليل حجة كصوم رجب لم يثبت لفقد دليل عليه فاستصحاب الاصل من عدم
 الاصلية وهذا هو الخامس من الادلة الشرعية وليس من المتفق عليه واصل
 المنافع بعد البعثة المحل والمضار التحريم حتى يدل الدليل على حكم خاص
 وقيل اصل الاشياء كلها على المحل لان الله تعالى خلق الموجودات خلقا
 يتصرفون بها وقيل على التحريم لانها ملك الله فلا يتصرف فيها الا باذنه

منه

منه والاول راعى في الجهتين المصلحة وقد ثبت لاه ضرر ولا اضرار
 في الاسلام اما قبل البعثة فلا حكم يتعلق باحد لا انتفاء الرسول الموصول له
 الاستدلال هذا بصحة كقيمته اذا تعارضت عامان او خاصان وامكن الجمع بينهما
 جمع حديث مسلم الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها
 وحديث البخاري خيركم قرني ثم الذين يلونهم الى ان قال ثم يكون قوم يشهدون
 قبل ان يستشهدون ^{الشهود} حل الاول على ما اذا لم يكن المشهور له عالما بها والثاني على ما اذا
 كان عالما بها وحديث الصبيحي ان من صلح توطأ وغسل رجله وحديث
 النساء انه توطأ ورش الماء على قدميه يجمع بينهما بان الرش في حالة التجدد
 والاى وان لم يمكن الجمع وقفا حتى يظهر ترجح كقوله تع او ما ملكت ايمانكم
 وقوله وان جمعوا بين الاختين فالاول يجوز جمعها بملك اليدين والثاني
 يحرم ذلك فترجح التحريم احتياطا وحديث ابي داود انه سئل عن ما يجزى
 للرجل من امراته وهي حايض فقال ما فوق الازار وحديث مسلم الصنفوا
 كل شئ الا النكاح اى الوطى فهو يدل على حل الاستمتاع بما بين السرة
 والركبة والاول يحرمه فترجح التحريم احتياطا فان علم متأخر فناسخ والمتقدم
 منسوخ كما يتي العدة وخوها وتعارض عام وخاص خص العام به اى
 بالخاص كحديث فيما سقت السماء السابق او كل منهما عام متى وجد



وخاص من وجه خص كل بكل كحديث ابي داود اذا بلغ الماء قلبي فانه
لا ينجس وحديث ابن ماجه الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب على ريحه وطعمه
ولونه فالاول خاص بالقلبي عام في المتغير وغيره والثاني خاص بالمتغير
عام في القلبي ودونها خص عموم الاول بخصوص الثاني حتى يحكم بان ما
دون القلبي ينجس وان لم يتغير ويقدر الظاهر من الادلة على الموت لقوله
والموجب للعلم كالتواتر على الظن الموجب له كالاحاد والكتا والسنة
على القياس اذ لا راي مع قول الله تع وقول رسوله صلح وجلية القياس
على خفيه كقياس العلة على الشبه المستدل هو المجتهد بشرطه ليقع له
الاجتهاد العام بالفتاى بمسائله وقواعد اصلا وفرعا خلافا غالبا
ومذهبا يذهب عند اجتهاده الى قول منه ولا يحدث قول يخرج به
الاجماع والمهم من تفسير ايات ومن اخبار اى احاديث وهو ايا الاحكام
واخبارها بخلاف ايات الامثال والقصص واحاديث الزهد وغو هان ليست
بشرط والمهم من لغة وخولان بهما تعرف معاني الفاظ الكتاب والسنة
وحال راية الاخبار من جرح وتعديل لياخذ برواية المقبول منهم
دون غيره والاجتهاد حده بذل الوسع اى الطاقته في طلب الغرض
الحاصل له وليس كل مجتهد مصيبا اذا الحق واحد لا يتعدى بل ما جورا ان لم

القلبي ينجس
لتغيره وخصه
الثاني بخصوص
الاول فتحكم
باب صح

يقص

مسألة أصل حديث سيف بن يحيى وأبى بصير في الخبرين والآخرين في الجمع
لان غرضه ليس في الخبرين بل في خبر سيف بن يحيى وهو هذا الحديث
في امره القصر حكيم دون الامانة وبيان الاضمار

الذي يقصر حديث البخاري اذا اجتهد الحاكم في حكمه واصاب فله اجر فان اخطأ
فله اجر فان قصر اثره وفاقا والتقليد قبول القول من المقلد بلا حجة يذكرها
ولا يجوز ارا التقليد لمجتهد لتمكنه من الاجتهاد علم الفرائض عليه
فيه عن قدر الموارث للكل وارث وكيفية قسمها عند العول والانكسا والاصل فيه
حديث ابي ماجه وغيره تعلموا الفرائض وعلوه فانه نصف العلم لتعلق الموت
المقابل للحياة استنا الارث اربعة قرابة فيرث بعض الاقارب من بعض
على التفصيل الاث و نكاح فيرث كل من الزوجين الاخر وولاء فيرث المعق
العتيق حديث الولاء حجة كلية النسب ولا عكس واسلام امر جهنم فقصر
التركة لبيت المال ارثا اذا لم يكن وارث بالاسبا الثلثة وما نفع امر الارث
رق فلا يرث الرقيق والا لا تنتقل ميراثه الا سيده لعدم ملكه وهو اجنبى
من الميت ولا يرث اذ لا ملذكه وقتل فلا يرث القاتل حديث الترمذي ليس
للقاتل شيء وسواء العمد وغيره والمضنون وغيره كالحد والقصاص لعدم
الحديث فلو اتفق موت القاتل قبل المقتول بان طال مرضه بالجرح ومات
بعده بالراية ورشه واختلاف دين فلا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم
كما في حديث القسي بن واما الكافر فيرث بعضهم بعضا وان اختلف ملكتهم
كاليهود من النصراني وعكسه اذا كفر كله ملته واحدة نعم لا توارث بين جوي

علم الفرائض

بمعنى يقيم على الارث

انما يرث من الميت ما كان له

جان كونه من الموتى

انما يرث من الميت ما كان له

انما يرث من الميت ما كان له



و ذمى لانقطاع الموالاة بينهما والموت معيته بان ماتا معا بفرق ام حرق فلا
 يرن احد من الآخر وجهه السابق بان علم سبق ولم يعلم السابق او جهلا اصلا
 والوارثون من الرجال بالاجماع عشرة وبالسطة خمسة عشر ابن وابوه وان علا
 وابن وابنه وان سفل واخ لابوين ولاب ولام وابنه الام لابوين
 ولاب وكذا وابنه ان كل منهما لابوين ولاب للام وزوج ومعتق والوارثون
 بالاجماع مع النساء سبع وبالسطة عشر بنت وبنت ابن وان سفل الابن وام و
 جدة لاب ولام واخت لابوين ولاب ولام وزوجة ومعتقة ويدخل في العمة
 الاب وعم بالحد والمعتق عصبة اما ذرو والارحام وهم كل قريب ليس
 بدن فرض ولا عصبة فيرتون على الاصح عندنا اذ لم ينتظم امر بيت المال
 بان لا يصرف مصارفه الشرعية كما كان على عهد الخلفاء الراشدين وورثهم
 غيرنا مطلقا الفروض من الانصباء المقدره في كتاب الله تعالى للورثة
 ستة نصف خمسة لزوجة لم تخلق زوجته ولدا ولا ولد ابن قال تعالى
 ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد وولد الابن كالولد
 في ذلك اجماعا واستغنيت عن تفصيله في المتن ههنا بتفصيله في الربع و
 بنت قال تعالى وان كانت واحدة فلها النصف وبنت ابن بالاجماع واخت لابوين
 اولاد قال تعالى وله اخت فلها نصف ما ترك والمراد اخت لابوين اولاد

دون

دون الاخت للام لان لها الستدس للايم ثلاثة منفردات بخلاف ما اذا اجتمعن
 مع ~~اخواتهن~~ خواتهن او بعضهن مع بعض على ما سياتي وربع
 لزوجة لزوجته ولد او ولد ابن قال تعالى فان كان لهن ولد فلكم الر
 بع مما تركن وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا وزوجة ليس
 لزوجها ذلك قال تعالى لهن الربع مما تركن ان لم يكن لكنه ولد
 ومثل الولد في ذلك ولد الابن اجماعا وثلث لهما من الزوجة معه
 من مع الولد او ولد الابن قال تعالى فان كان لكم ولد فلهن الثلث وولد
 الابن كالولد في ذلك اجماعا والربع والثلث للزوجتين والثلاث والاربع
 بالاجماع والرجعية كالزوجة وثلثان لعدد ذوات النصف لثنتين
 فاكثر من البنات وبنات الابن والاخوات قال تعالى البنات فان كن
 نساء فوق اثنتين فلهن الثلثان ما تركن وفي الاخيتين فان كانتا اثنتين
 فلهما الثلثان ما تركن تركت فيمن له اخوات فدله على ان المراد منهما
 الاختان فصاعدا وقيس بنات الابن على بنات الصلب وثلث لعدد
 ولد الام اثنتين فصاعدا قال تعالى ولد اخ او اخت فللكل واحد
 منهما الستدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث المراد
 اولاد الام كما قرء ابن مسعود وغيره ولام ليس ليترها ولد او ولد ابن

او اثنتان من الاخوة او الاخوات قال تغافان لم يكن له ولد وورثه
 ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السادس وولد الابن ملحق
 بالولد في ذلك والمراد بالاخوة اثنتان فصاعدا والاشقي كالذكر وسدس
 لها ام للام مع ^{المذكور} من الولد او ولد الابن او اثنتين من
 الاخوة او الاخوات للاية السابقة اولاد وجد مع ولد اولاد ابنت
 قال تغافا لبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك انا كان له ولد واحق بولد
 الابن وقيس الجدة على الاب ^{والاشقي} ولبننت ابن فصاعدا مع بنت صلب لانه صلب
 الله عليه وسلم قضى بذلك رواد البخاري عن ابن مسعود ولاخت لاب فصاعدا
 مع اخت شقيقة قياسا على بنت الابن مع بنت الصلب ولاخت او اخت
 لام للاية السابقة وجدة فاكثر لانه صلى الله عليه وسلم اعطى الجدة السدس
 رواد ابوداود عن المغيرة وروى الحاكم عن عبادة وصححه انه صلى الله عليه
 وسلم قضى للمحدثين من الميراث بالسدس بينهما ولا ترث من الجدة
 من ادلت بغير وارث كذكر بين اثنتين كام اب الام وترث المدلية
 بوارث كالمدلية بمحض ان كانت كام ام الام او ذكور كام اب الاب او ان
 المذكور كام ام الاب ويقتطعها الجدة لاب جدة قربي امر اقرب
 منها مطلقا سواء كانت القربي لاب او ام ^{كام ام الاب} ^{كام ام الاب} ^{كام ام الاب}
 بام الام وام الاب وغيرها الجدة للام قريباها لا قربي الاب
 (يسقط)

82
 83
 84
 85
 86
 87
 88
 89
 90
 91
 92
 93
 94
 95
 96
 97
 98
 99
 100

الاب فتسقط ام ~~الام~~ ام الام بام الام لا بام الاب لقوة قرابة
 الام وكذلك تسقط ام الاب بالام والاب وام الاباء لام تسقط بالاب وام
 الام بالام فقط لا بالاب ويسقط ^{الاب} اب او جد اقرب منه وابن الاب
 ابن لقربم والاخوة لابوين اولاد اب وابن وابنته ملحق به بالا
 جماع في ذلك والاخ غير الشقيق يقطعه الشقيق لانه اقرب منه والمراد
 بغير الشقيق الاخ للاب ويسقط الاخوة ذوات الام ستة الثلثة ^{نحو} ^{ثنتين}
 وبنت جد وبنت وبنت ابن وهي بنت الابن تسقط بعد بنت ابن
 فصاعدا ما لم يعصبهن ابن ابن اخوها او ابن عمها في درجتها او انزل من ذلك
 فان كان اخذت مع الباقى بعد ثلث البنين بالتعصيب وكذا اخوات الاب
 مع اخوات الابوين فيسقطن ما لم يكن معهن من يعصبهن لكن انما يعصبها
 ابن الاخت اخ لابن اخ بل يشق بيه ويختص هو بالباقي بخلاف بنت
 الابن فيعصبها من في درجتها او انزل كما تقدم العصبية ولفظها
 يطلق على الواحد والجمع والمذكور والمؤنث وارت بالاجماع لا مقدر
 له فيرون المال كله ان لم يكن مع ذوفرض والباقي بعد الفروض
 او الفروض ان كان وقديتو الشخص صاحب فرض في حالة وتعصيب في
 اخر كالأب والابن والعصبية بنفس امرؤة الامعتقة وقديتو اذا



كان بغيره كالبنات مع اخيرا لجد اذا اجتمع مع الاخوة الذين
 لا يجوبون به وهم غير ولد الام والحالة انه لا فرض في المسئلة
 له الاكثر من امرين الثلث ومقاسمتهم كاخ فان كان معه
 اخوان واخت فالثلث اكثر واخ واخت فالمقاسمة اكثر
 فان استوي باعتبار الفرضيون عنه بالثلث لانه اسهل او
 هناك فرض من السدس ان فله الاكثر من ثلثة اشياء سدس
 كالمال وثلث الباقي بعد الفرض والمقاسمة كاخ ففي بنتين
 وجدوا خوين واخت السدس اكثر وفي زوجة وام وجدوا
 خوين واخت ثلث الباقي اكثر وفي بنت وجد واخ واخت المقاسمة
 اكثر فان بقي بعد الفرض سدس فقط فاز به الجد وسقطوا
 ان الاخوة كبنين وام مع الجد والاخوة هي من ستة للبنتين
 الثلثان اربعة وللأم سدس وبقي سدس للجد او بقي
 دونه ان السدس عالت بتمته له وكذا له يبق شي فرض
 له وعالت وسقطوا مثال الاول بنتان وزوج مع الجد
 الاخوة هي من اثني عشر للبنتين الثلثان ثمانية وللزوج ثلثة
 بقي واحد وللمة السدس سهمان فتعول الى ثلثة عشر ومثال
 الثانية

الثانية هذه المسئلة مع ام فتعول بعد عولها بنصيب الام
 الا ثلثة عشر وبنصيب الجد الخمسة عشر فرع في القسمة
 ان كانت الورثة عصبية قسيم المال بينهم بالتوية ويجعل الذكر
 كالانثيين واصل المسئلة عدد الرؤوس كثلثة بنين واخوة
 او ثلث معتقات هي من ثلثة وكابن وبنت هي من ثلثة للا
 بن سهمان وللبنات سهم او كان فيهم فرض او فرضان او صاحبه
 او صاحبها وهما ثلثان كنصف او نصفين فن يخرج
 اصل المسئلة كزوج واخ لاب واخت لاب المسئلة من
 اثنتين يخرج النصف فالنصف يخرج اثنان لانها اقل
 عدد له نصف صحيح وكذا الباقي والثلث يخرج ثلثة والر
 بع اربعة والسدس ستة والثلث ثمانية او كان فيهما فر
 ضان يخرجها مختلفان فان تداخلان فني الاكثر منهما با
 لاقل مرتين فاكثر كثلثة مع ستة او ثلثة فاكثرها اصل المسئلة
 كام وولد ام واخ لاب فيهما سدس وثلث فمن ستة
 او توافقان لم يفهما الا عدد ثالث كسمة واربعة يفهما



الاثنان فالاصل بضرب الوقتان من احدهما ان الجزء الذي حصلت
 به الموافقة في الاخر هو اصل المسئلة كزوجة وام وابن فيها
 ثمن وسدس هما متواتقان بالنصف اذ كل منهما له نصف صحاح
 فيضرب نصف الثمانية او الستة في الاخر تبلغ اربعة وعشرين
 وهو اصل المسئلة او تباينا بان له يفهما الا واحد ولا يسمى
 يسمى عددا كثلثة واربعة فيضرب كل في كل امر الحاصل بذلك
 اصل المسئلة كام وزوجة واخ لاب فيها ثلث وربع فيضرب احدهما
 في الاخر يبلغ اثني عشر وهو اصل المسئلة والاصول سبعة
 اثنان وثلثة واربعة وستة وثمانية واثني عشر وابعة و
 عشرون والذي يعول منها ثلثة احدها الستة فتعول
 الاربعة كزوج واختين لابوين اولاب للزوج ثلثة ولكل
 اخت اثنان وثمانية كهم وام لها السدس واحد
 تسعة كهم واخ لام له السدس واحد وعشرة كهم واخ
 اخو لام له واحد والثاني الاثناعشر فتعول الى ثلثة
 عشر كزوجة وام واختين لابوين اولاب للزوجة
 ثلثة

ثلثة ولام اثنان ولكل اخت اربعة وخمسة عشر كهم واخ
 لام له السدس اثنان وسبعة عشر كهم واخ اخو لام له اثنان و
 الثالث الاربعة والعشرون فتعول الى سبعة وعشرين بان
 كبنين وابوين وزوجة للبنين ستة عشر وللابوين ثمانية
 وللزوجة ثلثة فالعول زيادة ما بقي من سهمهم ذوى القربى
 على اصل المسئلة ليدخل النقص على كل منهم بقدر فرضه كنقص
 اصحاب الديون بالخاصة ثم ان انقسمت المسئلة فامرها وافق
 كزوج وثلثة بنين هي من اربعة لكل واحد سهم والابان انكسرت
 قوبلت امر السهام المنكسرة بعد المنكسر عليه فان تباينا ضرب
 عدده في المسئلة بعولها ان عالت كزوج واخوين لاب هي من
 اثني عشر للزوج واحد يبق واحد لا يعط قسمه على الاخوين و
 لا موافقة فيضرب عددهما في اصل المسئلة تبلغ اربعة ومنها
 تصح كزوج وخمس اخوات لاب هي من ستة وتعول الى سبعة
 للزوج ثلثة يبق اربعة ولا يعط قسمها على الاخوات ولا موافقة
 فيضرب عددهن في سبعة تبلغ خمسا وثلثين ومنه تصح او تواتقا

وخاص القوم او اقسمتوا
 حصصا وكذلك الخاصة
 ص 2



فالوفق من عدده يضرب في المسئلة بعولها ان عالت وتصححها
 بلغ كام واربعة اعمام لاب هي من ثلثة للام واحد يبقى اثنان
 يوافقان عدد الاعمام بالنصف فيضرب نصف عدد هم وهو
 اثنان في ثلثة اصل المسئلة يبلغ ستة ومنها تصحح وكزوج
 وابوين وست بنات هي بعولها من خمسة عشر للزوج ثلثة وللأ
 بوين اربعة يبقى ثمانية توافق عدد البنات بالنصف تضرب ثلثة
 في خمسة عشر تبلغ خمسة واربعين ومنها تصحح فان كان المنكسر عليهم
 صنفين قوبلت سهام كل صنف بعدده فان توافقا رد الصنف الى
 وفقه والآ بان تباينا ترك ثم ان تماثل عدد الزوجين في المنقين بالرد
 لا الوفاق او البقاء على حال ضرب احدهما من العددين المتماثلين في اصل
 المسئلة وما بلغ صحته منه كام وستت اخوة لام وثنتي عشرة اختا
 لاب هي من ستة وتقول الى سبعة للاخوة سهان يوافقان عدد هم
 بالنصف فيرد الالثة وللأخوات اربعة اسهم توافق عدهن بالر
 بع فيرد الى ثلثة فيتماثلان فيضرب احد الثلثين في سبعة تبلغ احد
 وعشرين ومنه تصحح وكثلاث بنات وثلثة اخوة لاب هي من ثلثة للبنات

سهان

سهان وللأخوة سهم وسهام مياين لعدده والعددان تماثلان تصح
 احدها ثلثة في ثلثة اصل المسئلة تبلغ تسعة ومنه تصحح او تداخلا
 فكثرهما يضرب في اصل المسئلة وما بلغ صحته منه كام وثمانية اخوة لام
 واربع اخوات لاب يرد عدد الاخوة الاربعة والاخوات الى اثنين
 وهما متداخلان فتضرب الاربعة في سبعة اصل المسئلة بعولها تبلغ
 ثمانية وعشرين ومنه تصحح وكثلاث بنات وست اخوة لاب العددان
 متداخلان فتضرب الستة في الثلثة اصل المسئلة يبلغ ثمانية عشر
 تصحح او توافقا فالوفق من احدهما يضرب في الاخره للحصول من ذلك
 يضرب فيها من المسئلة وما بلغ صحته منه كام واثنى عشر اخوة لام وستة
 عشرة اختا لاب يرد عدد الاخوة الستة والاخوات الى اربعة وهما
 متوافقان بالنصف فيضرب نصف احدهما في الاخر يبلغ اثني عشر
 يضرب في سبعة اصل المسئلة بعولها يبلغ اربعة وثمانين ومنه
 تصحح وكثبع بنات وستة اخوة لاب العددان متوافقان بالثلث
 يضرب ثلث احدهما في الاخر يبلغ ثمانية عشر يضرب في ثلاثة اصل
 المسئلة يبلغ اربعة وخمسين ومنه تصحح او تباينا فكل من العددين

بعد الطران هذا سهم من الثلثة فالوفق
 الاضباب كام وان يرد اخوة لام وثمان اخوة
 للاب يرد عدد الاخوة الاثني والاخوات الى
 اربع وهما متداخلان فتضرب الاربعة في
 ثمانية عشر



يضرب فيه امر في الاخر ثم الحاصل من ذلك يضرب فيها وما يبلغ صحت منه
 كاتم وستة اخوة لاتم وثمان اخوات لاب يرده عدد الاخوة الثلاثة و
 الاخوات الى اثنين وهما مباينان فيضرب احدهما في الاخر تبلغ ستة
 تضرب في سبعة تبلغ اثنين واربعين ومنه تصح وكذلك بنات
 واخوين لاب العدداً متباينان فيضرب احدهما في الاخر يبلغ
 ستة تضرب في ثلثة تبلغ ثمانية عشر ومنه تصح ويقاس بهذا
 ما اذا وقع التوافق في صنف والتباين في آخر وما وقع الانكسار
 على ثلثة اصناف واربعة ولومات احدهما قبلها امر قبل القسمة
 فان لم يرث الثاني غير الباقي وكان ارثهم منه كارتهم من الاول
 جعل كان الثاني له يكن وقسم المال بين الباقيين كاخوة واخوات
 او بنين وبنات مات بعضهم عن الباقيين وان ورثه غيرهم او
 واختلف قد الاستحقاق صحح مسألة الاول ثم مسألة الثاني
 ثم ان انقسم نصيبه امر الثاني من مسألة الاولى على مسئلته فذاك
 كزوج واخين لاب مات احدهما عن الاخر وعن بنت المسئلة الاولى
 من ستة وتعود الى سبعة والثانية من اثنين ونصيب ميتها من
 الاولى

الاولى اثنتان فينقسم عليهما والايضرب وفقها امر وفق مسألة
 الثاني فيها امر في مسألة الاول ان كان بين نصيبين وبينها موافقة والآ
 بان كان بينهما مباينة فيضرب كلهما امر الثانية في الاولى وما يبلغ صحت
 ومن له شيء من الاولى ضرب فيما ضرب فيها من وفق الثانية او كلها
 واخذه او من الثانية ففي نصيب الثاني من الاولى يضرب ان كان بينه
 وبين مسئلته مباينة او في وفقه ان كان بينهما موافقة مثال
 ذلك جدتان وثلث اخوات متفرقات ما نث الاخت للام عن اختلام
 هي الاخت لابوين في الاولى وعن اختين لابوين وعن جدة هي احد
 الجدتين في الاولى المسئلة الاولى من ستة وتصح من اثني عشر والثانية
 من ستة وتصح من اثني عشر نصيب ميتها من الاولى اثنتان يوافقان
 مسئلته بالنصف فيضرب نصفها ثلثة في الاولى تبلغ ستة وثلثين
 لكل من الجدتين من الاولى سهم في ثلثة بثلثة وللوارثة في الثانية
 سهم منها في واحد بواحد وللأخت لابوين في الاولى ستة منها في ثلثة
 بثمانية عشر ولها من الثانية سهم في واحد بواحد وللأخت لاب
 من الاولى سهمان في ثلثة ستة وللأختين لابوين في الثانية اربعة

مثال المدافعة فزيد واحد وام وثلثة
 اخوة لاهم ثمان الروبية منها اربعين فان
 المسئلة الاولى من ستة وتصح من اثني عشر
 والام والباقي واحد من ستة الايجاز لغة محمد بن ادر



منها في واحد باربعة مثالا آخر فوجه وثلثة بنين و
 بنت مانت بنت عن ام وثلثة اخوة هم الباقي من الاولي المسئلة
 الاولي من ثمانية والثانية تصح من ثمانية عشر ونصيب ميراثها من الاولي
 سهم لا يوافق مسئلة فتصرب في الاولي تبلغ مائة واربعة واربعين
 للزوجة من الاولي سهم في ثمانية عشر ثمانية عشر ومن الثانية ثلثة
 في واحد بثلثة وكذا ابن من الاولي سهمان في ثمانية عشر بستة وثلثين
 ومن الثانية قسم في واحد بخمسة علم النحو علم يبحث فيه عن اواخر
 الكلام اعرابا وبناءها بالنصب على التمييز ليخرج بهما وما قبلها
 علم التصريف والخط اذ يبحث فيهما عن جملة الكلمة ومنها الاخر لكن
 من حيث التصريح والاعلال لفظا والابقاء والحذف وسما الكلام
 حده قول حيدر لفظ دال على معنى مفيد امر مفهم معنى يحسن
 السكوت عليه مقصود اذ ذاته فخرج بالقول والتعبير به احسن
 من اللفظ لا اطلاقه على المهمل ما لا يبدل على من الالفاظ او يد آمن
 غيرها كالاشارة والكتابة وبالفيد الكلمة وبعض الكلام نحو ان قام
 زيد وبالمقصود ما ينطق به النائم والساهي ونحوهما فلا يسمى شيئا

علم النحو
 العلم السادس

من ذلك

من ذلك كلاما وكذا المقصود لغيره كجملة الشرط والجزاء والصلة
 الكلمة حدها قولاً وتقدم نفيها وما يخرج به مفرد هو ما
 لا يبدل جزؤه على جزء معناه كزيد و غلام زيد علما بخلافه غير علم
 والكلام والكلم فان اجزاء كل ما ذكر يدل على جزء معناه وهي
 اسم يقبل الاسناد امر بطرفيه وهو انفع علاماته فان به
 تعرف اسميته الفما ثر نحو ان قمت وحده تعليق خبر بخبر عنه
 او طلب بمطلوب منه ولشموله الطلب عدلت اليه عن قول غيره
 الاخبار عنه والجر امر الكسرة التي يحد ثها عاملها سواء كان مد
 خول حرف او مضافا اليه او تابعا لاحدها كررت بعبد الله
 الكريم والتعبير به اخصر من حرف الجر واحسن لانه قد يدخل
 على ما ليس باسم في الفتوة نحو ذلك بان الله ويشمل المضاف اليه
 لان جده على الحيات وتبعاً لسيبويه بالمضاف وان قال ابن مالك
 بالحرف المقدر اما التابع في آت جاز متبوعه من حرف او
 مضاف والقول بان جازة وجاز المضاف اليه التبعية والاضافة
 ضعيف والتنوين وهو نون تثبت باخره لفظا لا خطا هذا



احسن حدوده واخصرها وخرج باخره نون التاكيد الخفيفة
 كغيرها ^{كنون} هو تمكين في الاسم المعرب كزيد ورجل وتنكير في
 المبني من اسماء الافعال دلالة على تنكيه كصه اراسكت سكوتا
 ما ومقابلة في الجمع المؤنث السالم كسلما ت عن نون جمع المذ
 كرو وعوض عن جملة وهو اللاحق لاذعوضا عما يضاف اليه
 واسم وهو اللاحق للكل وبعض واي وجرف وهو اللاحق
 للمفوض حالة الرفع والجر كقاضي وفعل يقبل التاء وتصدق
 بتاء الفاعل متكلم او مخاطب او مخاطبة كقمت وبتاء التاني
 الساكنة كقامت بخلاف المتحركة كقائمة ولات وهذه العلام
 يختص بها الماضي ونون التاكيد شديدة كاضرب او خفيفة
 كاضرب وهذه العلامة يختص بها الامر والمضارع في بعض
 احوال بان يلو تلوا اما الشرطية كما تترين او طلبا نحو لتضرب
 وهل تفعلين او قسما مثبتا مستقبلا نحو والله لا قوم
 بخلاف الحال والمنفي نحو تالله تفتوا ارا لا تفتاء وقد للتحقيق
 نحو قد يعلم الله او التقريب نحو قد قامت الصلوة او التقليل
 نحو

نحو قد يصدق الكذوب هذه اشهر معانيها وهي الماضي والمض
 ارع وقد علمت نكتة تعدد العلامات وحرف لا يقبل شيئا من
 علامات الاسم والفعل فخلق من العلامة علامة وهو مختص
 بالاسم كحروف الجر وبالفعل كالنواصب والجوازم وثنائه
 العمل غالبا ومشترك بينهما كحرف العطف ولا يعمل غالبا وتسمى
 الكلمة الى الثلثة معقبا كل واحد بعلاماته اختصارا وليعلم
 الاستقراء الاعراب لغة البيان واصطلاحا تغيير الاخر بواحد
 فخرج بالتغيير لزوم هيئته واحدة وهو البناء وتغيير الاخر بتغيير
 غيره بالتكسير والتصغير ونحوها وبالعامل تغييره بغير عامل كاه
 لمحكى في قولك من زيدا وزيدا او زيد لمن قال جاء زيد ورايت زيدا
 ومررت بزيد فلا يسمى ذلك اعرابا ثم التغيير يكون بأربعة اشياء
 برفع ونصب وهما في اسم ومضارع نحو زيد يقوم وان زيدا
 لن يقوم ولا حاجة الى تقييدهما بالمعربين اذا الكلام انما هو
 في الاعراب وهو لا يدخل في المبني وجر في الاول ام الاسم فلا يدخل
 الفعل لامتناع دخول عامله عليه وجرم في الثاني ام الفعل تعويضا

وكما معان اخر التوقع نحو
 يقدم الغائب والنفي قد انت
 في خبر ففقدت نصب تعرف والظن
 تقول قد انت في القرية مصطفا انا
 مله على ما في القاموس ابراهيم

اضافة المصدر الى الفاعل والفعل مذكور
 وهو كليم وفوقه يقف حال من الفاعل للفعل اليه
 وهو اختصارا لتغييره ونحوه والتقدير وتفسيرا
 الكلمة في حال كون معقبا كل واحد في نحو قوله



عن الجر نحو ليريقه والاصل فيها ار في الاربعة فتم وفتح وكسر
وسكولف ونشر مرتب ار الاصل في الرفع الضم وفي النصب الفتح
وفي الجر الكسر وفي الجزم السكون كالامثلة السابقة وما عدا ذلك
نائب كما قلت وناب عن الضم واو في موضعين في اب واخ وح
وهن وفه بلا ميم وذر لصاحب اذا ضيفت لغير ياء المتكلم
غير مشناة وولابجوعة ولا مصغرة نحو هذا ابوك واخوك
وفوك وكذا الباقي بخلاف ما اذا افردت او نحو وله اخ
او اضيفت للياء نحو ان هذا اخي او كانت مشناة او مجموعة
او مصغرة فتعرب في الاول والاخير بالحركات الطاهرة وفي الثاني
بالمقدرة وفي التثنية والجمع اعراب المثني والجمع وكذا فم الميم
يعرب بالحركات نحو هذا فمك وذر التي للصاحب هي الموصولة
مبنية على الواو وفي جمع مذكّر سالم بان لم يتغير نظمه واحده
سواء كان اسما او صفة كجاء الزيدون والمسلمون وشرط الاول
ان يكون عالما لعاقل خاليا من تاء التانيث ومن التركيب وشرط
الثاني ان يكون صفا لعاقل خاليا من التاء ليس من باب افعل
فعلاء ولا فعلا نفعلي ولا مما يستوي فيه المذكر والمؤنث و
خرج

وخرج بالسالم المكسر فاعرابه بالحركات كالمفرد وبالذكر المؤنث
وسياتي وناب عن الضم الف في المثني وهو الدال على اثنين
بزيادة الف او ياء ونون نحو قال رجلان وناب عن نون
في الافعال الخمسة يفعلان وتفعلا ن ويفعلون وتفعلون
وتفعلين وناب عن الفتح الف في اب واخواته بشرطها الشافية
نحو رايت اباك واخاك الى آخره وناب عن ياء في الجمع السالم
والمثنى نحو رايت الزيدين والزيدين وناب عن حذف نون
في الافعال الخمسة نحو لن يفعلوا ولن تفعلا ولن تفعلوا
لخ وناب عن كسرة في جمع مؤنث سالم بان جمع بالف وتاء ما
مزيدتين نحو خلق الله السموات وخرج بالسالم المكسر بان
كانت الالف او التاء اصلية كقضاة واقيات فنصبه بالفتحة
اما رفع السالم وجزه فعلى الاصل وعن الكسر ياء في الثلاثة
الاول ارباب واخواته والجمع والمثنى والنون فيهما لبيان حال
الاضافة من حال الافراد اذ تحذف في الاولى كالتنوين وناب
عن فتح فيما لا ينصرف وهو ما كان فيه الف تانيث كجمل وحراء
او على وزن مفاعل او مفاعيل كساجد وقناديل او معدو

او موازنا للفعل او مجيآ او فيه تاء تانيث او تركيب مزج او القو
نون زائدتين مع العلية في البيع او الوصف في الاولي كقوله اخر
واحد واحمر و ابراهيم وفاطمة وطلحة و حصة موت و عثمان
وسكران فان دخلته ال او اضيف صرف نحو في المساجد في احسن
تقوية ومع استثنى هاتين الخائيتين فعلى رايه انه ح ممنوع الضرف
وتاب عن السكون حذف آخر الفعل المعتل وهو ما آخره الف او واو
او ياء نحو لم يجش ولم يغزو ولم يريم وحذف نون الافعال
الخسة نحو لم تفعلوا ولم تفعلوا المعرفة قال ابن مالك حذفها و
حذف النكرة عسرا فالاولى عداقسام المعرفة لخصها ثم يقال
وما عدا ذلك نكرة فلماذا سلكتنا هذه الضيعة فلزم منه تقديم المعرفة
والله كانت الفرع وهي سبعة مضمرة وهو ما دل على احوالها وقائبا
وهو قسما متصل وهو التاء مضمومة للمكمل مفتوحة للمخاطب مكسوة
للمخاطبة والالف والواو والنون للمخاطب الغائب وهي مرفوعة والياء
المكمل والمكان للمخاطب الغائب وهو للنصب والجر ونال للمكمل وهي للسائلة
ومنفصلة وهي للرفع انا ونحن وانت وانت وانتما وانتم وانتمن وهو
وهما ومع وهن وللنصب ياء متصلا بحرف دالة على التكميل والمخاطب الغيبة

ظنون اسم بلد وقبيلة وهما اسمان
صلاهما واحدا وانما سبقت الهم الاو
على النون واعربت النون بالياء
وانما سبقت النون بالياء
هذا حرف نون وضفت يونا وكن لا الون
في اسم الهمي ورايها مظهر فز والنون
اليدخري والسفيري حذير بون وكوك
يسفر الصدر منها وكذا في الجمع فوضار
صحة ص 2

فعلم وهو المعين لهما بلا قيد سواء كان متخصيا ام لا ولم علم كزيد او
غيره كلاحق ومكة او كنية باه صدرت بابه ام كالجبر وام كلثوم او
لقبا بانا اشهر بدم او ذم كزين العابدين وانف الناقة او حسيب الشفاعة
الشعب و ام عربط العقرب وبرة للبرة فاشارة وهوذا المذكر وذا المؤنث
وذا ان فان رفعا وخين وبنين نصبا وجرامتها واولاء بالمد والنعير
لجمعها وهذا المكان وتصل بها في البعيد كاذ خطابت تعرف بحسب الخطاب
حدها ومع اللام الا ان يتقدم الاسم هاء للتبنيه ومنادى كما يدل فوضو
وهو الذي للمذكر والة للمؤنث ويشتقا كالاشارة والذين لجمع المذكر واللا
لجمع المؤنث والجمع من العلم والغيره والهماء وهي موصولة لوجوب صلة
غير ال بجملة خبرية مشتملة على عائد ولا يوصف صريح فذوال جنسية كانت
استفراقا نحو انك لا تشاء الخسر ولا الخو ولا خير من المرأة او عهديت نحو فيها
مصباح المصباح الخ لانه الغار ومعناه في احد هو انقلاي وعلام زيد للو
المفضل مرتبة ما اضيف اليه لا المفضل المضمرة فانه دونه ولذا عطفتم
بالواو وكذا المنادى فانه في مرتبة الاشارة لان تعريفها بالقصد والمواصلة
وعطفتم اليها بالفاء بالبناء استعارة بان كالأدون ما قبله اشارة غير هاء



ار غير السبعة المذكورة وعلامة قبول الالموة الترفيق كرجل
 بخلاف سائر المعارف فلا يقبلها وحو الحسن اليه للمع الصفة لا يؤثر
 التعريف الانفعال ثلاثة ما من مفتوح ار مني على الفتح لفظا كضرب
 او تقدير كعدا وينوب عنه الضم اذا اتصل به واو حوضر بوا
 وينى على السكون الذي هو الاصل في البناء وخرج عنه لمسا بهته المضار
 اذا اتصل به ضمير رفع متحرك كضربت وامر ساكن ار مني على السكون
 كاضرب وينوب عنه الحذف في معتل الاخر كاخش وارم واغزو ومضار
 معرب مرفوع اذا تجرد من ناصب هو وجازم وينصبه لن نحو
 فلن ابرح الارض واذا نحو اذا كرمك لمن قال ازورك وكى
 نحو جئتك كى تكرر منى ظاهرة قيد في الثلاثة وان كذا امر ظاهرة
 نحو اعجبنى ان تقوم ومضمر بعد اللام ار لام التعليل ولام الجود
 نحو ليفر لك الله وما كان الله يعذبهم وبعداو نحو لا لزمك او
 تقضيني حتى وحتى نحو وزلزلوا حتى يقول الرسول وفاء السبيبة
 وواو المعية الجاب بها طلب امر او نهي او دعاء او استفهام
 او عرض او تحفيض او تمن او ترجة او نفي مثاله في الفاء ذرني فا
 فاكرمك

فاكرمك لا تطغوا فيه فيحل رب وفقى فلا ازيغ هل لنا من شفعا
 فيشفعوا لنا الا تنزل بنا فتصيب خيرا لو لا تسافر فتغنم باليتى كنت
 معهم فانوز لعلى بلغ الاسيا اسباب السموات فاطلع لا يقضى عليهم
 فيموتوا ومثاله في الواو ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم
 الصابرين وقس الباقي وخرج بفاء السبيبة وواو المعية غيرهما
 كالعاطفة والمستأنفة فيجب الرفع بعدها نحو الرفع الربيع القواء
 فينطق لا تاكل السمك وتشرب اللبن ويجزمه له ولما وهما للنفي نحو ان
 لم تفعل بل يدوقا عذابي ولما ابلغ في النفي من له ولا واللام للطلب
 وهو طلب التركو المسمى بالنهي في اللواي نحو لا تشرك وطلب الفعل المسمى
 بالامر في الثانية نحو كلفنق والدعاء فيهما نحو لا تاخذنا ليقتض علينا
 ربك وان نحو ان يشاير حكمه واذا نحو اذا ما تفعل افعل وهي
 للزمان وحرق كان بخلاف ما بعدها ومهما نحو ما تفعل افعل ومن
 نحو من يعمل سوء يجز به وما نحو وما تفعلوا من خير يعلمه الله
 وات نحو ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ومتى نحو متى تقم اقم
 وان نحو اتى تسافرا سافروهما للزمان واين نحو اين تجلس

ار المنزل الخلال من الايسر



٩٩
 اجلس وحيثما نحو حيثما تسكن اسكن وهما المكان وكلها للشرط ان و
 ما بعدها التعليق امر على اخر فتجزم فعلين كما تبين ويسمى الاول فعل
 الشرط والثاني جوابه المرفوعات ذكرها منها سبعة الاول الفاعل
 هو اسم قبله فعل تام او شبهه كالمصدر واسم الفاعل واسم
 الفعل والظرف نحو قام زيد والله على الناس حج البيت من استطاع
 زيد قائم ابوه هيتها العراق عندك زيد فخرج بالاسم الفعل
 فلا يكون فاعله وبالقبليته المبتداء نحو زيد قام واذ ان الفاعل لا
 يتقدم على الفعل وبالتمام مرفوع النواسخ نحو كان زيد قائما التام
 النائب عنه هو مفعول به او غيره كصدر وظرف ومجرور
 عند عدمه اقيم مقامه في الرفع وجوب التأخير والعديّة
 فلا يحذف نحو ضرب زيد نفع في الصور نفحة وجلس عندك او في الدار
 ولا يجوز اقامة غير المفعول به مع وجوده ان غير الفعل الرفع له
 بضمه اول متحرك منه مطلقا ماضيا كان ام له مضارعا اول حركه
 ام لا كضرب ويضرب واستخرج ويستخرج وكما قبل اخره ان كان
 ماضيا وفتح ان كان مضارعا كالا لله مثلا المذكورة فان
 كانت

فان كانت عنده حرفي علة واوا او ياء كقار وبيع استنقلت الكسرة
 في الماضي عليهما فنقلت الى الفاء وسكنتا فتسلسل الياء وتقلب الواو
 ياء كقيل ويبيع وقبلت الفاء المضارع كيقال ويبيع لتحرهما في الاصل
 وانفتاح ما قبلهما الا ان الثالث المبتداء هو اسم صريح او مؤنثا عري
 عن عامل غير مزيد كزيد في زيد قائم وان تصوموا خير لكم اي
 فصيا مكم فخرج الفعل والاسم المقترن بعامل غير مزيد كدخول
 النواسخ وغيرها ولا يفتقر العامل المزيد مكن في قوله تعا هل من
 خالق غير الله ولا ياتي نكرة ما لم يفد فان افاد اتي وذلك بان
 يكون عاما او خاصا بوصف او غيره نحو كل يموت ومن جاءك فهو
 حرو ورجل عالم جاءني وغلام رجل حاضر والرابع خبر ك
 وهو اطمسند اليه خرج الفاعل وسائر المرفوعات ثم هو قسمان
 مفرد نحو زيد قائم وجملة اسمية او فعلية وانما تكون خبرا
 برباط يصحها وهو ضمير نحو زيد ابوه قائم او قام ابوه او اشارة
 نحو لباس التقوى ذلك خير ويستغنى عنه ان كانت عينه في
 المعنى نحو قولي لا اله الا الله وشبهها عطف على جملة وهو



الظرف والمجرور ويتعلقان بح بفاعل او وصف محذوف وجوبا نحو زيد
عندس وزينب في الدار واصله ان الخبر التاخير واصل المبتدأ التقديم
لان الخبر وصف في المعنى وحق الوصف التاخير ويجوز تقديمه نحو قائم زيد
ويجب الاصل لا لتباس بان يكونا معرفتين او نكرتين مستويتين ولا قرينة
نحو زيد صديق جلا ف ما اذا كان قرينة نحو بنونا بنوا بنا ثانيا او كان الخبر فعلا
يلتبس المبتدأ بالفاعل نحو زيد قام فان رفع ضمير ابارز اخو الزيد ان قاما
او الزيدون قاموا جاز التقديم لاسم التباس او كان محصورا نحو ما زيد الاشياء
فلو قدم او هو ^{الخصار} الجاهل الشعر في زيد فان قصد وجب التقديم ويجب تصدير وجه
اس واجب التصدير منهما اس من المبتدأ والخبر كالاستفهام نحو من منجدس و
اين زيد ومدخول لام الابتداء نحو زيد قائم ولقائم زيد ومرجع جمع ضمير
هو الخبر نحو في الدار صاحبها وعلى التما مثلها زيدا والخامس اسم كان وامسى
واجب واضح وظل وبات وصار نحو كان زيد قائما الخ ولا شرط لها وما
تصرف منها المذكورات بخلاف ما بعدها فلا يتصرف وذكرك كالمضارع
والامر والوصف والمصدر نحو لراك بغيا كونوا اجارة وليس بلا شرط
ايضا ولا تصرف نحو ليس زيد قائما وقتي وبرد وانفك وزال الاربعة
بشرط

بشرط ان تكون تلون في او شبهه وهو النفي والاستفهام ظاهرا او
مقدرا ويا تي منها المضارع والوصف فقط نحو ما زال زيد قائما لا تنزل ذكر الموصوف
تالله تفتو تذكر يوسف اس لا تفتقو ودام تلوما المصدرية الظرفية نحو ما
دمت حيا ولا تصرف السادس خبر ان بالكسرة وان بالفتح وهي التوكيد نحو
ان الله غفور رحيم ذلك بان الله هو الحق وكان وهي للتشبيه نحو كان زيدا
اعدو لكن وهي للاستدراك نحو زيد شجاع لكن جليل وليت وهي للتعني نحو
ليت الشباب عائد ولعل وهي للترجي في المحبوب نحو لعل الحبيب محسن و
تكون للتوقع في المكروه نحو لعل العدو هالك والفرق بين الترجي والتعني
اشترط امكن الاول دون الثاني ولا يقدم هذا الخبر حال كونه غير ظرف
لضعفها وعدم تصرفها بخلاف خبر كان واخوانها الا ليس وما بعدها اما
الظرف ومثله المجرور فيقدم هنا كغيره لتوسعم فيه نحو ان لدينا انكالا
وجيما ان علينا للهدى والسابع خبر لا النافية للجنس نحو لا رجل حاضر
لا احدا غير من الله عز وجل المنصوبات منها المفعول به وهو ما وقع
عليه الفعل ان تعلق به حقيقة نحو ضربت زيدا او مجازا نحو اردت السف
والاصل تاخير عن الفاعل لانه فضلا ويجوز تقديمه نحو ضربت زيدا



ويجب تقديم الاصل للالتباس بان قد راعا بها ولا قرينة نحو ضرب موسى
 عيسى بخلاف ما اذا كان قرينة نحو اكل الكعاشري موسى او كان محصورا نحو
 ما ضرب زيد الاعما وانما ضرب زيد عمرا فان قصد حص الفاعل وجبا نيه
 ومنها المصدر وهو ما دل على الحدت نحو ضربت ضربا فان وافق لفظه فعله
 كهذا المثال فلفظي والآبان وافق معناه دون لفظه فعنوي كقولهم
 جلوسا ويذكر ان المصدر الذي هو من المنصوبات وليتم مفعولا مطلقا
 لبيان نوع كسرت سير الامير وعدد كضربت ضربتين وتاكيد نحو والصفاء
 صفا وكلم الله موسى تكليما المصدر لغير ما ذكر فليس من المنصوبات
 ولا يتم مفعولا مطلقا نحو اجبني ضربك ومنها الظرف وهو قسمان
 زمان كيوم وليلة وغدوة وبكرة وصباح ومساء ووقت وحين و
 كلها تقبل النصب نحو سرت يوما وليلة الخ وقد خرج عن نحو يوم الخميس مبارك
 ومكان كالجهات الست وهي فوق وتحت وخلق وامام ويمين وشمال
 نحو جلست فوقك الخ وعند ومع وتلقاء كزيد عندك وجلست معك
 وتلقاءك ومنها المفعول له وهو مصدر معلل لفعل شاركه في
 الفاعل والوقت نحو ضربت زيدا تأديبا خرج غير المصدر والمصدر
 غير

غير المعلل والمعلل الذي لا يشاركه فعله في الفاعل والوقت فيجب للبيع با
 للام نحو سرتي زيد للعشيب كدوا للموت وابنوا للخراب جئتكم لا كرامك لي قد
 نضت لنوم ثيابها وقد يجربها مع استيفاء الشرط نحو ضربته للتأديب و
 منها المفعول معه وهو التالي واومع بعد فعل او ما فيه معناه وحروفه
 من الصفات نحو سرت والنيل وانا سائر والنيل فخرج التالي الواو من غير تقدم
 ما ذكر نحو لا رجل وضيعته او بتقدم ما فيه مع الفعل دون حروفه كاسم الا
 شارة وهاء التبيين نحو هذا لك واباك فليس بمفعول معه وفهم من قولي
 بعد ان لا يتقدم عليه وان هو العامل لا الواو وهو كذلك فيهما ومنها الحال
 وهو وصف امر مشتق فصلة امر ليس احد جزئي الكلام بياني للبره من الهيئة نحو
 جاءني زيد راكبا فراكبا مشتق بعد تمام الكلام بين هيئة نحو زيد وقد يكون غير
 وصفا اذا اول به نحو كرت زيد اسدا اس كاسد وقد لا يجوز حذفه نحو وما
 خلقنا السموات والارض وما بينهما لاعبين وهو داخل في الفصلة بالمفع
 السابقة وحقه ان يكون نكرة وقد يكون معرفة بتأويل نحو جاؤ الجملة الفعير
 ا جميعا وادخلوا الاول فالاول اس واحدا فواحدا وان ياتي من معرفة
 وقد ياتي من نكرة حيث يصح الابتداء بها نحو في اربعة ايام سواء وان يكون متغلا
 امر و صفا لا يلزم وقد يلزم نحو هذا خاتمك حديدا وعامله فعل كما تقدم



او شبهه سواء كان فيه حروف الفعل كالصفات نحو زيد مسافر ركباً
 اولاً كالاشارة نحو هذا بعلى شيئاً والتعنى والتبنيه ونحوها ومنها التمييز
 وهو فكرة تفسر المبهم من الذوات وهذا يخرج الحال والذوات كالمقدار نحو
 شبر ارضاً وفتير بر و رطل زيتاً والعدد نحو احد عشر كوكباً والتبني عطف
 على الذوات فيكون منقولاً من فاعل نحو طاب زيد نفساً اصله طابت نفس
 زيد او من مفعول نحو غرست ارض شجراً اصله شجر ارض او عن غيره
 نحو انا اكثر منك مالا اصله ما لي اكثر من مالك فقول عن المبتداء او غير منقول
 نحو لك درة فارساً وقد يكون معرفة لفظاً فيقول نحو وطبت النفس يا قس عن عمرو
 اول على زيادة اللام ومنها المشغى وانما يكون من المنصوبات ان كان مستثنى
 بالآ من موجب نحو سجد الملائكة لهم اجمعون الا ايلس فان كان المستثنى منه
 منفيًا تاماً بان ذكر جاز البديل مع جواز النصب نحو ما نطوه الا قليل فروي بالرفع
 والنصب وشمل النفي فيما ذكر النهي والاستفهام والكلام في الاستثناء المتصل اما
 المنقطع بان كان من غير الجنس فيجب نصبه نحو ما جاء القوم الا الخير او فارغاً
 بان حذف المستثنى منه فعلى حسب العوامل التي قبله يعرب نحو ما جاء الا
 زيد وما ريت الا زيد او ما مررت الا بزيدا وكان بغير وسوى بالكسر والفتح
 مقصوراً وبالفتح ممدوداً جرت اضافة نحو جاء القوم غير زيد وسوى
 زيد

زيد ويعربان كاستثنى بالآ في احواله السابقة او كان مجلاً وعدا وحاشا جاز
 نصبه على انها افعال فاعلمها مستقر راجع الى البعض المفهوم من الكلام قبله و
 جرت على انها حروف جرت نحو قاموا خلا زيدا وزيد وعدا عمراً وعمراً وحاشا
 بكرًا وبكرًا فان وصلت ما بالاوليين فعليتهما فوجب النصب فلا توصل بحاشا و
 منها المنادى بياء او الهمة او اى او ايا او هيا وانما ينصب ان كان غير مفرد بان
 كان مضافاً نحو يا عبد الله او شيبها به بان كان ما بعده من تمام معناه نحو يا طالعا
 جبلاً او نكرة غير مقصودة كقول الامي يا رجلاً خذ بيدى والابان كان مفرداً
 عليهما او نكرة مقصودة ضم امى بنى على الضم لتضمنه معن كاف الخطاب نحو يا
 زيد ويا رجلاً فان كان مبنياً قبل النداء على غيره قد ربناءه عليه كيا يسويه
 ومنها اسم لا النافية للجنس وانما ينصب ان كان غير مفرد امر مضافاً او شبهه
 كالمنادى نحو لا صاحب بر ممقوت ولا طالعاً جبلاً حاضر والابان كان مفرداً
 ركب معها وبنى على الفتح لتضمنه معنى من الجنسية مع نصب محتم نحو لا رجل
 في الدار ان ياشرت مدخولها شرط لعملها النصب لفظاً او محلاً والآ
 بان فصل بينها وبينه ورفع نحو لا فيها غول فان كررت نحو لا حول ولا قوة الا بالله
 جاز رفع الثاني ونصبه بتعويين وتركيبه بناء الثلثة ان ركب الاول فالرفع
 على اهلها او عطفها على جملة لا الاولى وما بعدها والنصب عطفها على محل



اوله واذا تلف كنهه اذعى كنهه
واذا تلف كنهه اذعى كنهه
واذا تلف كنهه اذعى كنهه

اسم الاول والتركيب استقلا لا ومن الاول لام الى ان كان ذلك ولا اب ومن الثاني
لانساب اليوم ولاخلة ومن الثالث لايبع فيه ولاخلة وان رفع الاول لم
ينصب الثاني لعدم نصب محل الاول المعطوف عليه بل يرفع ايضا اهلا للثانية
كلاولى خولا بيع فيه ولاخلة او يركبها استقلا لاخولا لغو ولا تا ثم فيها
ومنها مفعولا فو وحسب وخال بمعناها وزعم وعلم لا بمعنى عرف
وراي لا بمعنى ابصر ووجد بمعنى علم وجعل بمعنى اعتقد نحو ظننت زيدا
قائما الخ وافعال التفسير وهي اتخذ وصير ورد وخلق وترك وجعل لا بمعنى
اعتقد او خلق نحو واتخذ الله ابراهيم خليلا فجعلناه هبأ منشورا واصل المفعولين
الابتداء والخبر ومنها خبر كان واخواتها واسم ان واخواتها وتقدم مثالها
المجذورات ثلثة مجرور بالاضافة ان بسببها بتقدير من فيما هو بعض المضاق الم
نحو خاتمه حديد او اللام فيما هو ملكه او مختص به نحو غلام زيد وباب الدار
او في ظرفه نحو مكر الليل ثم لجاز للمضاق اليه قال سيبويه المضاق وقال
ابن مالك الحرف المقدر فعلى الناحية الباء في بتقدير للتعدية يتعلق مجرور
وعلى الاول للمصاحبة والملا بسة وتقدم اول هذا الفن ان الجر بالاضافة
ضعيف ولذا نقيته بما تقدم من الناويل ومجرور بالحرف وهو الحرف
لجاز بمعنى الحروف من لا بتد الغاية نحو من المسجد الحرام والى لا ينتهاها
خو

اضه
اشع الفتح على التام

نحو الى المسجد الاقصى وعن للجماوزة خورميت السهم عن القوس وعلى لا
ستعلاء نحو جلست على السرير وفي للظرفية نحو الماء في الكوز ورب للنقليل
نحو رب رجل لقيتمه والباء للالصاق نحو يزيد دا والكاف والواو والهاء
ولايجران الا في القسم نحو والله وتالته وتخصه الواو بالظاهر والباء
لله هذه اصول معاني الحروف المذكورة وقد تاتي بغير ذلك مجازا وجر
الاسم بعد الواو في غير القسم نحو وليل كموج البحر ارضي سدوله انما هو
انما هو برب مضمرة لا بها فلا يرد على المحصر ومجرور بالمجاورة اي مجاورة
المجرور وذلك مسموع في نعت حكى هذا محض خرب والاصل بالرفع
صفة لحي وتوكيد كقوله يا صاح بلغ ذوى الزوجات لهم والاصل بالنصب
توكيد ذوى ولايجوز ذلك في غيرهما من التوابع التوابع في الاعراب اربعة
الاول النعت وهو تابع جنس مكمل ما سبق بايضاحه او تخصيصه نحو جاء
زيد الكايت فتحير رغبة مؤمنة فصل يخرج سائر التوابع موافق له في اعراب
من رفع او نصب او جر وتكثير وفرعه ان تعريف حقيقيا كان او سببيا
كالمتالين السابقين وكقولك جاء زيد العالم ابوه وامرأة عالم ابوها وفي
تذكير و افراد وفرعها ان تانيته وتثنيته وجمعه الا كان حقيقيا بان كان



معناه لما قبله نحو جاءت هند العالمه والرجلان العالمان والرجال
العالمون بخلاقها اذا كانا سببياً اي معناه لما بعده فيلزم الا فراد
تذكيره وتانيته بحسب تاليه نحو جاء الزيدان العالم ابوهما والرجال
العالم اباؤهم وهند العالم ابوها والعاقلة امها الناذ العطف وهو
بيان كالنعت في معناه وهو توكيد ما سبق ويوافق في الاعراب وما
ذكر بعده ولا يلو معناه لما قبله ويفارق النعت في انه لا يكون مشتقاً
بخلافه نحو اقسام بالله ابو حفص عمر ونسب بواو لمطلق الجمع نحو جاء
زيد وعمر فيصدق بجيشه قبله ومعه وبعده وفاء للترتيب والله
التعقيب نحو جاء زيد فعمرو وتزوج فلان فولد له اذا لم يكن بينهما الا
مدة الحمد ونحو له بتراخ نحو ثاماته فاقبره ثم اذا شاء انشره واو
للتشك نحو جاء زيد او عمرو وام للتعين بعد التهمة نحو جاء زيد ام
عمرو وازيد افضل ام عمرو وبل للاضراب نحو اضرب زيد بل عمرو واو لا
للتعني نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاستدراك نحو جاء زيد لكن عمرو له
يجع وحتى للغاية في الرفعة او الخسة نحو مات الناس حتى الصالحين واها
ننى الناس حتى الحجى مون الثالث التوكيد وهو قسمان ^{للفظي} لفظي يتكرر
اس اللفظ

اللفظ اسما كان نحو كلاً اذا دكت الارض دكاد كما جاء زيد زيد او فعلا
نحو قام قام او حرفاً نحو نعم نعم او جملة نحو لك الله على ذاك لك الله
لك الله ومعنوس ويؤ بالنفس والعين مع ضمير الموكد نحو جاء زيد
نفسه او عينه وهند نفسها او عينها والزيدان او الهندان نفسيهما او
عينهما والزيدون انفسهم او اعينهم والهندات انفسهن او اعينهن وكل
واجع ولا يوكد بهما الا ذوا جزاء حتماً او حكماً نحو جاء القوم كلهم اجمعون
والهندات كلهن جمع وبعث العبد كله اجمع والحارية كلها جماعاً ولا يستعمل
المشتق في المشتق وتوابعه اجمع وهي الكتغ وابضع وابتع ولا يوكد بهادون اجمع
ولا تقدم عليهم كما فهم من قول وتوابعه بخلاف اجمع مع كل على المختار قال
نفا انا المنجوه اجمعين وفي القمي بين فصلوا جلوسا اجمعون فله سلبه
اجمع الرابع وهو اقسام شئ من شئ نحو جاء زيد اخوك وهو احسن من
التعبير بكل من كل لا استعماله في اسماء الله ولا يطلق عليهم كل بخلاف شئ
وبعض من كل نحو اكلت الرغيف ثلثه واشتمال نحو اعجبنى زيد علمه وغلظ
بان سبق لسائلك الى غير المقصود فاستدركته نحو جاء زيد الفرس والاحسن
ان يقول بل الفرس علمه التصريف على جنس يجر فيه عن ابنته الكلمه من ذواتها

البديل

العلم السابع



كاوزان الاسم والفعل بانواعها والمصدر والصفات وما يتعلق بهما
 واحوالها صحة واعتلالا كالزيادة والحذف والابدال والادغام وبذلك
 يخرج سائر العلوم الاسم ثلاثي وله فعل مثلث الفاء من مفتوحها ومكسور
ومضممها ومضمومها مرتب العين بالحركات الثلاث والسكون فيبلغ اثنا
 عشر بناء بضرب الثلثة في اربعة امثلتها فرس كبد عضد فلس عنب ابل
جيك جذع صدك ديل عنق برد لكن باب جبهه مهملة وباب دئل
 قليل ورباعي وله فعل كجعفر وخماسي كسفرجل هذه اوزان الاصل
 ومزيدة سداسي كالنطاق وسباعي كاستخراج ولا يزيد عليها الا بتاء
 تانيث ونحوها ولا ينقص عن ثلثة الا بالحذف كيد ودم والفعل ثلاثي
 وله فعل مثلث العين مفتوح الفاء كضرب وعلم وشرق اما البنم
 الفاء فهو فرع مفتوحها ورباعي وله فعلا كدحرج ومزيدة خماسي
 وسداسي ولا يزيد على ذلك ولهما اوزان تفعلا كشدحرج و
افعللا كقعنسر وافعللا كاقسعر وافعل كاكرم وفعل كقفر
 وفاعل كقاتل وتفاعل كتنخاصم وتفعل ككنكسر وافتعل كاجتمع

وانفعل

وانفعل كانقطع واستفعل كاستخرج وافعل بتشديد اللام كاحتم فان
 سلمت اصوله من حروفه الاصلية وهي الموزونة من المقابلة عند الوزن بفعل
 بخلاف غيرها فان التزايد يوزن بلفظه كضرب وزنه فعل فكله اصول وضارب
 فاعل فاللفم زائدة من حرف علة وهي من حروف العلة بمعنى حروفها ثلثة
 الواو والالف والياء يجعها قولك وان فصيح واللام وان لم تسلم اصوله
 منها بان كان فيها احدها فهو معتد فبالفاء من فاعل معتد بالفاء مثال ان
 يسمى بذلك لما نلته الصحيح في عدم التغير كوعد ومعتد العين كقال اجوف
 لان حرف العلة جوفه وذو الثلثة لانه يصير عند اسناده الى تاء الفاعل
 على ثلثة احرف كقلت ومعتد اللام كرضي منقوص لنقصان اخذ من بعض
 الحركات وذو الاربعة لصيرورته عند اسناده الى التاء اربعة احرف كرسيت
 والمعتد بحر فين لفيق ثم هو مقرون ان تعاليا كقوس والآخر مفروق
 كوهي وما نصب المفعول به من الافعال فهو متعد لتعديده اليه وغيره
 بان لم ينصبه وان نصب سائر المفاعيل لازم كقام وجلس المضارع بناؤه
 بزيادة حروف المضارعة وهي مجموع تاتي من النون والمهزة والياء على
 صيغة الماضي فان كان الماضي مجردا على فعل بالفتح نلت عينه من المفعول



كضرب يضرب ونصر ينصر وسال يسئل ولكن شرط الفتح لها كونها
 اء العين او اللام حرف حلق وهو الهزة والهاء والعين والحاء والغين
 والحاء كراى يبرى ومنع يمنع ومنع يمنع وكلاهما جلا في ما اذا كان غير
 وشذ نحو ابى يابى وكان الماضى على فعل بالكسر فتحت عين المضارع كعلم
 يعلم او على فعل ضمت منه كسئ يحس وغيره ان غير المجره وهو المزيد
 يكسر منه ما قبل آخره ابداما لم يكن اول ماضيه تاء زائدة فيفتح كيتعلم
 ويتكسر ويتدحرج ويفتح حرف المضارعة من ربا على ان مما ماضيه اربعة
 احرف ولو بزيادة كدحرج يدحرج واجاب يجيب وكرم يكرم وفرح
 يفرح وقاتل يقتل ويفتح من غيره وهو الثلاثى والثنائى والسادسى
 كيقعس ويقشعر ويجمع وينقطع ويستخرج ويجتري والاصل يجلي
 الامر هو مبنى من المضارع فان كان من ذى همزة امرى او اول ماضيه همزة
 قطع او وصل فانه يفتح به نحو الكرم واستخرج وان كان من غير الفتح
 بتالى حرف المضارعة بعد حذفه ان كان التالى متحركا نحو دحرج فان كان
 ساكنا فبالوصل ان همزة يفتح ان تلاه ضم نحو اخرج والابان تلاه فتح او
 كسرت فتح به مكسورا نحو اعلم واضرب وحركة ما قبل آخره ان الامر كالمضارع

مضد

فتحا

فتحا وفتحا وكسرا وقد تقدم ذلك المصدر لفعل بالفتح ونعل بالكسر حال
 كونهما متعديين ففعل بالفتح والسكون كضرب ضربا وفيه فهما ونفعل
 بالفتح حال كونه لازما فعول بالضم كخرج خرجا وفعل بالكسر لازماله
 فعل بالفتح كفرح فرحا وفعل بالضم بالضم كخرج خرجا وفعل بالكسر لازماله
 كصعب صعوبة وفعالة بفتحها كجزل جزالة ولا فعل افعال ككرم كرميا
 وفعل له تفعيل ان كان صحيحا كفرح تفرحا وتفعلة ان كان مقفلا كزنى
 تزكية وفعلا له فعلة كدحرج درجة وفاعلا له فعال ومفاعلة كفأل
 فالا ومفائلة وما اوله همزة للوصل من الماضى فالمصدر له وزنه بكسر التمه
 وزيادة الف قبل آخره كاعنسس اعنسا سا واقسرا قسرا
 واجتمع اجتماعا ونقطع انقطاعا واستخرج استخرج استخراجا واحمرا حمرا
 وما اوله تاء فصدره وزنه بضم رابعة كدحرج تدحرجا ونقائل
 تقائل تقائل ونكسر تكسرا المرة بناءها من غير ثلثى بناء تزداد
 على المصدر كانطلق انطلاقة واستخرج استخرجة ومنه امر ومن
 الثلثى ان عرى عن التاء بفعلة بالفتح نحو ضرب ضربا فان لم يعبر



منها ثلثيا او غيره فبالوصف كرم وحة واحدة واستعان استعانة
 واحدة والهيئة من الثلثي بناؤها بفعلة بالكسر جليست جليسة الخليل
 ولا بتني من غير الثلثي الالة بناؤها بمفعول ومفعلة بكسر
 اولها وفتح ثالثها في الاشهر كعقول ومسواك ومطرقة ومن غير الا
 شهر منخل ومسقط ومدهن المكان بناؤه من ثلاثي على مفعول بفتح
 اوله والعين ان لم يكن مثالا كذهب وبكسر العين ان كان مثالا كوعد
 ومن غيره امر من غير الثلثي بلفظ المفعول وسياتي كاستخرج لمكان الاستخراج
 الصفات اي بناؤها الفاعل والمفعول من غير الثلثي يكونان بنزوية
 المضارع وزيادة ابدال اوله فيما مضمومة فيهما وبكسر متعلق الاخرى
 ما قبله في اسم الفاعل ويفتح في اسم المفعول كدحرج ومدحرج و
 متدحرج ومدحرج ومستخرج ومستخرج وبنائها منه امر من الثلثي
 زنة فاعل في الفاعل وزنة مفعول في المفعول كضارب ومضروب وكا
 تب ومكتوب لكن لفعل بالكسر فعل كذا وكذا وصفا كفرح فهو فرح واقعد
 كسود فهو اسود وفعلان كسبع فهو شبعان ولفعل بالضم فعل
 بالسكون

بالسكون كضم فهو ضم وفعل كحل فهو جليل وهذه الاوزان صفات
 مشتقة حروف الزيادة عشرة يجمعها قولك سئلتمونيها فالالف والواو
 والياء تكون زائدة مع اكثر من اصلين كضارب وعجوز وقضيب لامع
 اصلين فقط كقال وسوط وبيت والهمزة تكون زائدة مصدرية قبل
 ثلثة اصول او مؤخرة بعدها كما صبع وجرأ بخلافها وسطا او اولاً
 او اخر بدون ثلثة اصول او اولها اكثر والياء تكون زائدة مصدرية
 قبل ثلثة اصول كخدر لاقى الوسط او الاخر والنون تكون زائدة بعد
 الف زائدة كندمان لا اصلية كرهان وفي الوسط ساكنة نحو غضنفر
 اسم الا سد للثي الحشو غير الوسط كعبر ولا في الوسط متحركة كغرنيق
 وتكون زائدة في ما تر من ابنية الفعل وهو فاعل وانفعل وبابهما
 من المضارع والامر والمصدر والصفات ومضارع المتكلم ومن معه
 مطلقا والياء تكون زائدة في وصف المؤنث نحو مسلمة وما تر من
 تفعلد وتفاعل وتفعل وافتعل وبابها ومضارع المخاطب والياء
 تكون زائدة معها امر التاء في الاستفعال وبابه والياء تكون زائدة في
 الوقف كلمة ولم تره ووه واللام تكون زائدة في اسم الاشارة للبعيد

طاس ابيض من طير الماء
 فانك



كذلك وتلك وهناك الحذف يطرد في فاء مضارع وامر ومصدر من
 المثال كيعد عدة لوقوعها في المضارع وهي واوساكنة بين ياء وكسة
 وحمل عليم الامر وعوض منها الهاء في المصدر وفي هـ ان فعل في مضارعه
 ووصفيه امر اسم الفاعل والمفعول منه ككرم وكرم ويكرم وتكرم
 ومكرم ومكرم الاصل اكرم استقل فيه اجتماع المميزين في حذف
 احديهما وحمل عليم الباقي طردا للباب وفي احد مثلني ظل ومستى واحسنا
 امر اللام والسين فيهما الاولى او الثانية حال كونها كلا منها مبنيا على السكون
 بان اسند الى ضمير الرفع المنحرك مكسورا اول الاولين ان طاء ظل وصيم
 مستى ومفتوحا نحو ظلت وظلت ومست ومست واحست والاصل
 ظلت ومست واحست وفي احدى تائين اول مضارع نحو
 ننزل الملائكة ونارا تظلي الاصل ننزل وتظلي وعلة الحذف في
 هذه المواضع التخفيف وهذا المحذوف فيها الاول او الثاني قولانا الابدال
 احرفه ثمانية جمعها قولك طويت دائما فتبدل الهمزة من ياء اذا نظرت
 بعد الف زائدة او وقعت عيننا في اسم فاعل الاجوف نحو راء والاصل
 رداي وبائع بالهمزة والاصل بياي ومن واو كذلك نحو كساء والاصل كسوا
 وقائمة

الابدال

وقائمة بالهمزة والاصل بالواو وخرج بالتطرف في الاولين نحو ^{تباين} ~~بالتباين~~
 وتعاونوا بتقدم الالف نحو ظني ودلوا وبنوا يدتهما نحو آي وواو وتبدل
 الهمزة ايضا من اول واوين ليست ثابتا من قبلها عن ^{الفظ} واو فاعل نحو واصل
 اصله واصل بخلاف نحو وفي وتبدل ايضا من مدجج مفاعل كالقلائد
 والصنائف والعائز من الثاني حرفي لين اكتسفاه امر مفاعل بان و
 قع احدهما قبله والاخر بعده كاوانل وسيائد والياء تبدل من واو في
 مصدر الاجوف الموزون بفاعل نحو صيام والاصل صوام وفي جمع اسم
 معتل العين معللا او ساكنة نحو ثياب وديار جمع ثوب ودار وفي
 آخر بعد كس نحو رضى اصله رضولا من الرضوان وتبدل الياء من
 الف اذا تلت كسرة نحو مصاييح ومصيبيح جمع مصباح ومصغره والواو
 تبدل من الف اذا وقعت بعد ضمة كبويح من بايع ومن ياء بعدها ساكنة
 في مفرد او متطرفة لام فعل موقن ونهيو والاصل ميقن ونهي من اليقين
 والنهي وهو حال العقل والالف تبدل من ياء وواو اذا تحركتا وانفتح
 ما قبلهما كقال وباع اصلهما بيع وقول بخلاف البيع والقول ونحو عوض
 والميم تبدل من نون ساكنة قبل ياء سواء كان في كلمة او كلمتين نحو

مجهول وان في

جائزة المصطلحات



اِنْذَمَنْ بَتَّ والتاء تبدل من فاء افتعل اذا كان ليثا كالتسر والاصل
 ايتسر بخلافه ههنا كائتزر وشذاتزر والطاء تبدل من تائه ان الالف
 اذا كانت تلوح حرف مطبق وهو الصاد والضاد والطاء والظاء نحو
 مصطفى ومضطر ومضطعن ومظلمه والاصل مصتفى ومضتر
 ومضتعن ومظلمه والذال تبدل منها ان تاء الافتعال اذا كانت
 ثلودال او ذال او زائى نحو اذان وازدد واذكر والاصل اذتان
 وازتد واذكر الادغام ادخال حرف ساكن في مثله متحرك هو بالجر
 صفة مثل وان كان مضافا لان اضافته لا تقيد تعريفا ويجب ان الادغام
 عند اجتماع المثليين كورد يرد وشديشد ما لم يتصل به ضمير رفع متحرك
 هو بالجر فيمتنع ويجب الفك لسكون ما قبله واول المدغم كوردت ووردنا
 ورددن بخلاف ضمير الرفع الساكن فيجب معه الادغام كورد او ردا
 او جزم المدغم فيجوز الادغام كالفك نحو ليرد ولم يرد فان لم يلفك
 بان ادغم حركه الثاني بالفتح للتحفة او الكسر لالتقاء الساكنين فان كان
 مضموم العيني فبالضم ايضا اتباعا لها وكذا الامور يجوز فيه الادغام
 والفك واذا ادغم حركه بالفتح او الكسر وبالضم ايضا ان كان مضموم

الادغام

الاول

تجاسة فلا كتب القية والكلاب

علم النظم

وروى بالكلية قوله فغض الطرف انك من غير علمه الخط علمه بين
 فيه عن كيفيته كتابة الالفاظ من حروفها لفظا واصلها والزيادة والنقص
 والوصل والفصل والبدل والالف فيه جماعة منهم ابو القاسم الزجاجي واستو
 فيته في خاتمة جمع الجوامع بما لا مزيد عليه الاصل رسم اللفظ ان كتابته بحروفه
 الملقوظ بها مع تقدير الابداء والوقف عليه ويختلف بذلك للحال فوه
 جئت بجيئ مة ورحمة يكتب بالهاء وان كان لفظ الاولين خاليا منها والنا
 لت بالهاء لان الوقف عليها بهاء بخلافه نحو حتام واليم وبنت وقامت يكتبان
 بالهاء والقاضى بالياء وقاض بد ونا مراعاة للوقف ايضا واسم ونحوه مما
 فيه من الوصل بالهمز وان سقط في الديرج اعتبارا بالابداء ويكتب المدغم
 من كلمة كورد بلفظه ان بحرف واحد ومن كلمتين نحو ان الله هو الرزاق
 باصله اعتبارا بالوقف واذن ان وقف عليها بالنون وهو المختار يكتب بها
 والالف بالالف وهو راي الجمهور وخروج عن ذلك الاصل انشاء تاني و
 الهنزة وصل كانت او قطعاً في كتابتها تفصيل لان لها احوال فان كانت
 اول امر اول الكلمة كتبت بالالف مطلقا مفتوحة كانت كايوب والاولمكتوب
 كاذ او اعلم او مضمومة كاولو واخرج وان كانت وسطا فان كانت ساكنة
 ولا يلو ما قبلها الامتحركا كتبت بحرف حركته متلوها فان كانت فتحة فبالا



لف او كسرة فبالياء او ضمة فبالواو نحو يا كل يئس يؤمن وعكسه بان كانت
متحركة نلوساكن تكتب بحرفها ا ر حرف حركتها نحو يسئل موئلا يلوم
وان كانت متحركة نلوحركة كتبت على نحو تسيلها فان سهلت بالالف فيها نحو
سئل او بالياء فيها نحو ائذا او بالواو فيها نحو اؤ بنتك وان كانت طوقا
ساكنة كانت او متحركة فالتى نلوساكن تحذف نحو جء ملاء جءء و التى تلو
حركة تكتب بحرفها اى لحرمة نحو قرء يقرئ بطو وحذفت اى الهمزة
من السملة تخفيفا لكثرة الاستعمال بخلاف غيرها نحو باسم ربك ومن ابن اذا
قع بين عليين نحو جاء زيد بن عمرو بخلاف ما اذا لم يقع بينهما نحو زيد بن
اخينا والمسلم بن زيد والمسلم بن اخينا ويوصل حرف يقبله اس يقبل
الوصل كالباء واللام والكاف والفاء الضمير بخلاف ما لا يقبله وهو سنة احرف
فيما قال شارح الهادس الالف والداد والذال والراء والزاي والواو و
توصل ما حال كونها ملغاة نحو فيما رحمة مما خطبناهم عما قليل وكافة
لانما رجما وكما ان لم يعمل فيها ما قبلها بل ما بعدها بان كانت طرفا منصوبا
نحو كلما جئت اكرمك كلما دخل عليها ذكر يا المحراب وجد عند هارزقا
بخلاف ما اذا عمل فيها ما قبلها نحو كل ما سئلتموه وتوصل ما حال كونها

موصولة

موصولة بنى ومن نحو فيما هم فيم يختلفون خير مما اتاكم لا بغيرها
نحو انما توقعدون لآيت رغبته عن ما عندك وتوصل حال كونها استغنى
بهما اى بنى ومن وعن نحو فيما جئت مما قدومك مما تسئل ومن اخبرها اى
استغنى مينة بنى فقط نحو فيمن رغبته وموصولة بمن وعن نحو استغنى
متى قرأت عليهم ورويت عن رويت عنه وزيد الف بعد الواو فعل
جمع نحو ضربوا واضربوا ولم يضربوا لاجمع اسم كالوالفضل وضاربو
زيد او فعل مفرد كيدعوا وبمائة وما تبين وزيد واو فى اولو والواو
والثك وفى عمرو لا منصوبا بل مرفوعا او مجرورا فرقا بينه وبين عمرو
واستغنى عنها فى النصب لكتابتها بالف دونه وحذفت تخفيفا الف الله
والله مفردا ومضافا والرحمن معترقا باللام لامضافا وكل علمه فوق ثلاثى
عديبا او عجيا كصالح وما لك كصالح وملكك وابراهيم واسحق ما لم يلبس
او يحذف منه شئ فان البس كما مر يلبس بعم او يحذف منه شئ كما سئل
وداو وحذف ياء الاول وواو الثانى له تحذف الالف للباس فى الاول و
الاجاق فى الثانى وذلك وثلث وثلثين وثلثمائة ولكن مخففاً ومشدداً
ويا اسرايلا اجتماع اليانين واحدى واوين ضم اولهما كداود ولام

ط و ا يسكن تشدداً
دون عمرو



موصول غير متني وهو اللذان واللتان لئلا يلبس بصيغة المذكور بالياء
 بصيغة جمع وحمل عليه ذوالالف والمؤنث الالف تكتب ياء حال كونها
 رابعة فصاعدا في اسم او فعل سواء عن ياء او واو مكسوفي ويصطفى
 وزكي ومزكي لا تلوه ياء كالدينيا ويحيا حذرا من اجتماعهما او ثالثة
 مقلوبة عنها كفتى وسعى او مجهولة اميلت كتي والابا لالف وان كان
 ثالثا عن واو او مجهولة لم تمل تكتب بها كعصا وخلا ولدا وكل الحروف
 تكتب بها امر بالالف الابلي والى وحتى وعلى غير موصولة بما الا استفهامية
 ولا يقاس خط المصحف لانه يتبع فيم خط ما وجد في المصحف الامام وقد
 كتبت فيه نعت وسنت في مواضع بالتاء وبعد واو الفعل المفرد وجمع
 الاسم الف وفيه كتب مؤلفه وقد عقدت له في التخيير با با حورته وهد
 بشه باله اسبق اليه ثم جردته في كراسته سميتها كتبت الاقران في
 كتب القران ولا يقاس خط العروض لان التنوين يكتب فيم نونا وروية
 اذا كان الفامدودة بالفين نحو طارات في ظهري الخنا او هاتان الخلتان
 اشتمرا استغناؤهما من قول ابن درستويه خطان لا يقاسان خط المصحف
 ونقط هاء رحة خلا فالاهل الادب ومنهم لعمري حيث
 اتوا بها

في الكشاف لا يقاس
 خط المصحف لانه
 سنة

وغفارة شد اللين
 الحسنا اله لاني والعروض
 من امرت يخل وقاله

اتوا بها فيما الترموا عروة عن حرف منقوط وتنقط الشين بتلث خلافا
 لمن نقطها بواحدة وقال المقصود حاصلها من الفرق بينها وبين السين
 وتنقط الفاء والفاء والنون والياء موصولات فقط اى لا مفصولات
 لانه لرفع اليس وانما يحصل عند الوصل لا لفصل لعدم حرف يناكلها اما
 ساثر الحروف البحة فتنقط موصولة ومفصولة وينقط كل امم
 الاء اسفل مبالغة في الايضاح ودفع توهه السهوع عن النقط اما طاء
 فلونقطت اسفل التست بالجيم او يكتب تحته حرف صغير مثله حتى طاء
 وهو احسن واوضح وبشكل ما قد يخفى ولو على المتدس ايضا حاله لا مالا
 يخفى كالفتح قبل الالف وقيل في ذلك لا ينحل الا المشكل وبكره لفظ الدقيق
 نهي عن ذلك جماعة من السلف لانه يخون صاحبه احوج ما يلقى اليه اى
 عند الكبر المحوج الى المراجعة وهو مظنة ضعف البصر الالف يرق
 او رحة بارا رجلا يحمل كتبه معه فيكتبها دقيقة ليخفى حلها وهذه المثلة
 ذكرها اهل الحديث فنقلتها الى هنا لانه انساب بما قبله من النقط والشكل
 المذكور في علم الخط والحديث ايضا علم المعاني علم يعرف به احوال
 اللفظ العربي التي بها يتكلم الاحوال يطابق اللفظ مفتض الحال وهو

علم المعاني



الاختيار المناسب للمقام اذا البلاغة الموضوع فيها هذا العلم وما
بعده مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال من الاتيان بكل من التقييد
والتاخير والمذكور والحذف والتعريف والتكثير ونحوها في مقامها المناسب
له وهي الاحوال المذكورة وبذلك يخرج سائر علوم العربية ويقول لنا بها
امر لا يغيرها يخرج البناء والبدع اذ يعتبر فيهما امر زائد عليهما ثم
هذا العلم ينحصر في ثمانية ابواب احوال الاسناد والمسند اليه والمسند
والتعلقات الفعل والقصر والانشاء والوصل والفصل والايان
والاطناب والمساوات لان الكلام اما جرد او انشاء والخبر لا بد له من
اسناد ومسند اليه ومند وقد يكون متعلقا اذا كان فعلا او شبهه
والتعلق قد يكون بقص او لا يكون والجملة ان قرنت بغيرها فقد تعطف
وقد لا والكلام البليغ اما زائد على اصل المراد لفائدة او لافانحصر فيها
الباب الاول الاسناد الجزوي منه حقيقة عقلية وهي اسناد الفعل
او معناه من المصدر واسم الفاعل والمفعول واسم التفضيل و
الظرف والصنعة المنبثقة لما هو له عند المتكلم سواء طابق الواقع
كقول المؤمن ابنت الله البقل ام لا كقول الكافر ابنت الربيع البقل و
المراد

والمراد بكونه له عند المتكلم فيما يظهر من حاله وان كان اعتقاده بطلان
سواء طابق الواقع كقول المعتزلي لمن لا يعرف حال خلق الله الا
فعال كلها ام لا كقولك جاء زيد وانت تعلم انه لم ينج دون الخاطب
ومجاز عقلي وهو اسناد ما ذكر الى ملا بس له غير ما هو ما هو
له من مصدر وزمان ومكان وسبب تاويل كقول المؤمن الربيع البقل ابنت
بخلاف قول الجاهل ذلك لانه اعتقاده فلان اول قيم ومنه في المصدر
جد جده وفي المكان نمر جارد وانما هو مجرى فيه وفي السبب يذبح
ابناء هم ام يامر بذبهم وطرفاه ام المسند اليه والمسند اما حقيقة
لغويتان كابنت الربيع البقل او مجازان لغويان كاحي الارض شبا
الزمان اذ نسبة الاحياء والبسوية الى الارض والزمان مجاز لانها حقيقة
في الحيوان ومختلفان بان يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجاز او باه
لعكس نحو ابنت البقل شباب الزمان واحي الارض الربيع وشرطه
فريته صارفة عن ارادة ظاهره لان المتبادر الى الذهن عند انفاها
الحقيقة وهي اما لفظة كقول ابي الفتح مئز عنم فنزعا عن قنزع جذب
البيالي ابطي او اسرعني ثم قال افناه قيل الله للشمس اطلعي



او معنوية بان يصدر مثل ابنت الربيع من المؤمن او يستحيل قبيله
 بالمذكور عقلا كجنتك جاءت بي اليك او عادة كهنم الامير الجند
 قد يرد باللام افادة المخاطب للحكم المتضمن له او افادته كونه
 من المتكلمة عالما به فليقتصر المتكلم على قدر الحاجة في الى الذهن من
 الحكم لا يؤكد له لا استغناء عنه بل يلقى اليه اللام خاليا من ادوات التا
 كيد والمتروك فيه يقوى بمؤكد استحسانا والمنكر له يؤكد له بالكثر
 بحسب الانكار قال تعا حكاية عن رسل عيسى الى اهل انطاكية اذ كذبوا او لا
 انا اليكم مرسلون فاكد بان واسميت للجنة وثانيا ربتنا يعلم انا اليكم
 مرسلون اكد بالقسم وان واللام واسميت للجنة لمبالغة المخاطبين في
 الانكار فالاول ابتدائي والثاني طلبى والثالث افكارى اى يسمى كل
 من المفامات بذلك وقد يجعل المنكر كغيره فلا يؤكد له لرادع معه لو
 تامله اردد عن انكاره كقولك لمنكر الاسلام الاسلام حق بل لا يكد
 لان مع دلائل الرد على حقيقة الاسلام وعكسه اى يجعل غير المنكر
 كالمنكر فيؤكد له لظهور اشارة الانكار عليه كقوله جاء شقيق عارضا
 رجة ان بنى عمك فيهم رماح اكد وان كان لا ينكر ان في بنى رماحا
 لكن

لكن لما جاء واضعار صحتها على العرض من غير التفات ولا ترتيب فكانه
 اعتقد انهم عزلوا لا سلاح معهم فنزل منزلة المنكر وقد قال تعا
 انكم بعد ذلك لميئتون ثم انكم ^{بجمع اعزل من الاسلام} يوم القيمة تبعثون زيد في تأكيد
 الموت باللام وان كانوا لا ينكرونه لان من اعتقد حقيقة فشا نرا الا
 استعداد له فلما لم يعتدوا بالاسلام فكانهم ينكرونه وتركت من العجز
 وان انكروه لتقدم ما يدل على حقيقة قطعاً في ايات خلق الانثا اذ القادر
 على الانشاء قادر على الاعادة فلو تاملوا ذلك لم ينكروه البياى النقي
 المستداهم حذوه لظهوره بدلالة القرينة عليه كقوله قال لى كيف انت
 قلت عليل لم يقل انا عليل لذلوا واختيار تنبيه السامع هدى تنبيه ام لا
 او اختيار قدره اى قدر تنبيهه هدى تنبيهه بالقرائن الخفية ام لا او صلو
 لسانك عن ذكره تحقيرا له او صوته عن لسانك تعظيما له او تيسر
 الانكار عند الحاجة نحو فاسق زان اى زيد لى انى ان تقول ما اذم
 بل غيره او تعينه بان لا يصلح لذل الفعل سواء خوف قال لما يريد
 خالقا يمشى اى الله وذكره للاصل ولا مقتضى للعدوان عنه او
 ضعف القرينة فيحتاج او النداء على غياوة السامع بان لا يفهم الآبا



لتصريح او زيادة الايضاح كقوله تعالى او لنك على هدى من ربهم واولئك
 هم الفلحون او رفعة لكون اسمه يدل عليها نحو امير المؤمنين
 حاضر او اهانة لكون اسمه يدل عليها نحو السارق اللئيم حاضر
 او تبرك بذكره نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم فائد هذا القول
 او لئلا ذم نحو الحبيب حاضر وتعريفه باضمار لمقام التكلم ونحوه
 في الخطاب والغيبة امر لان المقام لاحد هاهنا في به كقوله ^{ابن ابي} انا الذي
 الذي نظر الاعمى الى ادبي وقوله وانت الذي اخلقتني ما وعدتني وقوله
^{بسم الله} بسم الله الذي خلقنا من نوره وامننا به
^{بسم الله} بسم الله الذي خلقنا من نوره وامننا به
 هو البسم من امر الجهرات اتيته فليته المعروف والحدو ساحة و علمية
 امر وتعريفه بايراده علما لاحضاره في الذهن امر ذهن السامع ابتداء
 باسمه الخاص به بحيث لا يطلق على غيره نحو قل هو الله احد او رفعة
 او اهانة كما لا تقاب الصالحة لذلك او كناية عن معنى يصلح له العلم نحو
 ابولهب فعل كذا كناية عن كونه جرميتا او تلذذ به نحو ليلاي منكم ام
 ليلى من البشر او تبرك به نحو الله الهادي ومحمد الشفيع وموصول
 امر وتعريفه بايراده اسم موصول لفقد علم السامع غير القلة من
 احواله

تمام
 واسمعت كلتي من
 به صميم
 تمام
 واسمعت كلتي من
 به صميم

احواله الخاصة به نحو الذي كان معنا امس رجل عالم او هجته امر في التبريح
 بالاسم لكونه مما يستقبل وله صفة كان فيذكر بها وتفخيم امر تعظيم وتبويل
 نحو فغشيم من اليم ما غشيم او تقرير للغرض الموقوف للسلام نحو
 راودته التي هو في بيتها عن نفسها نفسه الغرض نراه في يوسف وطها
 رة ذيله وكونه في بيتها متمكنا من نيل المراد منها ولو يفعل ابلغ في العفة
 فهو اعظم من امره العزيز او ذليلا وتعريفه بايراده اسم اشارة كمال
 تميزه نحو هذا ابو الصقر فردا في محاسن او التعريف بالغباء للساح
 حتى كان لا يدرك غير المحسوس كقولك او لك ابائي فحسني بملهم اذا جعنا
 يا جريد الجاهل او بيان حاله قريبا وبعدا نحو ذاك او ذكرا او تعظيم بالقرب
 او البعد نحو ان هذا القارن يهدي للتي هي اقرب ذكرا الكتاب لا ريب فيه
 او تحقير بالقرب او البعد نحو هذا الذي بذكر اهلكم فذاك الذي
 يدع اليتيم وتعريفه باذخ الالام عليه للاشارة الى عهد ذهني نحو
 اذخا في الغار او ذكرتي نحو ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون
 الرسول او حضورتي نحو خرجت فاذا باباب زيد او حتى نحو
 القرطاس لمن سد رسما او حقيقة نحو الرجل خير من المرأة



او استغراق حقيقة خوان الانشا لفي خسر او عرفا نحو جمع الامير الصاغرة
 ام صاغرة بلده و اضافته ام و تعريفه بها لانها اخصر طريق والمقام يقتضى
 الاختصار كقول جعفر بن عليم وهو نحو هو اى مع الورك اليمانين مصعد
 فانه اخصر من الذى اهواه ونحوه او تعظيم للمضاف كعبد الخليفة حاضر للمفرد
 اليه كعبدى حاضر تعظيما لكد بان كد عيدا او غيرها كعبد السلطان عندى به
 تعظيما للمتكلم بان عبد السلطان عنده او تحقير لاذك نحو ولد للحمام حاضر
 صارب زيد حاضر ولد للحمام جليس زيد وتكثيره اى المسند اليه لافراد
 نحو وجاء رجل من اقصى المدينة او نوعيته ونحوه على ابصاره غشاق
 اى نفع من الاغذية ليس كغيره او تعظيم او تحقير كقوله حاجب في كل
 امر يشينه وليس له عن طلب الخير حاجب اى له حاجب عظيم وليس له
 حاجب حقير اى مانع او تقليل نحو ورضوان من الله اكبر اقليل
 منه او تكثير كقولهم ان له لا بلا وان له لغنما ووصفه اى المسند اليه
 كشف عن معناه نحو الجسم الطويل العريض العميق اى يحتاج الى فراغ
 يشغل او تخصيص نحو زيد الناحير عندنا او مدح كجاء زيد العالم
 او ذم

او ذم كجاء عمر الجاهل او تاكيد نحو لا تتخذوا الهين اثنين و تاكيد
 لتقوية نحو جاء زيد زيدا او دفع نوهه نحو زار نكلمه مجاز كجاء زيد
 السلطان نفسه لثلاثا بنوههم ان المراد عسكره او دفع نوهه عدم التمثيل
 نحو فجد الملائكة كلهم اجمعون لثلاثا يتوههم ان المراد البعض وبيان
 اى اتباعه يعطف بيان للايضاح باسم مختص به نحو اقسم بالله ابو
 حفص عمر وقدم صديقك خالد و ابداله اى الابدال منه لزيادة
 التقريب نحو جاء زيد اخوك وجاءنى القوم اكثرهم وسلب زيد ثوبه
 لما فيه من ذكوالمحموم عليه مرتين صريحا فى الاول واجالا فى الاخرين و
 عطفه اى اتباعه يعطف نسقا للتفصيل للمسند اليه والمسند باختصاص
 نحو جاء زيد وعمر فهو اخصر من وجاء عمر و زيد قائم وقاعد او
 رد للسامع عن الخطا الى صواب نحو جاء زيد لا عمر لمن يعتقد ان
 عمر و اجاء دون زيد او صرف الحكم عن المحكوم عليه الى اخر نحو جاء
 زيد بد عمر او شك من المتكلم او تشكيك للسامع اى ايقاعه فى
 فى الشك نحو جاء زيد او عمر و فصله اى الايتان بعده بغير الفصل
 للتخصيص اى تخصيص المسند اليه بالمسند نحو ان الله هو التزاق



ار لا غيره وتقدمية على المسند للاصل ولا عدول ار لا مقتضى له او تكليفي
 للخبر في الذهن بان كان في المسند او التثويب ايم نحو والذي جارت البرية
 فيه حيوان مستخدم من جاز او تعجيل مسترة نحو سعد في دارك او تعجيل
 مساواة نحو استفاح في دارك و تاخيره لاقضاء المقام له بان اقتضى تقديم
 المسند وسبابة وقد يخالف ما تقدم فيوضع المقدم موضع الظاهر نحو
 هو زيد قائم او هي زيد مكان الشان او الفصحة لئتمكن ما بعده في ذهن
 السامع وعكس زيادة التكمين في غير الاشارة نحو قل هو الله احد الله
 القميد او الاجلال نحو امير المؤمنين يا مارك بكنا مكان انا او كمال الغناء
 بتمييزه فيها لا اختصاره بذكر بديع كقوله كرم عاقل عاقل اعين مذاهبة
 وجاهد جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذي ترك الاوهام حابرة وصير
 العالم النحرير زنديقا الباب الثالث المستذكرة وتركه لما مر في
 المسند ايم من النكت كقوله فاني وقيار بها لغريب حذف المسند في
 قيار اختصار القرينة مع ضيق المقام وقوله ثقا و لئن سئلتهم من
 خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم ذكر خلقهن
 وانه تقدمت قرينة يعلم احتياطا وكونه مفردا لكونه غير سببي بان
 كان

المسند

بان كان معناه للمسند ايم مع عدم افادة التقوى للحكم نحو زيد قائم فان
 كان سببيا نحو زيد قام ابوه او ابوه قائم او مفيدا للتقوى نحو زيد قام لما
 فيه من تكرار الا سناد الى زيد ثم الى ضميره فهو جلة قطعا وكونه فعلا ايم جلة
 فعيلة للتقيد للمسند باحد الازمنة الماضي والحال والا استقبال وافادة
 التجدد كقوله او كلما وردت عكاظ قبيلة بعثوا الى عريفهم يتوسم ايم
 يتفترس الوجوه شيئا فشيئا وخطا فلحفا وكونه اسما لعدم ما امر التقيد
 والتجدد بان يقصد الدوام والنبوت كقوله لا يالف الدرهم المضروب
 ضربنا لكن يمر عليها وهو منطلق ايم ثابت له ذلك دائما وتقييد الفعل
 بمفعول مكفوعون مطلق اوبه او له او فيه او معه او حال او تمييزا او
 استثناء لترينة الفائدة اذ الحكم كلما اذاد خصوصا زاد غرابية وكما
 اذاد غرابية اذاد افادة وتركه ايم التقيد بذلك مانع منه كاستنهاز
 الفرصة او ارادة لا يطلع الحاضر ون على مفعول الفعل او زمانه او مكانه
 او هيئته و تقييده بالشرط لا فادة معناه الموضوع له من الربط والتعليق
 والزمان والمكان وغير ذلك وتكثيره ايم المسند لعدم حصره وعهد يدل
 على التعريف نحو زيد كاتب وعمو شاعر او تفخيمه نحو هدي للمتقين

وتعريفه لاقادة حكم مجهول للسامع على معلوم لم بطريق من الطرق
 باخر معلوم لم نحو الرايك هو المنطلق او زيد هو المنطلق ووصفه
 اضافة لتمام الفائدة بهما نحو زيد رجل عالم وزيد غلام رجل ^{تقديمه}
 على المسند اليه لتخصيص له به نحو لا فيها غول اس بخلاف نحو الدنيا وتذكر
 اخر في لاريب فيه لئلا يفيد اثبات الرب في ساوا الكتب المنزلة
 ونفاذ لا نحو سعدت بقرعة وجهك الايام وتشويق الى المسند اليه
 بان يكون في المسند طول يشوق النفس الى ذكره كقوله ثلثتم تشرق
 الدنيا بجلجتها ^{تمام} الشمس الفقى وابواسحق والقمر ^{وتزيين} وتزيين ^{تامة} كذا العلوم
 خبريته ابتداء كقوله له همم لا منى لكبارها اذ لو قال هم له
 لظن انه نعت لا خبر وناخيره لاقتضاء المقام تقديم غيره ^{اليه} الى المسند
 وقد تقدم ابواب الرابع متعلقات الفعل الفرض في ذكر المفعول
 مع الفعل اقادة التلبس به ان تلبس الفعل بالمفعول كالفاعل
 من جهز وقومه عليه ومنه لا اقادة وقومه مطلقا من غير اقادة
 ان يعلم على من وقع ومن وقع فان حذق ونزل الفعل المتعد
 كاللازم بان يكون الفرض الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل من
 غير

غير اعتبار تعلقه بالمفعول لم يقدر له مفعول كقوله نقاهل يستوي
 الذين يعلمون والذين لا يعلمون من توجد له صفة العلم ومن لا توجد له
 والآيات فقد تعلقه بمفعول غير مذكور فلا يقبل بالمقام ^{يقدّر} والحذف
 اما لبيان بعد اسهام كافعال المشبهة به والارادة اذ اذ وقعت شطافا
 ن لجواب يدل عليه نحو فلو شاء لهديك امر لو شاء هدايتكم او دفع
 توهم ما لا يبراد كقوله وكه ذوت عني من تخال حادث وسورة ايام
 حزن الى العظمه اذ لو قال حزن اللحم توهم قبل ذكر الى العظمه
 ان الحز لا ينتم اليه او ارادة ذكره ثانيا لجمال العناية به كقوله قد
 طلبنا فلم نجد لك في السور والمجد والملازم مثلا ان طلبنا لك مثلا
 او تعميم باختصار نحو والله يدعوا الى دار السلام ان جميع عباده
 او قاصلة نحو ما ودعك ربك وما قلى اس وما فلاك او جهنة
 اس استقباح ذكره نحو ما رايت منه وما راى منى اس العورة وتقدمه
 على العامل لرد خطأ كقولك زيدا رايت لمن اعتقد انك رايت غيره
 وتخصيص نحو اياك نعبد واياك نستعين اس لا غيرك لالى الله تحنون
 اس لا الى غيره وتقدم بعضها الى المعولات على بعض الاصل ولا يبعد



عنه كاد لا مفعول في ظن واعطى على الثاني وكالفاعل على المفعول او
 حوه لكونه اهم نحو قتل الخارجي فلان اذا لاهر فيه الخارجي المقتول
 ليتخلص الناس منه او فاصلة نحو فاجس في نفسه خيفة موسى البنا
 الخامس القصر هو تخصيص شئ بشئ بطريق مخصوص وهو قسمان حقيقي
 بان يكون التخصيص بحسب الحقيقة وفي نفس الامر بان لا يتجاوزه الى غيره اصلا
 وغيره اى اضافي بان يكون بحسب الاضافة الى شئ آخر وكلاهما موصوف
 امر قصره على صفة بان لا يتجاوزه الموصوف تلك الصفة الى صفة اخرى
 ويجوز كون تلك الصفة لموصوف آخر وعكسه اى قصر صفة على صفة
 موصوف بان لا يتجاوزه الصفة ذلك الموصوف الى موصوف آخر
 يجوز ان يكون ذلك الموصوف صفات اخر فالاقسام اربعة مثال
 قصر الموصوف الحقيقي ما زيد الا كاتب امر لا صفة له غيرها وهو غير
 لا يكاد يوجد لتعذر الاحاطة بصفات الشئ حتى يثبت منها شئ و
 ينبغي ما عداه ومثاله الاضافي ما زيد الا قائم امر لا يتجاوز القيام الى
 الى القعود وقد يكون له صفات اخرى ومثاله قصر الصفة الحقيقي
 ماني الدار الا زيد امر لا غيره والاضافي ماني الوجود غير كماله يجب
 النفع

القصر

النفع اذ وجوده سواء كالعدم فالاول هو الحقيقي من قصر الموصوف
 او الصفة افراد امر يسمى قصر افراد بلقي لمعتقد الشركة فقولنا ما زيد الا
 كاتب او ما كاتب الا زيد يخاطب به من يعتقد انصافه بالشعر والكتابة
 او اشتراك زيد وعمرو في الكتابة والثاني امر الاضافي منها ضمنا فقلنا
 بلقي لمعتقد العكس فهو لنا ما زيد الا قائم او ما ساعوا الا زيد يخاطب به
 من اعتقد انصافه بالعودة دون القيام او ان الشاعر عمرو ولا زيد
 وتعيين بلقي للخاطب ان اسنويا عنده امر اعتقد انصافه بالقيام او القعود
 من غير علم بالتعيين او ان الشاعر زيد وعمرو من غير ان يعلمه على
 التعيين وطرفه امر الحصر العطف بلا او بدل نحو زيد شاعر ولا كاتب
 وزيد شاعر لا عمرو وما زيد كاتب بل شاعر وما عمرو شاعر بل زيد
 والنفي والاشتهاء نحو لا اله الا الله وما محمد الرسول وانما نحو
 انما الله واحد انما الحكم الله والتقدير كقولك تيممتم انما الله
 فيسى وانا كيفتك متمكلا امر لا غيرى الباب السادس الانشاء هو
 انواع تمن بليت نحو ليت الشباب عائد وهل نحو فدلنا مما شفعا
 الاية ولو نحو فلوان لنا كوة فنكونا من المؤمنين وقل بلعل نحو لعل

الانشاء



اجح فازورك ولا يترط امكانه امر الممتنى كما تقدم بخلاف المترجى واستفهام وهو جمل للتصديق اس الحكم بالنسبة نحو هل زيد قائم فيقال نعم اولاد ولا يكون للتصوير وما لشرح الاسم نحو ما العنقاء ومن للعارض الشخص لذي العلم نحو من في الدار واتى لتمييز احد المتركين نحو امر الفريقيين خير مقاما وكم للعدد نحو كم مالك وكيف للحال نحو كيف زيد وابن للمكان نحو ابن منرك واتى بمعنى كيف نحو فائق احراككم اتى شتم ومن ابن خواتي ^{ابن} لك هذا ومتى للزمان نحو متى سفرك واتيان نحو بيثله اتيان يوم القيمة وكلها للتصوير اس لطلب الادراك غير النسبة ولا يكون للتصديق والخبر تكون لهما اس التصديق والتصوير نحو ازيد قائم ادبس في الاناء ام خل وترد اداة الاستفهام لغيره كاستبطلا نحو كود عوتك فلا تجيب وتجب نحو مالي لا اري الهدهد ووعيد نحو الرأؤدب فلانا لمن يسئ الادب وتقرير نحو اليس الله بكان عبده وانكار تقبيل نحو اعلى الفعل بمعنى ما كان ان يكون خواتون الذكران او تكذيبا بمعنى لم يكن او لا يكون نحو افا صفيكم ربكم بالبين اس لم يفعل ذلك انتم لمكوها وانتم لها كما رهون اس لا يكون ذلك وتهكمه نحو اصلو تك نامرك ان فترك ما يعبد

اباونا

ينبغي

اباونا وحقيق نحو من هذا استحقاقا الشانه مع انك تعرفه وتحويل نحو من فرعون على قراءة فتح الميم وامر ونهي ومرا في علم الاصول بايحاء ثما والمختار وفاقا لاهد المعاني وبعض الاصول ^{لبين} كمام الحرمين والامام الرازي والامدس وابن الحاجب اشراط الاستعلاء فيهما سواء صدر من العالي في الواقع ام لا لئلا يورد الفهم عند سماع صيغتهما ايم وتكون هذا القول مرجحا عند اهل المعاني دون الاصول ذكرت هنا لاهناك وتقدم ان صيغتهما حقيقة في الوجوب والتحريم وانها ترد لغيرها ونداء وقد ترد اداة لغيره كغراء كقولك لمن اقبل ينظلم يا مظلوم اغراء له على زيادة التطلم وبث الشكوى واخصاص نحو انا افعل كذا ايها الرجل امر متخصصا من بين الرجال ويقع الخبر موقعا اس الانشاء تفاقا لاحتى كانه وقع واخبر عنه نحو وفقك الله للتقوى او اظهارا للحرص في وقوعه نحو والوالدان يرضعن اولادهن والمطلق المطلقات يترتب عن الباب السابع الوصل والفصل الوصل عطف الجمل بعضها على بعض والفصل تركه فان كان بالجملة الاولى محلا من الاعراب وقصد نشريك الثانية لها في الحكم عطفت عليها للمناسبة بينهما نحو زيد

الفصل والوصل



يكتب ويشعر وان لم يقصد فصلت نحو نحن مستهزون الله يستهز بهم
 ويمدهم لم يعطف على انا معكم الاية لانه ليس من مقولهم اولا محل لها
 من الاعراب ولكن قصد ربطها بها على معنى عاطف غير الواو عطفت به
 نحو دخل زيد فخرج او شرخر بعمرو اذا قصد التعقيب والمهمله والآس
 وان لم يقصد الربط المذكور فان لم يقصد اعطاءها اس الثانية حكم
 الاولى فصلت كاية الله يستهز بهم لم يعطف على قالوا لتلايشارك
 في الاختصاص بالظرف وهو اذا والآبان قصد اعطاء الثانية حكم
 الاولى او لم يكن لها حكم تخص به فان كان بينهما كمال الانقطاع بلا
 ايها بان لا تعلق بان يختلفا خبرا وانشاء او كمال الاتصال بان تكون
 الثانية نفسها اس الاولى لكونها مؤكدة لها لدفع توجه نحو زوا
 غلط او بدلا منها لا نهيا غير وافية بتمام المراد او عطفا بيان لها لغيرها
 او ضم احدهما اس الانقطاع لكون عطفا عليها موهبا لعطفا على غيرها
 او الاتصال لكونها جوابا لسؤال اقتضت الاولى فكذا اس تفصل والا
 بان لم يكن شئ من ذلك او كان كمال الانقطاع مع الايهام فالوصل مثال
 الفصل في الاخلاق مات فلان رحمه الله فقا وقال فانهم ارسوا نزلوا
 ومثاله

ومثاله للتاكيد لا ريب فيه فانه لما بولغ في وصف الكتاب ببلوغه الدرجة
 القصوى في الحال جعل المبتدأ ذلك وتعريف الخبر باللام جازان يتوهم
 السماع قبل التأمل انه مما يريهم جزافا فتبعه نفيها لذلك فهو وزان
 نفي في جاء زيد نفي وقوله نفاهدر للتقين فان معناه انه في الهداية
 بالغ درجة لا يدرك كنهها حتى كانت هداية محضه وذلك معنى ذلك
 الكتاب لان معناه الكتاب الكامل اس في الهداية فهو وزان زيد الثاني في
 جاء زيد زيد ومثاله للبدل اممكم بما فعلون اممكم باموال وبنين
 الى اخره فالمراد التبيين على المنعم والثاني او في بتاديتهم لدلالة عليها بالله
 لتفصيل من غير احالة على علم المخاطبين المعاندين فهو وزان وجهه في
 اعجنى زيد وجهه ومثاله للبيثا فوسوس اليه الشيطان قال يا ادم الى اخره
 فهو وزان عمر في اقسام بالله ابو حفص عمر ومثاله لشبه الانقطاع قوله وتظن
 سلمى اننى ابغى بها بدلا اراها في الضلال تهيم لو عطف اراها على تظن لتوهم
 انه معطوف على ابغى ومثاله لشبه الاتصال قال لى كيف انت قلت عليل كان
 قيل ما سب علتك فقال سرور اعم وحزن طويل ومثال الوصل مع كمال
 الانقطاع للايهام قول الداعي لا وايدك الله فلو حذف الواو لاهدم



دعي عليه ومثاله لغير ذلك ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم ومن
 محسناته ان الوصل تناسب الجملتين في الفعلية والاسمية فان عطف
 المفعول على مثله اولى وعند الخالف الفصل اولى ولهذا رجح النصب في
 باب الاشتغال في نحو ضربت زيدا وعمرا اكرمته ليكون من عطف الفعيلة
 على مثلها واستوى هو والرفع في نحو هذا اكرمته وزيد ضربته عند ما
 لا مكان الامرين ومثل ذلك تناسب الفعلية في اللفظ والمضارعة الباب
 الثامن اليجاز والاطناب والمساوات هي التعبير عن المعنى المراد بناقص
 ان بلفظ ناقص عنه واقرب راجع الى اليجاز وخرج بالوقفا الا خلال او بلفظ
 زايد عليه لفائدة راجع الى الاطناب وخرج بالفائدة الحشو او بلفظ مساو
 له راجع الى المساواة وسبق مثالها في علم التفسير واليجاز قسمان فصلا
 لا حذف فيه كقولهم ثقوا وكفر في القصص حيوة يا اولى الابواب فان معناه
 كثير ولفظه بئر وتقدم بيان في علم التفسير واليجاز فيه حذف او
 الحذف اما لمضايي نحو واسأل القرية اي اهل القرية او موصوف نحو انا
 ابن جلا وطلاع الثنايا اي انا ابن رجل جلا او صفة نحو يا خذ كل سيفة
 غضبا اي سيفة صالحة اذ تعيها بالبخ بها عن كونها سيفة وقد قرئ به كما

تقدم

تقدم في علم التفسير او شرط نحو فاته هو الله الولى ان اراد اولى
 فاته او جواب له نحو واذا قيل لهم اتقوا الله الاية ان اعرضوا ولو
 ترس اذ وقفوا على النار اي لرأيت امرا عظيما ثم الحذف للجواب يكون اما
 لا اختصارا كالمثال الاول او دلالة على انه لا يخاطبم او يذهب السامع كل
 مذهب ممكن كالمثال الثاني او جملة عطف على المحذوفات وتختل تلك حذف
 جواب الشرط جئت باللام والجملة اما مسببة عن سبب مذكور نحو ليحقق
 الحق ويبطل الباطل فهذا سبب حذف مسيبه اي فعل به ما فعل او لا مذكور
 ولا سبب اصلا هو الاول نحو اضرب بعصاك الحجر فانه تجرت ان فضبه
 والثاني خوف نعم الماهدون ان نحن حذف المخصوص ومبتداه او اكثر
 من جملة نحو انا ابنكمتا وويله فارسلون يوسف اي فارسلون
 الى يوسف لاستعبده الرؤيا فارسلوه في فقال يا يوسف ثم قد
 يقيم شئى مقام المحذوف نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسول من قبلك
 اي فلا تخزن واهبر وقد لا يقيم شئى مقامه اكتفاء بالقرينة كالمثله
 السابقة ويدل عليه امر الحذف بالعقل على التعيين للمحذوف بالمفصولة
 الاظهر نحو حومت عليك الميتة دل العقل على ان هنا حذف فاذا الا

حكام الشرعية تتعلق بالافعال لا بالايمان والمقصود الاظهر منها الاكل
 فدأ على تعيينه كذا في النسخة تبعاً للسكاكي وتعبيراً بان الدال عليه قوله
 صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها او العادة خوفاً ذكر الذي لمتنى فيه
 يحتمل ان التقدير في جته او مرادته وذلك العادة على تعيين الثاني
 لان الحب المفروض لا يلام صاحب علم عادة اذ ليس اختيارياً او الشرع
 في الفعل نحو بسبب الله فيقدر ما جعلت مبدأ له كالتد في القراءة و
 ارحل في السفر او الاقتران كقولهم للمعسر بالوقاء والبنين ان
 اعرت وقد نفي عن هذا الكلام في الحديث والاطناب ان كان بيانياً
 بعد ايها ما فيضاح نحو رب اشرح لي صدرى فان اشرح لي يفيد طلب
 شرح شئ مما قاله و صدرى يفتره او يعطون مفردين بعد مثنى بعناهما
 فتوسيع كحديث يكرى ابن ادم ويكرى معه اثنان الحرس وطول الامل رواه
 البخاري او بختم للكلام بما يفيد نكته تتبدونها فايغاد كقولهم ثقاً
 اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسئلكم اجرا وهم مهتدون فقوله وهم
 مهتدون ايغاد لان المعنى يتم بدون ان الرسول مهتدي لا محالة لكن
 فيه نكته وهي زيادة الحث على الاتباع والترويج فيهم وكقول الحسناء
 وانا

المندرج
 بولفة لفظ القطن

وان صحراً لتاتمة الهداة به كانه علم في راسه نازق قولها في راسه
 نازق ايغال لان كانه علم واف بالمقصود وهو التشبيه بما يهتدى به الا
 في الزيادة مبالغة او بجملة بمعنى جملة اخرى سابقاً نو كيداً فتزيد كقولهم
 تعاذلكم جز بناهه بكفروا وهدنجازر الا الكفور وقوله سبحانه وتعالى
 وقد جاء الحق وزهق الباطل انا الباطل كان زهوقاً وقوله الصفي
 الحلى لله لذة عيش بالحب مضت فله تدوم لي وغير الله له يدوم او بدفع
 موهبه خلاف المقصود فتكيد واحتراس فسنفي ديارك غير مفسد
 صوب الربيع ودومة تمنى لما كان المطر ربا يؤل الى خراب الديار
 وخسادها دفعها بقوله غير مفسد ها بفضلة لنكتة دونه امر سوى
 الدفع المذكور فتنهم نحو واتي المال على جته امر مع جته فهو ابلغ في
 البذل او بجملة فاكثر بين كلام فاكثر فاعتراض نحو ان الثمانين و
 بلغتها قد اوجت سمعي الى ترجمان فقوله وبلغتها اعتراض للدعاء وهو
 جملة بين جزئي كلام وهو اسم ان وخارها وقوله ويجعلون لله البنات
 سبحانه ولهم ما يشتهون فقوله سبحانه اعتراض للتنزيه وهو جملة
 بين كلامين فاتوهة من حيث امركم الله ونساءكم حدث لكم ويكون

الله ص
 هي من حيث امركم
 من جملة بيني فاقول
 اعترضني وهو الاخر
 فقول الله ان الله الاخر
 ويجب المتطهرين
 انا الله يحسب المتوايبي



الاطباب بالتكبير نحو كلا سيديعلمون ثم كلا سيديعلمون و ذكر خاص بعد
 عام تبيينها على فضل الخاص نحو من كان عدوا لله وملائكته ورسوله و
 جبريل وميكائيل علم البيان علم يعرف به ايراد المعنى الواحد المدلول
 عليه بكلام مطابق لمقتضى الحال بطرق من التراكيب مختلفة في وضوح الدلالة
 عليه بان يكون بعضها اوضح في الدلالة وبعضها اوضح وهو اخفى بالنسبة الى
 الاوضح وخرج ايراده بطرق مختلفة في اللفظ دون الوضوح وعقد هذا
 العلم لاشراط الوضوح والخلو من التعقيد في فصاحة الكلام الماخوذة
 في حد البلاغة وافتتحت كفيها بتقسيم الدلالة لابني علم وجه انحصار
 العلم في ابوابه الثلثة فقلت دلالة اللفظ على تمام ما وضع له
 وضعته لانه الواضع انما وضع اللفظ لتمام المعنى كدلالة الانسان
 على الحيوان الناطق وعلى جزه كدلالة الانسان على الحيوان او الناطق
 وعلى لازمه الخارج عنه كدلالة الانسان على الضاحك عقليا
 لان دلالة اللفظ على الجزء واللازم انما هي من جهة حكم العقل بان
 حصول الكل ^{الملازم} مستلزم لحصول الجزء او اللازم والاول
 لا تعلق له بهذا الفن لان ايراد المعنى بطرق مختلفة في الوضوح
 لايتاتي

العاشق علم البيان

لايتاتي بالوضعية اذ السامع ان كان عالما بوضع الالفاظ للمعنى لم يكن
 بعضها عنده اوضح من بعض والا لم يكن شي من الالفاظ الا لتوقف الفهم
 على العلم والاخير من العقلي الشامل للجزء واللازم وهو المبحوث عنه في
 هذا الفن ان قامت قرينة على عدم ارادته امر ما وضع له فهو مجاز والا
 فكناية وقد ينبي المجاز على التشبيه اذا كان استعارة فاحصر المقصود
 من علم البيان فيها امر التشبيه والمجاز والكناية التشبيه الدلالة على
 مشاركة امر لا امر في معنى كزيد اسد وصم بكم عى وطرفاه امر المشبه
 والمشبته به اما حسيان امر مدر كان باحد الحواس الخمس السمع والبصر
 الشم والذوق واللمس كالصوت الضعيف بالشمس والخذ بالورد و
 التكرمة بالعنب والتريق بالمشرد والجلد الناعم بالحرير او عقليا
 كالعلم بالحيوة والجهد بالموت او مختلفان بان يكون المشبه عقليا
 والمشبه به حسيًا كالمنية بالسبع او عكسه كالعطر بخلق كريمة
 ووجه امر التشبيه ما يشتركان امر المعنى الذي قصد اشتراكهما
 فيه تحقيقا او تخيلا بان لا يوجد ذلك المعنى في الطرفين او احدهما



الاعلى سبيل التخييل والتاويل كقولك وكان النجوم بين دجها سنن
 لأحبيذين ابتداء فوجه التشبيه وهو الهيئة الحاصلة من حصول
 شيئا مشرقية بيض في جوانب شئ مظلم اسود غير موجود في مشبه
 وهو التن بين الابتداء الاعلى طريق التخييل لانا البدعة تجعلها
 جها كالمشي في الظلمة فلا يرتدى لطريق ولا يامن ان ينال مكروه
 فثبتت بها وتزم بعكس تشبيه السنة بالنور وشياع حتى تخيد انا
 السنة مما له بياض واشراق والبدعة مما له سواد وظلام فصار
 كالتشبيه بياض الشيب وسواد الشباب وادائه مدت في علم التفسير
 وهي الكاف ومثل ومثل وكان ثم هو ان التشبيه اقسام كثيرة لانه
 اما مفرد بمفرد وهما مقيدان كقولهم لمن لا يحصل من سعيه
 على طائل هو كالراقم على الماء فالمشبه الساعي مقيد بان لا يحصل من
 سعيه شئ والمشبه به الراقم مقيد بكونه على الماء وهما مفردان
 او مفرد بمفرد لا مقيدان كالتشبيه الخذ بالورد او مفرد بمركب
 كقوله وكان محمرا الشقيقا اذا نقضوا وتصعدت اعلام ياقوت
 نشر على رماح من زبرجد فالمشبه الشقيق مفرد والمشبه به
 اعلام

اعلام ياقوت منشورة على رماح من زبرجد مركب من عدة امور
 او عكسه ان تشبيه مركب بمركب كقوله كان منار المنقع فوق رؤسنا
 واسيا فنا ليل تهاوى كواكبها فالمشبه منار التراب فوق الرؤس
 الاسياق والمشبه به الليل المتساقطة كواكبها وكل منهما مركب
 او مركب بمفرد كقوله ترى انهارا حشمسا قد شابته زهر التريا
 فكانما هو مقمر فالمشبه النهار المشمس الذر خالطة الارها فقطفت
 من ضوء الشمس باحمرها حتى صار يقرب لا البسواد وذكر مركب و
 المشبه به مقمر وهو مفرد فان تعدد طرفاه ان المشبه والمشبه به
 فملفوف ومفروق ان هو قسمان الاول ان يؤتى اولاً بالمشبه
 ثم المشبه بها كقوله يصف العقاب بكثرة صيد الطيور كان قلوب
 الطير رطباً ويا بسا لدى وكرها العناب والحشف البالي والثاني
 ان يؤتى بمتبه ومشبه به ثم باخروا خذ كقوله نشر مسك ولو
 جوه دنائير وا طرف الاكف عنم او تعد الطرف الاول وهو المشبه
 فقط فتسوية فهو تشبيه التسوية كقوله صدغ الجيب وحالي

اراد الفاء قلوبها لادى
 التوكيد وقد سمعت ان
 العقاب لا ياكل من
 الطير قلوبها لادى



كلاهما كاللبياني او تعدد الثاني وهو المشبه به فجمع امر تشبيه جمع نحو كما
 تمام بئس عن لؤلؤ منصف او بمراد اوقاح شبيه الثغر بثلاثة اشياء ثم
 التشبيه تمثيل ان انترع وجهه من متعدد كما مر من تشبيه مثار النقع
 مع الاسياق والآبان لم ينتزع من متعدد فغيره ثم هو ظاهر
 ان فهمه كل واحد نحو زيد اسد والآبان لم يدره الا الخاص فهو
 خفي كقوله امرؤة سئلت عن بنيتها ايم افضل فقالت هم كالحلقة
 المفرغة لا يدور ايز طرفها امر هم متناسجون في الشرف
 لا تفاضل بينهم كما ان الحلقة متناسبة الاجزاء في الصورة لا
 يكن تعيين بعضها طرفا او بعضها وسطا ثم هو قريب ان انتقل
 من المشبه الى المشبه به بلا تدقيق في النظر لظهور وجهه كتشبيه
 الشمس بالمرأة المعلقة في الاستدارة والاشراق والآبان لم ينتقل
 اليه الا بفكر وتدقيق فهو بعيد كما سبق في قوله وكان تحت
 الشقيق ثم هو موكد ان حذف اداته امر التشبيه نحو وهي
 تمد من السحاب وقوله والريح تبعث بالغصون وقد جرت
 ذهب

ذهب الاصيل على جبين الماء والآبان ذكرت فهو مرسل كالمثلة
 السابقة ثم هو مقبول ان وفي بافادته امر الغرض والآبان قصر
 عنها فهو مردود واعلاه امر التشبيه في القوة ما حذف وجهه واوامره
 فقط امر بدون المشبه به نحو زيد اسد او حذف مع المشبه نحو اسد
 في مقام الاخبار عن زيد ثم يليه ما حذف فيه احدها امر وجهه
 او اداته مع حذف المشبه او لا نحو زيد كالاسد وكالاسد عند
 الاخبار عن زيد واسد في الشجاعة عنده وزيد اسد في الشجاعة
 ولا قوة لما سوى ذلك بان يذكروا الوجه والاداة جميعا مع ذكر المشبه او
 حذفه نحو زيد كالاسد في الشجاعة ونحو كالاسد في الشجاعة عند
 الاخبار عن المجاز قسمان مفرد وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضفت
 في اصطلاح به التخاطب فخرج بالمستعملة الكلمة قبل الاستعمال فلا تق
 صفا بحقيقة ولا مجازا وبما بعده الحقيقة وشم الجاز المستعمل فيما
 لم يوضع له في اصطلاح التخاطب ولا في غيره كالاسد في الرجل
 الشجاع وفيما وضع له في اصطلاح آخر غير الاصطلاح الذي به التخاطب



كالقولة تستعمل في عرف الشرع للدعاء فهي فيه مجاز شرعا وان وضعت
 له لغة وقو لغامع فربية عدم ارادته يخرج به الكناية لانها مستعملة في
 غير ما وضعت له مع جواز ارادته كما سيأتي ولا بد من علاقة بينه
 وبين المعنى الاصلى ليصح الاستعمال فان كانت العلاقة غير المشابهة
 بين المعنى المجازي والحقيقي فمرسل كاستعمال اليد في النعمة والقدرة
 وحققتها الخارجة لصدورها عنها والراوية في المزاورة وحققتها
 في الجملة المجازي وترتبه والابان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة فان
 تحقق معناها المتعملة فيم حسا او عقلا بان كان امرا معلوما يمكن
 ان ينقص عليه ويشار اليه اشارة حسيبة او عقلية فتحقيقية اى
 يسمى بذلك فالحسنة كقول الزهير لدى اسد شاكي السلاح مقدفا
 استعير الاسد للرجل الشجاع وهو امر متحقق حقا والعقلية
 كقوله نفا اهدنا الصراط المستقيم ان الدين الحق وهو ملة الاسلام
 وهو امر متحقق عقلا لا حقا او اجتمع طرفاها من المتعارل منه
 في شئ يمكن فوافيه كقوله نفا او من كان ميتا فاحييناه ارضالا
 فمديناه استعير الاحياء وهو جعل الشئ حيا للمداية التي هي
 الدلالة

الدلالة على طريق يوصل الى المطلوب والاحياء والهداية يمكن
 اجتماعهما او اجتماعا في ممتنع فعنادية كاستعارة اسم المعدوم
 للموجود لعدم نفعه او الموجود للمعدوم لآثاره التي تحس
 ذكره اذا اجتمع الوجود والعدم في شئ ممتنع او ظهر جازما
 فعامة مبتدلة نحو رايت اسدا يرمى والابان خفي فلا يدرك
 الا بفكر وتدقيق في صيغة او كان لفظها ام اللفظ المنعاريها
 اسم جنس قاصيلة كاستعارة اسد للشجاع وقتل للضرب الشديد
 الابان كان فعلا او وصفا او حرفا فهي تبعية نحو نطق الحلال او الحلال
 ناطقة بكذا استعير النطق للدلالة ووجه الشبه ايصال المعنى
 للذهن وايضا حقه فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا
 استعيرت لام التعليل للغاية او لم تقترن بصفة ولا تفرغ كلام
 بما يلزم المتعارل او منه فمطلقة نحو عند اسد او قرنت
 بما يلزم المتعارل فمجردة كقوله نعم الرداء اذا تبسم ضاحكا
 غلقت بضمكته رقاب الملائم كثير العطاء استعير له الرداء
 لان العطاء يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقي عليه ثم



وصف بالغم الذي يناسب العطاء جريداً أو قرنت بما يلزم المنقأ
 منه فترشحة كقوله نفا اولئك الذين اشتروا الفلانة بالمدى
 فارجت تجارتهم استعير الا شتر او لا استبدالاً لفرع عليها ما يلزم
 الا شتر من الربح والتجارة او اضم التثنية في النفس فله يصرح بشئ
 من اركان سوى المتببه فبالكناية اس هو استعارة بالكناية ويدل
 عليه اس على التثنية المضمرة اثبات امر مختص بالمبته به للتثنية
 وهو اس الاثبات المذكور الاستعارة التخييلية كقوله واذا المنية
 انشبت اظفارها ثبته المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقر و
 الغلبة واثبت لها امر مختصاً به وهو الاظفار ومركب عطف
 على مفرد وهو الثاني من تسمى المجاز وهو اللفظ المستعمل فيما شبه
 بمعناه الاصل تشبيهه تمثيل بان كان وجهه منتزعا من متعدد
 سبالغة كقولك للمتردد في امر اراك تقدم رجلا وتؤخر اخر
 تشبها لصورة تردده في ذلك الامر بصورة تردده من قام ليد
 هب البديع وهي الوجوه المذكورة كثيرة جدا تدبو علم المائتين
 وفي بديع الصغرى منها مائة وخمسون نوعا ومنها كثير في
 فن

قنارة يريد الذهب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاستعمل في الصورة
 الاولى الكلام الدال على الثانية ووجه الشبه هو الاقدام تارة والاحجام اخرى
 وهو منتزع من عدة امور الكناية لفظا يريد به لازم معناه مع جواز ارادته
 اس ذلكا المعنى معه اس لازم كلفظ طويل النجاد والمراد منه طول القامة
 يجوز ان يراد حقيقة طول النجاد اس حامل السيف ايضا وبه تفارق المجاز
 فانه لا يجوز فيه ارجحة المعنى الحقيقي للقريظة المانعة من ارادته ويطلب
 بها امصفت فان كان الانتقال من الكناية الى المطلوب بواسطة بعيدة كقولهم
 كثير الرماد كناية عن المضياق فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الخشب
 ومنها الى كثرة الطباخ ومنها الى كثرة الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان ومنها
 الى المقصود والابان كان الانتقال بلا واسطة فهي قريظة كطول النجاد كناية
 عن طول القامة او يطلب بها نسبة اي اثبات امر لامر او نفيه عنه كقولهم ان
 السماحة والمروة والنداء في قبة ضربت على ابن الحشرج اراد اثبات اختصا
 لهذه الصفات ولم يصرح بها بقوله هو مختص بها ونحوه بل كنى بان جعلها في
 قبة مضمرة عليه لانه اذا ثبت الامر في مكان الرجل فقد ثبت له ولا يطلب بها
 لصفة ولا نسبة بل الموصوف كقولنا كناية عن الانثى مستوى القامة عرض
 الاظفار وتفاوت الى قريظي وهو ما سبق من الكناية لاجل موصوف غير من
 كور كقولك في عرض من يودي لمسلمين المسلم من لسلمون من لسنا ويده وتلويح
 وهو ما كثرت فيه الوساطة كما في كثير الرماد ورم وهو ما قلت وساطة

البدع

م



مع خفاء في اللزوم كعريض القفا كناية عن الابله و ايماء و اشارة و
 هما قلت و سايطر بلا خفاء كقره او ما رايت المجد التي رحله في ال
 طلحة ثم لم يتحول وهي المجاز و الاستعارة ابلغ من الحقيقة و التصريح ^{والتشبيه}
 لف و نشر مشوش اى الكناية ابلغ من التصريح لان الانتقال فيها من اللزوم
 الى اللزوم فهو كدعوى الشى ببيينة و المجاز ابلغ من الحقيقة لذلك و الاستعارة
 ابلغ من التشبيه لانها مجاز و هو حقيقة علم البديع علم يعرفه و جوه
 تحسب الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال و وضح الدلالة الخلو
 عن التعقيد لانها انما قد تحسنة بعدها و انواعه اى البديع وهي

صحيح

علم البديع

في المعاني و البيان لا تقسام الا طناب و تذكر هنا غالبا بالمطابقة
 الجمع بين ضدتين في الجملة امر متقابلين سواء تضادا في الحقيقة
 نحو حي و ميت و تحسبهم ايقاظا و هم رقاد ام لا نحو لها ما كسبت
 و عيلها ما اكتسبت و لكن اكثر الناس لا يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا ^{يعلمون}
 فان ذكر معنيان فاكثر ^{هذه} ذكر مقابلهما مرتبا فمقابلة كقولهم ثفا
 فليضحكوا قليلا و ليبكوا كثيرا و قول الصفي كان الرضا لدنوي من
 خواطرهم فصار سخطي لبعدس عن جوارهم او ذكر متناسبان
 فاكثر فمراعاة النظم كقولهم ثفا و الشمس و القمر ^{جسبان} و قولهم
 البخترس في صفة الابد ^{بالقول} كالقسي المعطفات ^{بدل الاسم بمرئية بدل ال}
 و تازا و ختم الكلام يناسب المعنى المستد او به فتشابه الاطراف كقولهم
 لا تدركه الابصار و هو يدرك الابصار و هو اللطيف الخبير فان اللطيف
 يناسب كونه غير مدرك و الخبير يناسب كونه مدركا و ذكر قبل
 العجز من الفقرة و اليست ما يدلة عليهم فارصاد و تسهيم كقولهم ثفا و ما
 كان الله يظلمهم و لكن كانوا انفسهم يظلمون و قوله اذا لم ^{تسبح}
 استطع شيئا فدعه و جاززه الى ما تستطيع او ذكر الشئ بلفظ غيره



لا فترانه به فشاكلة كقوله قالوا ^{هـ} فترح شيئا جذا لك بطحة قلت
الطنخوا لى جبة وقيما غير عن خيطوا باطنخوا لا فترانه بطح الطعام
وكذا قوله تعالى تعلم ما في نفسى ولا اعلم ما في نفسك اطلق النفس على
ذات الله تعالى منا كلمة لما قبله المزاوجة ان يزواج بين معينين في
شرط وجزاوا بان يورد في كل معنى مرثبا عليه اخذ كقوله اذا ما نهي
الناهي فليح بي الهوى اصاحت الي الواشى فليح بها الفح العكس تقديم
جزء في الكلام ثم تاخيره كقوله نقالاها حد لهم ولا هم يحلون
لها وقوله سادات العادات عادات السادات الرجوع العود على
كلام سابق بالنقض لم لنكتة كقول زهير قف بالديار التي لم يعفها
القدم بلى وغيرها الارواح والديرة اثبت دروسها بعد نفيها
التدلة والتخيير التورية اطلاق لفظ لم معنينا قريب وبعيد
ارادة البعيد كقوله ووادى على الحسناء لا في شجونه ولكن له عينان
تجرى على صخر فان اريد احدها ام المعين للفظ ثم اريد بضميره الا
خرا فاستخدم كقوله اذا نزل السماء بارض قوم وعيناه ولو كانوا
غضا با اداد بالسماء المطر وبالضمير في عيناه النبات الناشى عنه
اللفظ

فان النفس وان اراد
الذات والحقيقة لا
تطلق على الله تعالى
بدون المشاكلة
سعد

اللف والنشر ذكر متعدد ثم ذكر ما لكل منه بلا تعيين ثقة بان
السامع يردده اليه سواء ذكر على ترتيب الاول كقوله تعالى من
رحمتك جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضل
ام لا كقوله اسلوا وانك حقيق ^{كيف} وغضن ^{بيل مجتمع} وغزال الخطا وقدا
وردا للجمع ان يجمع بين متعدد اثنين او اكثر في حكمه كقوله
تعالى الماد والبنون زينة الحياة الدنيا وقول ابي العطاء هية ان التبا
والفراغ والجد مفسدة لله ام مفسدة فان فرقت بين جهتي الاد
خالج وفتريق كقوله فوجحك كالنار في ضوئها وقلي كالنار
في حرها التقسيم ذكره ام المتعدد ثم اضافة ما لكل اليه معينا
وبهذا القيد يخرج اللف والنشر كقوله ولا ينجوا يقم على ضيم برده
الا الاذ لان غير الحى والوئد هذا على الخسف مربوط بومتنه وذا
ينج فلا يرتى له احد في الاول توشيح فان فتمت بعد الجمع جمع
وتقيم كقوله حتى اقام على ارباض خرسنة تشقى به الروم والصلبا
البريض ما حوله المدينة
جمع صليب النصارى



وبيع النبي ما نكحوا والفتيا ما ولدوا والنهب ما جمعوا وانار
 جميع اولاد شقاء الروا بالممدوح ثم قسم ثانيا وفضل عقوق
 ما زر عوا النبي ان ينتزع من امر ذن صفة امرا اخر مثله
 فيما مبالة في كمالها من الصفة فيه ام الامو كقولك لي ما فلان صدق
 حيم ان بلغ من الصداقة حدا صح معه ان يستخلص منه اخر مثله
 فيما المبالة ان يدعى لوصف بلوغه في الشدة او الضعف حدا
 مستجيلا او مستبعدا لئلا يظن انه غير متناه فيه فانه امكن
 المدعى عقلا وعادة قبليخ كقوله في صفة الفرس فعادى
 عداء بين ثور ونجعة ذوا كالفلم ينضج بما فيفعل ادعى انه
 ادون ثورا وبقرة وحظيين في مضمار واحد ولم يعرف
 وذلك ممكن عقلا وعادة او امكن عقلا لا عادة فاغراق با
 المعجة كقوله في النبي صل الله عليه وسلم لو شاء اغراق من ناوه
 صدق في البرجر بموج من منظرها وهي مقبولان او لم يكن
 لا عقلا ولا عادة فقلو والمقبول منه ما قرب الى الصحة بلفظ
 يدخل عليه ككاد في قوله نعا يكادز بثما يضيئ ولو لم تسمه
 نار

نار او تظمن تخيلا حسنا كقوله يخيل لي ان سيم الشرب في الذخي وشدت
 باهدابي اليهن اجفاني ادعى انه يخيل له ان النجوم محكمة بالمسير
 لا تزول عن مكانها وان جفون عينيه شدت باهدابها اليها الطول سه
 في ذلك الليل وهو ممنوع عقلا وعادة لكنه تخيل حسن او تظمن هزلا
 كقوله اسكر بالامس ان غرمت على الشرب غدا ان ذا من العجز ولا
 يقبل منه غير ذلك كقوله واخفت اهل الشرك حتى انه لتخافك
 النطق التي لم تخلق المذهب الكلامي ايراد حجة للمطلوب على طريقته
 ام اهل الكلام بان يكتفى بعد تسليم المقدمات متلزمة للمطلوب كقوله
 لو كان فيما الهة الا الله لفسدتا امر خرجتا عن نظامهما المتسا هذ لوجو
 التمانع بينهم على وفق العادة عند تعدد الحاكم من التمانع في الشيء وعدم
 الاتفاق عليه حسن التعليل ان يدعى لوصف علة مناسبة لم باعتبار لطيف
 غير حقيقي بان ينظر نظرا مشملا على لطف ودقة ولا يتو علة له في الواقع
 كقوله لم يحك نائك السحاب وانما حمت به فيسبها الرخصاء ادعى على
 ان علة نزول المطر عرق جماها الحادثة بسبب عطاء الممدوح حدالم



واللفظي انواع منها الجناس بين اللفظين وهو تشابههما
لفظا فان اتفقا حروفا وعدداً وهيئةً وكانا من نوع كانه
سمين فيما تله نحو ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما
لبثوا غير ساعة او من نوعين كاسم وفعل فستوفى كقوله
ما مات كرم الزمان فانه يجي لدى يحيى بن عبد الله او احدهما
مركب من كلمتين فتركيب فان اتفقا خطأً متشابه كقوله
اذ امك لم يكن ذاهبة فدعه ودولته ذاهبة والابان اخلفا
خطا فهو مفروق كقوله كلكم قد اخذ للجام ولا جام لنا
مالذي ضمير للجام لوجا ملنا او اخلفا شكلا فخرق او
نقطا فصحف مثالها جبة البرد جنة البرد او اخلفا عدداً
فناقص فان كان بحرف زائد في الاول فمطرف كقوله تعالى
والتفت الساق بالساق الى رتبة يوم منذ المساق او بحرف
في الوسط فمكتنف نحو جبر جهدى او بحرف في الاخر فمذيل
نحو دمعى هام هامذ وقلبي واه واهل او اخلفا حرفاً
اى في جنس الحرف لا العدد فان تفرقا بحرفاً فمضارع
خو

خوبين وبين كتي ليد داسى و طريق طامسى وهو ينهون
عنه وينادون عنه الخيد معقود بنوا صيرها الخيزر والاقربو
لاحق نحو ويد لكل همة لمزة بما كنتم تفرحون في الارض بغير
الحق وبما كنتم تفرحون جاء هو امر من الامن او اخلفا لفظاً
تنبها فقلوب نحو حاسمه فتح لاوليائه حتف لاعدائه اللهم
استرعو راتنا وامن روعاتنا فان كانا اس اللفظان
المقلوبان احدهما اول البيت والاخره ففتح كقولى في البد
يعينه مهدا خاجرم مركوا خاندن مدن اخا كرم مبرج اخادهم
ظهر القلب حقا راسخ القدم او تشابهها اس اللفظان في
بعض الحروف فمطلق نحو قال انى لولكم من الفالين او اجتماعاً
في الاصل فاشقاق نحو فاقرو جهك للدين القيم او توالى
متجانسان فازدواج نحو وجئتكم من سبباء بنبا يقيين
رد العجز على الصدر الختم بمراذق البداء المبدوء به او
بجانسه كقوله نفاؤ تحشى الناس والله احق ان تحشأ
استغفروا ربكم انه كان عفواً وقول الارجاني دعاني

لان اللفظين بمقولة جناحني
للمست كقولك لا انوار الهدى
من كعنه في كل حال



من ملائكة ملكاً دعاني السبع تواطى الفاضلين من النثر
 على حرف واحد فهو في النثر كالقافية في الشعر فان اختلفا
 وزنا فطرف نحو ما كره لا توجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا
 او استوى القريبتان وزنا وثقيفة فترصيع كقول الحريري
 فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقوع الاسماع بزواج
 وعظه والآبان لم تستويا وزنا فتواز كقولهم ثقافها سرر
 مرفوعة واكواب موضوعة التشريع بناء البيت على قافيتين
 يصح المعنى بالوقوف على طم منها كقول الحريري يا خا طب الدنيا الدنيا
 انها شر ك الردى وقرارة الاكدار دارمتي ما اضمكت في يوكا
 ابكت غدا بعدا لها من دارى لزوم ما لا يلزم التزام صرف
 قبل الروى وهو اخ البيت وقبل الفاصلة كقولهم ثقافا
 ايتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر وقول المعمرى كل
 واشرب الناس على خيرة فهم يبترون ولا يعذبون ولا
 تصدقهم اذا حدثوا فاننى اعهدهم يكذبون القلب
 ان يفرا عكس الكلام كطرده نحو كل منى فلنك وربك
 فبتر

الد فبتر التضمين ذكر شيى من كلام الغير في كلامه فان كان المضمين
 يتنافاستعانة لانه استعان به كقول شيخ الاسلام ابي الفضل
 بن بحر في مريته شيخه شيخ الاسلام البلقيني محدث فدمى كانوا
 قد اجتمعوا ليسمعوا منه فزتم منه بالوطره علوتم فتواضعتم
 على ثقته لما تواضع اقوام على غررة البيت الثاني متضمن من قصيد
 لابي العلاء ومصرعا فادونه فايداع ورفو لانه اودع شعره
 كلام الغير ورفاه به كقولى البخان يبدوا ويحلو قصده كاه
 ليد رلم ير حاجب من دونه والحث في بدء التامل ما الخلى
 كالبدر يشرق من خلال غصونه ضمنت صدر قول القائل
 والبدر يشرق من خلال غصونه مثل الملبح يطل من شباك
 وقولى ان ابن ادريس حقا بالعلم اولى واحسن لانه من قر
 يشن وصاحب البيت ادري بالذم فيه او ضمن من القرآن والحديث
 فاقبئاس كقوله ان كنت ازمعت على حجرنا من غير ما جرم
 فصبر جميل وان تبدلت بنا غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل
 وقولى قد يلىنا في عصرنا بقضاة يظلمون الانام ظلماء

اطل على الشرف

اضمنت ثلث قول القائل وصاحب البيت ادري



ياكلون التراث الكلا لما ويجتوبون المال حبا جما وكقول ابن عباد قال
 لي ان رقيبى شئى الخلق فداره قلت دعنى وجهك الجنة حفت بالمكارة
 اقبس حديث حفت الجنة بالمكارة او فيه اشارة الى قصته او شعر
 مشهور فتاليح بتقديم اللام على الميم كقوله فوالله ما ادرى اعظام
 نائم الممت بنا ام كان في الركب يوشع اشار الى قصة يوشع
 واستيقافه الشمس وكقوله لعمرو مع الرمضاء والنار تلتطى
 ارق واحنى منك في ساعة الكذب اشار الى البيت المشهور
 المنجى ربح وعند كرتيه كالمجبر من الرمضاء بالتأذ او نظم
 نشر فعقد كقوله ما بال من اوله نطفة وجيفة اخره نطفة
 عقد قول على رضى الله تعالى عنه وما لابن ادم والفخر وانما اوله
 نطفة واخره جيفة او عكسه اس نشر انظم فحل كقول بعضهم
 فانه لما قبحت فعلا تة وحنظلك نخلاتة لم يزل سوء النطق
 يقتاده ويصدق توهمه الذر يعتاده حل قول المنبى
 اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونذ وصدق ما يعتاده
 من تقهم والاصل في حن انواع البديع اللفظية بتعبيرها

فرد الشمس اراد وجه الجيب

اللفظ

اللفظ للمعنى لا عكسه بان يكون المعنى تابعا للفظ لان المعانى
 اذا تركت على سجيته طلبت لانفسها الفاظا تليق بها فيحن
 اللفظ والمعنى جميعا واذا اتى بالالفاظ متكلفة مصنوعة
 وجعل المعانى لها تابعة كان كظاهرموه على باطن مشوه و
 ينبغي للمتكلم التائق الى المبالغة في الحسن في ثلثة مواضع
 الابداء بان ياتى بما يناسب المقام كقوله في التهنئة بشرى
 فقد انجز الاقبال ما وعداء وكوكب السعد في افق الغلاصعة
 وقوله في واد قصص عليه تحية وسلام خلعت عليه جمالها الايام
 وقوله في الرثى هي الدنيا تقول بلا فيها حذار حذار من
 بطشى وفتكى ويحتب في المدح ونحوه ما يتطير به كقوله
 موعدا حيا بك بالفرقة غدو ثاينها التخلص بان ينتقل
 مما افتتح به الكلام من نسيب او غيره الى المقصود مع غاية
 الملائمة بينهما كقوله يقول في قوسى قوسى وقد اخذت
 منا السرس وخطا المهرية القود امطع الشمس تبغى ان
 تؤم بنا فقلت كلا ولكن مطع الجود وثا لها الانشاء بان

وبعد فلا يتركه حسن ابتسامة فتوى مخفيا والنفل سبكي

القوسى بالضم وفتح الميم
 صقع كبير يسمى فرسان وبلاد
 الجبل واقليم بالاندلس
 قاموسا



العلم الثامن عشر في تشريح

ياقي بما يؤذن بانتهاء الكلام كقولك بقيت بقاء الدهر يا كنه اهله
وهذا عاء للبرية شامل علم التشريح علم يبحث في عن اعضاء
الانسان وكيفية تركيبها وسياتي تعريفها بالجملة ان الراس مركبة
من سبعة اعظم اربعة جذران احدها عظم الجبهة ممتد من
طرف الخفي الى اخر الحاجب والثاني مقابله مؤخرها وهو
اصلي الجذران والاخران يمنة ويسرة وفيهما الاذنان وقا
عدة عظم واحد صلب يحمل سائر العظام وتحف كالسقف
للدماغ عظامان وشكله مستدير الجيمان الاعلى منهما مركب
من اربعة عشر عظما والاسفل مركب من عظمين يجمع بينهما الذ
قن وفيهما اثناة وتلتون سننا في كل لحي ستة عشرة ثنيتان
ورباعتان للقطع ونايان للكسر وضاحكان وستة اضراس
للطحى وناجذان وليس لغيرها من العظام حس واعينت ه
هي بالحس بقوة من الدماغ لتمييز بين الحار والبارد ايدها
للجنس اس كلام من ايدين تركيبه كتف مربوط مع الترقوة
بزائدة تسمى منقار الغراب من فوق واخرى من اسفل الممدود
عظم منقوب كاللوب

التي منحت للحيمة من الازن وغيره ص 26

وهي ما بين اسفل الفم والورا من الكتف ومنه يخرج الاربعة التماقي هي العظم الذي بين ثقب النحر والعاقد اشرفه جاب نسبه كورين حلقه من اشد

تنعانه

عظم منقوب كاللوب

تنعانه من الانخلاع وعضد عظم مسدير طرفه الاعلى محذور
في نفرة الكتف بمفصل رخو وكرخاوته يعرض له الخلع كثيرا
وحكمتها سلاسة الحركة في الجهات وساعد من عظمين متلاصقين
طولا والقوق الذي يلي الابهام ادق والسفلى الذي يلي الخنصر
اغلظ وطرفاها يلتئم منه المرفق مع العضد ورشع من سبعة
عظام اصلية وواحد زائد فالاصلية في صفيين احدهما يلي
الساعد وعظامه ثلثة والاخر اربعة تلي المشط والاصابع والثاني
ليس في احد الصفيين بل وقاية عصبية تلي الكف ويلتئم الرسغ
مع الساعد بزائدة في زانده الاسفل تدخل في نقرة عظام
الرسغ وكفي اربعة اعظم مشدود بعضها ببعض بحيث لو كسنت
جلدها لم يحس انفصالها ويلتئم مفصلها مع الرسغ بنقر في اطراف
عظامه يدخلها القم من عظام المشط وخمسة اصابع كذا اصبع
ثلثة اعظم مستديرة قواعدها اعظم مما يليها وهكذا على
لندرج الى رؤسها ووصلت سلا مياتها بحروف وفقر متداخلة
بينها متداخلة رطوبة لزجة وعلى مفصلها اربطة قوية وا

السلاميات عظام الاصابع معاج



اغشية عَضْرُوبِيَّةُ العنق سبعة اعظم لكل واحد غير
 الاول احد عشر زائدة ^{اربع} سنينة وجناحان واربع زوائد
 مفصليَّة شاخسة الى فوق واربع الى اسفل وكل جناح
 شعبتان ودائرة الترقوة عظامان بينهما خلق عند النخ
 تنفذ فيه العروق الصاعدة الى الدماغ والعصب النازل
 منه ويتصل براس الكتف فيرتبط به الصدر سبعة اعظم
 من عظام العنق لها سناسن كباة واجنحة غلاظ وله ايضا
 فقر اربع بسناسن واجنحة دونها وخامسة بلا جناح الظهر
 سبع عشرة فقرة وهي عظم في وسطه ثقب وقد يكون لها
 اربع زوائد وست او ثمان وما كان منها الى فوق او الى
 اسفل فتاخسة او يمتد او يسرة واجنحة او خلق سناسن
 واحدها سنين بكسر الميمتين واربع وعشرون ضلعاً يدخل
 في كل واحد منها زائدتان في فقرتين غائرتين في كل جناح و
 السبعة العليا من كل جانب تسمى ضلاع الصدر والوسطيان
 اكبر واطول والاطراف اقصر العجز من ثلث فقره هي الثلث

السنينة راس عظام الصدر
 او طرف الضلع التي في الصدر
 (ق)

السناسن الرؤسي وعروق
 فقر الظهر ص 214

يقال بهذا الشيء من يدوم
 ان يصلح على مقدار ركاب

اشد الفقارات تتمدماً واثقها واعرضها اجنحة وعظما
 العانة احدها يمتد والاخر يسرة يتصلان في الوسط بمفصل موقفا
 وهما كالا ^{سلس} ساس لجميع العظام الفوقية والمؤخر منها عليهما المثانة
 والرحم واوعية المتى الرجل فخذ وهو اعظم عظم في البدن ا
 علاه في حقا الورك وفي اسفله زائدتان لاجل مفصل الركبة
 وساق كالساعد عظامان اكبر واصغر في راسه فقرتان فيهما
 زائدتان الفخذ وثقابر باطشادة وقدم عظامه ستة و
 عشرون عظما من كعب واسطة بين الساق والعقب اوله
 من الطرفين الدائيتين من القصبين للساق يحتويان عليه
 من جوانبه و طرفاه من فقرتين في العقب وعقب صلب
 مستدير ورسخ وهو مخلف لرسغ الكف فانه صق واحد
 وعظامه اقل ومشط عظامه خمسة متصلة بالاصابع وخمسة
 اصابع الابهام من سلا ميتين والبواق من ثلثة فرغ فيما دون
 العظم الغضروف الين من العظم فيعطف واصلب من غيره
 ارسا ثوالا عضاء ومنفعة ايصال العظام بالاعضاء اللينة

لثلاثي تادي اللين بجأوة الصلب بلا واسطة العصب جسم
 أبيض كذا لين صعب الانفصال للذنه سهل الانطلاق
 لئنه منفعته اتمام الحس والحركة للاعضاء الوتر جسم نبت
 من اطراف اللحم شبه المفصل وعبارة القانفون شبه العصب
 يصل بين العظام اذ لا يمكن اتصالها بالعصب للطفه وصل
 بينها ولا به مع الرباط لعدم زيادة حجمه به زيادة تبلغ ذلك
 العضل بفتح العين المهملة والضاد المعجمة جمع عضلة لحمية
 لجسد مركبة من لحم وعصب واوتاد وقد عرفتها وربا
 طات وهي اجسام تشبه العصب لاحتس لها ورايت في كلام
 بعضهم هي كل حمة غليظة متبيرة المائنة لحمية الساق و
 العضد وفي حديث النسائي ازره المؤمن الى عضلة ساقه
 وفي لفظ له الى انصاف ساقه العروق قسمان ضوارب
 وهي الشرايين جمع شريان بكسر المعجمة وسكون الراء وتحتية
 وبناتها من القلب ومنفعتها ترويح القلب ونفص البخار عن
 وغيرها من غير ضوارب وهي اوردة وبناتها من الكبد
 ومنفعها

لذنه فهو
 لذن نرس
 وستره

الازار معروف وجمع
 ازره وازر كجارو
 اجرة وجمع من
 والازر للميتة

وهي اجسام يشبه بال
 الاثنا ننته من القلب
 لها حر كات انبساطية
 وانقباضية

طولا بحفرة
 ينة الجوار غمدة
 وهي اجسام عصب

ومنفعها توزيع الدم على الاعضاء السخمة وهو رابط اعضاء البدن جعل لتقلية العضو
 المجاورة الغشاء جسم من ليف عصبية رقيق غير نحس عديم الحركة لاحتس قليل بعث
 سطح اجسام اخرى ويحوى عليها ليحفظ شكلها بالجلد جسم عصبى له حس كثير يستر البدن
 وهو اعدل البدن واعده حلة اغلة السبابة ثم جلد ساوا الا ان امل ثم جلد الراحة ثم جلد
 البدن الشعر الزينة كاللحمية ومنفعة كسعر الحاجب والعين يمنعان شعاع الشمس
 وفي معجم الطبر الا حديث نبات الشعر في الانف اما من الجذام وهو ضعيف الظفر
 مستدير من عظام الينة كيتطامن تحت ما يصاها فلا يتصدع وجعل الزينة وتزعم
 لا نملة فلا تهن عند الشدة على الشيء واعانة للاصبع ليتمكن
 من لفظ الاشياء الصغيرة ومن الحك والتقية كذا ذكره
 اهل الفرة ووجدت في الاثر ما يدل عليه روى ابن جاتر في
 تفسيره بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان
 لباس ادم الظفر بمنزلة الريش على الطير فلما عصى سقط
 منه لباسه وتركت الاظفار زينة ومنافع وروى ايضا
 عن السدي قال كان ادم طوله ستون ذراعا فكساه الله هذا



الجلد واعانه بالظفر يترك به فرع الدماغ ابيض رخو
متخلل من مخ وشريانات واوردة وجمايين ورتب له المنحني
يستشق الريح بهما للتلايين قال اهل الفرة وسيا حديث
يد له عليه العين سبع طبقات ملتحة وهي جسم يعطف من
فضلة الغشاء المسمى بالسماق المنفرش على الجهة الكائن منه
الحض يحتوس على العين يشدها ويربطها وقرنية وهي جسم
يعطف من القلبية كسفاة من قرن لونها ابيض صاف فيها ارج
فشور الخارجة باردة يابسة صلبة والداخلة فيها حرارة يسيرة
واللتان في الوسط معتدلان وعينية وهي جزء منعطف من
المثيمة كنصف غنبة تجع الرطوبة البيضية ان تسيل الى خارج
وعنكبوتية وهي جزء منعطف من الشبكية رقيق شبيها
لعنكبوت يستر الجليدية الى نصفها ويغتنس بالفاضل عنها
ويجزئها وبين البيضية وعينها من علها ومثيمية وهي
جزء من الغشاء الرقيق للعصب الدابت من مقدم الدماغ
يشتمل عليها اشمال المثيمة على الجنين يلطف الدم ويرققه
ليصل

حماية في

السحاق قشرة رقيقة فوق عظم
الراس وبها سميت الشحاق
اذا بلغت اليها السحاق
صحا

ليصل غذاء للشبكية وشبكية وهي طبقة من العصب وعروق
مختلطة واوردة كشبكة الصياد تغزو الزجاجية وتوصل
النور بواسطتها الى الجليدية وصلبية وهي جزء من منفرش
غشاء صلب نابت من مقدم الدماغ توقي العين من العين
العظم الذي هي فيه لثلا يفرها صلابته وتلك رطوبات بيضية
وهي رطوبة تشبه بياض البيض الرقيق قدام الطبقة العنكبوتية
توقى الجليدية وتنديها وجليدية وهي رطوبة تشبه
الجليد الخامد في وسط العين وهي اشرف اجزاها لانتها
الابصار وكلاما في العين لخدمتها وزجاجية وهي جسم
ابيض كالزجاج الدائب وسط الشبكية خلق الجليدية
لتغذوها الاذن من لحم وغضروف وعصب حتام و
ليس السمع فيها بل هو قوة في العصب المفروش على سطح باطن الصما
خين بخلاف البصر فهو في المقلية وامدت بالمرارة والعيون
بالموحة لحكمة كما روى ابو نعيم في الحلية من طريق جعفر بن
محمد الصادق عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم



ذات حن من عصب وشحم ووريد وشريان فرع الكبد من
 لحم وشريان ووريد وغشاء له حن تطبخ الكيموس بالسبين المهمل
 دما وتميز منه صفراويا وسوداويا وتغذو به سائر اجساد المرات
 جسم عصباني ملاصقا للكبد وهي وعاء الصفراء الطحال متخلى كبد
 من لحم وشريان وغشاء له حن وهو وعاء السوداء ولا وعاء
 للبلغم ولا تنافي بين هذا المذكور في الكبد والطحال وبين الحديث
 السابق في علم التفسير احدثت لنا ميتان ودما فسماهما دمين
 لان المراد باللحم جامده ولا ينافيه ما ضم اليه فتامل فرع الكليتين
 كل واحد منهما من لحم صلب قليل الحمة وشحم كثير ووريد وشريان
 وغشاء له حن ومنها ياتي البول كما سياتي المثانة بالمثلثة
 جسم عصباني مضاعف من وريد وشريان وهي وعاء البول مو
 ضعهما بين العانة والدبر وعليها عضلة تحيط بها تجلس البول
 الا وقت الارادة فاذا اريدت الارقاة استرخت عن تقبضها
 فضغطت عضلة البطن المثانة فانزرق البول وانما ياتي اليها
 البول من الكلى من عرفين يسميان الجابيين الا نثيان من لحم
 ابيض

ابيض دسم ووريد وشريان لا تقبض الحن وكل واحد من الرجل
 عضلتان تحفظها من الاسترخاء ومن المرءة عضلة لعدم بروزها
 منها الذكر رباطي من لحم قليل وعصب وعروق وشريانات حساس
 ولم عضلتان الجابيين اذا تمددتا اشح المحرى وينشطاه فاستقام
 المنفذ وجوى فيه المنقى بسهولة وعضلتان باصله تنتان من عظم العانة
 اذا اعتدله تمددها انتصب مستقيما او اشدت انتصب الى الخلف او
 امتد احداهما مال الى جهته الرحم عصباني له عنق طويل في اصله
 انثيان كذا كرمقلوب موضعه بين المثانة والسترة ومنفعته قبول
 الجبل خاتمة روى مسلم عن عائشة رض الله ثغافها قالت قال رسول الله
 صل الله عليه وسلم انه خلق الانسان من بني ادم على ثلث مائة وستين
 مفصلا فمن كبر الله وحمد الله وهلك الله وسبى الله وا
 سغفر الله وعزل جحرا عن طريق الناس او شوكة او عظما
 او امر بمعروف او نهي عن منكر عدد الستين والثلثمائة فانه
 يمسي يومئذ وقد حزح نفسه عن النار علم الطب علم يعرف
 به حفظ الصحة ان تذهب وبرء المرض الحاصل والا صل

بسطناه بدر

حديث تداووا الاقيا اخر الباب وغيره وروى البزار عن عروة قال
قلت لعائشة رض اني اجدك عالمة بالطب فمن اين قاله ان رسولا الله
صلى الله عليه وسلم كثر اسقامه فكانت اطباء العرب والعجم يبعثون له فتعلمت ذلك
والاحاديث المشهورة الماثورة في علم النبي صلى الله عليه وسلم بالطب لا تحصى
وقد جمع منها كثيرة دواوين واختلف في مبداء هذا العلم امر الطب
على اقوال حكاه ابن ابى اصيبعة في طبقات الاطباء والمختار
فقاله ان بعض علم بالوحى الى بعض الانبياء وسائرهم بالتجارب
لما روى البزار والطبراني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان نبي الله سليمان كان اذا قام يصلي راي شجرة نابتة بين يديه
فيقول لهما ما اسمك فتقول كذا فيقول لا اى شئ تصلىين فتقول
لكذا فان كانت لدواء كتبت وان كانت من غرس غرست الحديث
الاركان للعناصر اربعة نار وهواء وماء وتراب لانه ان كان
خفيفا بالاطلاق فالنار او بالاضافة فالهواء او ثقيل بالاطلاق
فالتراب او بالاضافة فالماء الغذاء بالمعجزة وهو القوق جسم
من شأنه ان يصير جزءا شبيها بالمغتذى فانه اذا استقر
في المعدة

في المعدة المنضم كما تقدم فيصير كيموسا من جوهر سياتا يشبه
ماء الكشك الثخين ثم يجذب لطيفه فيجوى في عروق متصلة بالآ
معاء تسمى الملاسا ريقا وقيل المرابض فيصل الى العرق المسمى باب
الكبد وينفذ في اجزاء صغيرة ضيقة بباب الكبد فيلما فيها بكليته
فينطبخ فيعلوه شئ كالرغوة وهو الصفراء ويرسب فيه شئ
وهو السوداء ويجترق شئ وهو البلغم ^{وهو زبد اللبن} والمستنقى هو الدم
وبه تقدم الاعضاء ويصير جزءا منها ويدل على ان الغذاء
يصير جزءا من المغتذى من الحديث قوله صلى الله عليه وسلم من
نبت لحمه من سحت فالنار اولى به رواه الطبراني في المخطاط جسم رطب
سيال يستحيل اليه الغذاء اولا بالعظم الكبدى المذكور الاخلط
التي عرف جنسها اربعة دم بلغم فصفر او سوداء وعطفها بالفا
للإشارة الى ان كلاً اشرف مما يليه واشرفها الدم لان به غذاء الكبد
ويليه البلغم لان دم بالقوة ثم الصفراء لانها توافقه في كيفية
والسوداء تخالفه في كَيْفِيَّتَيْهِنِ الاسباب الكلا مركب اربعة مادت

بين الصفة والمرض خلق وهو لفظي لاننا ان عيننا بالمرض كون
 للشيء بحيث تحتل جميع افعالها وبالصفة كونه بحيث تسلم جميعها فا
 لو اسلمة ثابتة قطعا وهو الذي يسلم بعض افعالها دون بعض
 وفي بعض الاوقات دون بعض وان عيننا كون الفعل الواحد في
 الوقت الواحد سليما او لا فلا واسطة قطعا والافاة تغير في
 العضو او بطلان له او نقصان اجناس المرض ثلثة احدها
 سوء المزاج وانما يعرض للاعضاء المتشابهة الاجزاء ^{كضعف البصر} ودو
 المركبة وتاثيرها فساد التركيب وتحت اربعة انواع فساد
 الخلقه بان يتغير الشكل عن مجراه الطبيعي كما عوجاج المنقيم
 وتربيع المستدير وبالعكس او المجاري بان تنسد او تضيق
 او تتسع او التجاويف بان تصغر او تخلو وبالعكس وفساد
 الوضع كالانحلاع والزوال بدونه وتحركه لاعلى الجحري الطبيعي
 والارادي او عدمه وفساد المقدار بالزيادة كالورم او
 النقص كالضمور وفساد العدد بالزيادة كسلعة واصبع
 او النقص كنقصها وثالثها تفرق الاتصال كالفك والفتق
 وبالروح

وبالروح فالقصير الخطر من المرض حاد والحاد جدا ينقضي
 في اربعة ايام ودونه فيما بين التاسع والحادي عشر ودونه
 في اربعة اعش يوم او القليل الحدة فيما بعدها الى سبعة وعشرين
 والطويل بان جاوز الاربعين يوما مزمنا وتشخصه امر المرض
 اصل العلاج والاقى عاجلا بلا تشخص خطاؤه اقرب من اصابته
 الاسباب للامراض ثلثة لان السبب اما بدني مود بواسطة ف
 السبب بق كالا متلاء للحمى او بدني مود بونا فالواصل
 كالعفونة للحمى او خارجي فالبادي كالغم والسر وشدة الحكة
 للحمى البخران تغير عظيم يحدث في المرض يفضي الى صحة او عطل
 ويكون تارة بان تقهر الطبيعة المرض وترفعه بالتمام وهو الكمل
 وتارة بان تقهره قهرا تتمكن به من قهره بالتمام وهو الناقص
 تارة بان تدفعه عن القلب والاعضاء الرئيسية الى بعض الاطراف
 وهو الانتقال وتارة بان يستولى المرض فيفسد البدن به او باخر
 يكون الاول ميمتخالا وهو الردي الامور الضرورية ستة منها
 للهواء وهو اشدها احتياجا اليه وافضلها المكشوف للشمس لانها

في الصلح الاطباء يسعون التغير
 الذي يحدث للعقل وفقره في الا
 مرض الحادة بجزائرا

المصلحة له الا اذا فسد فسادا عاقما فان المكشوف حينئذ اقل
 من الغوم والمجرب منها الماكول ويختلف حاله بالامراض و
 اصلح الخبز الختم الصيغ التنوير البري لان ما اجتمعت فيه الاو
 صاف المذكورة اخف على المعدة واسرع للهضم والاصلح في
 الطاعون الشعير لانه بارد يابس واقل غذاء من البر و
 الملائم للطاعون ما مال الى البرد والجفاف وتخفيف المعدة
 اذا قبل الابدان له الرطوبة وبعدها من الحاقه واصح
 اللحم الحار الطري للطفه وكثرة غذائه وقبوله للهضم بخلاف
 ضده وافضل الضان والجميم لحم الطير فقد روى الثاني وابن
 ماجه حديث ابي الجهم الطير وروى ابن ماجه ايضا حديث
 سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم واصح بقول الحسن
 لانه اغذاها ومنها المشروب وافضل الماء الخفيف الصافي
 للحو البارد السريع البرودة والسخونة للطاقة جوهه الحار
 على طين المسيل لاجاة ولا سبخة ويكبه الصخر من علو الى سفلى
 فجمه المشرق في اودية عظيمة مكشوفة للشمس والرياح
 بخلاف

بخلاف ما فقد صفة من هذه الاوصاف فانه يورث امراضا يجب
 تلك الصفة كالتسدر في الكدر والخرال والتخفيف في المالح و
 ضعف المعدة في السخن والطحال وغيره في الراكد وقد روى الترمذي
 مذي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان احب الشراب الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الحلو البارد وروينا في المائتي للمصابوني حديث
 سيد الادام في الدنيا والاخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا
 الماء البارد وسيد الرياحين في الدنيا والاخرة الفاغية ووقته
 امر الشرب بعد ذوب الاغذية واقله ساعة وشيئا واكثره
 ثلث من الساعات الزمانية فان الكا حريفا او مالحا او حارا او
 يابس او جب الشرب معه امر الا كلفلا عن ان يكون بعده فقد صح
 ان النبي صلى الله عليه وسلم الكا رطبا وشرب عقبه الماء والرطب
 حار ومنها الحركة والسكون وافضلها المعتدل فان المفرط
 منها يبرد ويخفف ومنها اليقظة والنوم واجوده المقد
 المتصل الليلى الواقع بعد الهضم بخلاف النهار في هو ردي ثم تركه
 لمن اعناده بلا تدريج اردو واددا منه التملل من سهر ونوم
 ارعد الاستقرار

الفاغية نور الخفاء وكذا الفعوية
 الحار الذي يلدغ الاشجار
 فقه رابون

والزائد على الاعتدال او الناقص عن مدموم شرعا وطبا وعقلا
 وعرفا دليل الشرع في الزائد حديث يعقد الشيطان على قافية راس
 احدكم اذا هونام ثلث عقدي يضرب على كل عقدة مكانها
 عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ وذكر الله انحلت
 عقدة فان توقا انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة كلها
 فاصبح نيشا طبيب النفس والا اصبح حيث النفس كسلان و
 حديث ذكر عند النبي رجل نام حتى قال ذله الرجل بالنيش
 في اذنيه رواها الشيخان وفي النقص قول صلى الله وسلم نم و
 قم فان لجسدك عليك حقا وقوله اني انام وافوم رواها
 ايضا الشيخان ودليل الطب في الزيادة احداث بلادة القوي
 النفسانية والامراض الباردة وفي النقص احداث امراض
 رة واحراق الاخطا واخطا العقل النبض حركة او
 عية الروح مولفة من انبساط وانقباض لتدبيرها اي
 الروح بالنسيم المستنشق تدبير الفصول الاربعة الربيع
 وهو اسم لربيع محيط منطقتة فلذلك البروج اولها اول الحمل
 وهو اسم لربيع محيط منطقتة فلذلك البروج اولها اول الحمل

قافية الراس بوزن ومسميت
 قافية الشر وقيل قافية وسط
 والمراد العقدة على راس احدكم
 فكفى بالبعث عن الكل جامع الا
 اراد بتثيقه في النوم واطانة
 فلانة قولك عليه شلاد وعقد
 ثلث عقد نهاس

قيل عناه بخبر عليم حتى نام
 عن طاعة الله تعالى

في اللفظة حركة العرق
 يقال نبض نبض بالسر
 نبضا ونبضا نارا
 وفي الاصطلاح عبارة
 عما ذكره المصنف

واخرها

واخرها اخر الجوزاء تدبيره الفصد والاسهال عادة او حاجة
 لهيجان الاخلاط فيه الصيق وهو من اول السرطان الى اخر السنة
 تدبيره انقاص الغذاء لضعف الهضم فيه بتوجه الحرارة الى الظاهر
 بريح الجوف لا تركه لانه يؤدي الى الذبول لانه مفرط التحليل و
 ترك الرياضة لانه محملة وهو كذلك فيكثر التحليل وهي اي الرياض
 حركة ارادية تجوز الى النفس العظام كالمصارعة والمعالجة و
 كفى الدابة وركوب السفينة الخفيف وهو من اول الميزان الى اخر
 القوس تدبيره ترك المحقق لكثرة الجفاف فيه الشتاء وهو
 من اول الجدى الى اخر الحوت تدبيره الرياضة لجود الاخلاط في كلها
 والبسطة في الغذاء لقوة الهاضمة فيه بحارة الجوف الطفلة تد
 بيره يملح بان يدهن بزيت وملح ما خلافة وانفه ليسخى بدنه
 ويصبل ويفسل بفاتر لتخلل الفضلات التي احتبست بالتبلج
 جلاف الحار والبارد لتأذيه بهما ويقطر في عينيه زيت للتقوية
 وحفظ القوى وينوم في هواء معتدل حذرا من نضاره
 بالحر والبرد لسرعة انفعاله وتأثره ماثل الى الظلمة حذرا

من تفريق بصره لشدة التورلقرب عهده بظلام الجوف ومن
 ضعفه من ملاقاته الضوء لشدة الظلمة ويحفظ في تقطيعه على
 شكله بان يكون برفق لئلا يفسد بشرة الشرايطوبية اعضاءه
 وشدة قبولها ويرضع من غير امته في النفاس لتكدر لبنها في
 مدته والافلس الام لا يعد له شئ وعلاجه بعلاج ^{المرضع له}
 لان بدنه لا يحتمل العلاج ويتاثر يادني شئ ولا حاجة بالصبي
 طفلا او فوقة الى استفراغ لان ابدان الصبيان في غاية الرطوبة
 فلا فضل لهم بحتاج اليه ولانهم في زمن النمو فلا يفضل عنه فضل
 يحتاج اليه فلا يخرج له دم وان احتاج اليه لكثرة وسببا انه لا يفسد
 قبل اربعة عشر الشيخ تدبيره استعمال المرطب المستحسن ليس مزاجه
 وبرده والادهان لترطيبه وروى الترمذي حديث كلو الزيت
 وادهنوا به فانه ^{قوله} من شجرة مباركة وحديث ثلثة لا ترد
 الوسائد الزيت والدهن واللبن وحديث انه ^{صلى الله عليه}
 عليه وسلم كان يكثر دهن راسه وتسيح لحيته كان ثوبه ثوب
 زيات وروى الشيرازي في الالقاب بسنن واه من حديث
 انس

انس مرفوعا سيد الادهان بالنبسج وشتم المعتدل من الروي
 لتعديل مزاج الروح والنوم في الاحايين المتفرقة ولوبا
 لاستجلاب لترطيبه وتفرقة الغذاء على الاوقات وتقليله
 لضعف هضمه فروعي ليحصل له استمرار الاغذية وعدم الخلق
 عنها الموجب لافراط التحليل سوء المزاج وهو خروجه عما
 ينبغي ان يكون عليه الماد من تدبيره بالاستفراغ لمادته اذ
 هي المؤدة له وغيره بالتبديل وهو العلاج بالصد بالتبريد
 في الحار والتسخين بالبارد والترطيب في اليابس والتجفيف
 في الرطب الفصد تفريقا اتصال يعقبه استفراغ كلي فخرج
 بالتفريق الرقاق وما بعده للحامة ولا يفصد احد قبل اربعة
 عشر سنة وبجم في السنة الثانية ولا يجم بعد السنين ويفصد
 بعدها ومنفعته ازالة الامتلاء ومنع حدوث مرض
 مترتب عليه لوبقي وهو اولي المستفرغات لانه يستاصل الماء
 قانون يقدم الاهد من الامراض في المعالجة عند الاجتماع و
 التفباد ولا يعالج الا المطيع لانه بامثاله تظهر فيه ثمة العلاج

بخلاف العاصم وقد ذكره ~~الشيخ~~ الفقهاء كراه المريض على الدواء
 وكل داء له دواء الا السام من الموت والهمم روى الحاكم وغيره
 عن اسامة بن شريك قال قالوا يا رسول الله ^{اهل الناء} علينا جناح ان لا نتداوى
 قال تداؤوا واعباد الله فان الله لم يضع داء الا اوضع معه
 شفاء وفي لفظ الا اوضع له دواء غير داء واحد وهو الهمم
 وروى البخاري حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء
 وفي لفظ الا انزل له دواء وروى البزار من حديث ابي سعيد
 الخدري ما انزل الله من داء الا انزل له دواء وعلم ذلك من
 علمه وجملة ذلك من جملة الا السام قالوا يا بنى الله وما السام
 قال الموت قال الموقق البغدادي الداء خروج البدن او
 العضو عن اعتداله باحدى الدرج الاربع ولا يشي منها الا وله
 ضد وشفاء الضد بضده وانما يتعذر استعماله للجهد او
 فقده او موانع اخرى اما الهمم فهو ~~هو~~ ضلال طبيعي
 وطريق الى الفناء ضرورة ولم يوضع له شفاء والموت اجل
 مكتوب لا يزيد ولا ينقص وفي كلامه شئ دواء الا ~~الخير~~ اما الاول

فلمحدث

فلمحدث البزار عن ابن عباس السابق اول الفقه واما الناء فلما رواه
 مسلم ان طارق بن سويد سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال
 انما اصنعها للدواء فقال انما ليست بدواء ولكنها داء وفي لفظ ان الله
 لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها ولذلك كان الاصح عندنا تحريم
 التداوى بها وقال السبكي في قوله تعالى يستلونك عن الخمر والميسر
 فليفيهما اثم كبير ومنافع للناس كان ذلك قبل التحريم فلما حرمت
 سلبت المنافع وكل ما مصحح او ممرض فيقدر الله تعالى فعله عنده
 اوبه خلاف بين اهل السنة ورجح الغزالي والسبكي الناء
 وروى الترمذي وابن ماجه حديث سئل رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ارايت ادوية نتداوى بها وورق نستترق بها هل
 ترد من قدر الله شيئا فلهي من قدر الله خاتمة قال ابن
 جماعة ينبغي ان يكون الطبيب صدوقا عدلا صاحب ذكاء وحذاق
 ومهارة وصبر وفصاحة ومعلم الطب ينبغي ان يكون كذلك بعد
 استكالمه في صناعته والمتعلم لها ينبغي ان يكون خيرا زكيا انتهى
 ويجوز ان يبط الرجل المرءة وبالعكس بشرط فقد الجنس وحضو

محم اذخوه ويسى التداوى فانا تركه توكلنا ففضيلة واطعام
 المريض مايشتهيه ويكون الدعاء بالقر وتتمى الموت لاجله وله نفا
 ايلام الاطفال و الدواب لانهم ملكه يتصرف فيهم كيف يشاء وليس
 يصيب المؤمن من وصيب ولا نصب حتى شوكة يشاكها الا كفوها
 من خطاياها او رفع بها درجات كما صح بذلك الحديث والله اعلم
 التصوف حده كما قال الغزالي رحمه الله بجر يد القلب لله تعالى
 احتقار ما سواه ولذلك سمي الصوفي به اخذ من الصفاء لتصفيته
 القلوب كما قيل وليس يشتر بالصوفى في غير فتن صافي فصوفي
 حتى سمي الصوفى وحده تدر ون علمه بخلاف العلوم السابقة
 الا صاحب احوج الى حده منه الى حده علمه لعدم اعتنايه بذلك
 الذي هو من شان المدققين في الطواهر اذا عرفت المقصود من
 التصوف فراق الله تعالى في جميع حالاتك امر اتقه جيد انك ترقبه
 ان تنظر اليه كاتك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وذلك بان
 تشد بفعل الفرائض التي افترضها عليك اتباعا لاصرها وترك
 المحرمات عليك كبيرها وصغيرها ثم بفعل النوافل وتذكر
 المكروهات

علم التصوف

وقيل لانهم في الصنف الاول
 بيدي الله عز وجل اى بارق
 يمام اليه واقبالهم بقلوبهم
 على وقيل لقب او صفة
 من اوصاف اهل الصفة
 قيل للبهيم الصوفى ذكر
 القاضى زكريا في شرح رسالة
 القشيري انها الحالة

المكروهات ففي الحديث عن الله تعالى ما تقرب الى عبدي بشئ اجبت
 الى مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الى بالنوافل حتى
 احبه فاذا احبته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى
 يبصر به ويده التى يبسط بها ورجله التى يمشى بها ولئن سأ
 لنى لاعطيته ولئن استعاذنى لا عيذته رواه البخارى وليكن
 اهتمامك بترك المنهى اشده من اهتمامك بفعل المأمور لان الله
 كف وهو اسهل من الفعل ومن قواعد الشرع ان درء المفسد
 المفسد اولى من جلب المصالح وكذا قيل ان لم تطق ان تعبد الله
 فلا تعصه وفي الصحيحين من حديث اب هريرة ما نهيتكم عنه
 فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم علقه
 المأمور على الاستطاعة دون المنهى لسهولة الاجتناب لكن
 في مع الطبراني من حديث اذا امرتكم بشئ فانوه واذا نهيتكم
 عن شئ فاجتنبوه ما استطعتم وعندنا ان هذه الرواية مقلوبة
 ورواية الصحيحين اثبتت وانت بالخيار في المباح بين الفعل
 والترك وان نويت به الطاعة كالجلوس في المسجد للاستراحة

مفهومها اليدوية الاعتكاف او التوصل اليها كالاكل للقوة على
 العبادة او الكف عن الحرام كالجماع لكسر الشهوة حذرا من الوقوع
 في الزنا فحسن تناب عليه وفي الاخير حديث مسلم وفي بضع ا
 حدكم صدقة فيقول اياي احدا نشوته وله فيها اجر فقال
 ارايتم لو وضعها في حرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها
 في الحلال كان له اجر واعتقد بعد مراعات ما سبق انك مقصر
 فيما ايتت به وانك لم توفي من حق الله عليك منقاد ذرة
 كيف وافذاره اياك على ما ايتت نعمة منه يجب عليك شكرها وفي
 مسند احمد حديث لوان رجلا يجتري على وجهه من يوم ولد الى
 يوم يموت في مرضات الله تقا لحقره يوم القيمة واعتقد انك
 لست بخير من احد ولو كان بجب الظاهر من كان فالك لا تدرى
 ما الخاتمة لك وله وقد قال صلى الله عليه وسلم ان احدكم لم يعمل
 بعد اهل الجنة حتى ما يتق بينه وبينها الا فيسبق عليه الكتاب
 فيعمل بعد اهل النار فيدخلها وان احدكم لم يعمل بعد اهل
 النار حتى ما يتق بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل اهل
 الجنة

الجنة فيدخلها رواه الشيخان وسلم لا مرانته تعا وفضائله معتقدا
 انه لا يكون الا ما يريد هولا ما تريد انت ولو حرصت ففي صحيح مسلم
 من حديث ابي هريرة استعن بالله ولا تعجزا وانا اصابك بشيء
 فلا تقل لو اني فعلت كذا كان كذا ولكن قل قدر الله وما شاء
 فعل فان لو تفتح عمل الشيطان واياك ان تراقب احوال الناس ونزل
 عليهم فينسد عليك ابواب كثيرة من الخير الابواب ورد به الشرع من
 المداراة والقول الساليم من الائمة والبشر والصفحة واستحضار
 في نفسك ثلثة اصول تعينك على ما تقدم من الوصايا الاولة انه
 لا نفع ولا ضرر الا منه تعا وانه قد ركك زرقا ونفعا وشدة و
 ضررا في الازد واصلا اليك لا محالة وان احس على يد شخص فيتقرب
 تعا وجل كما قال في كتابه العزيز وان يمسك الله بضر فلا كاشف
 له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله وقال تعا وان تبصم
 حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تبصم سيئة يقولوا
 هذه من عندك قل لا من عند الله وقال صلى الله عليه وسلم
 احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك واذ اسئلت

فاسئلا الله تعالى واذا استعنت فاستعن بالله تعالى واعلم ان الامة
لو اجتمعوا على ان ينفقوا لا ينفقوا الا بشئ قد كتبه الله لك ولو ا
جتمعو على ان يضروك لم يضروك الا بشئ قد كتبه الله ^{تعالى} عليك
رفعت الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذي وصححه فاذا استحضرت
هذا الاصل هان عليك ترك مراعات الناس اذ لا معنى لها حيث
الثاني انك عند مدقوق ليس لك التعريف في نفسك وان مولاك
وما لك له التعريف فيك يشاء كما هو شأن المالك في مملوكه
وانه يبيع عليك ان تتركه ما يفعله بك مولاك الذي هو اشفق
وارحم بك من نفسك ووالدتك ففي الحديث لله ارحم بالمو
من الوالدة بولدها وانما احكم الحاكمين في فعله كما اخبر بذلك
في كتابه وان لم يرد بذلك الواصل اليك من الضر الاصلاح
حك و نفعك من التكفير لخطاياك والترفيه لدرجاتك
قال صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن نصيب ولا وصيب ولا
سقى ولا حزن حتى يظن يهتبه الا كقر الله به من سببته روه
البخاري فاذا استحضرت هذا الاصل هان عليك التسليم للفقها
الثالث

كيف

الثالث ان الدنيا زائلة فابته وان الاخرة ايتة باقية وانك في
الدنيا مسافر ولا بد ان ينتهي سفرك وتصل الى دارك فتستقر
بها وتنال الراحة والذات والاجتماع بالاجاب الذين سبقوك
في السفر فاحتمل مشقات السفر الذي ينقطع عن قريب بالقبر
على الطاعة وعن المعصية وعلى شدائد المعيشة ونحوها و
جتهد في عمارة دارك التي هي مسكنك بالحقيقة واصلاحها وتر
يثيرها بالاكتفاء من العبادات في هذا الامداد القصير لتمتع بها
دهرا مديدا بلا نصب فاذا استحضرت هذا الاصل هانت عليك
المراقة السابقة وتشبيه الدنيا بالسفر ما خوذ من حديث ابن
مسعود رضي الله تعالى عنه نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير
فقام وقد اشر في جبينه فقيلنا يا رسول الله لو اتخذت
لك فراشا فقال مالي والدنيا انما انا في الدنيا الا كراكب استظل
تحت شجرة ثم راح وتركها رواه الترمذي والمؤمن حقاق الكمال
في ايمانه من كملت فيه شعيب الايمان ومن نقصت منه واحدة
منها نقص من ايمانه حجبها وقد اجمع السلف على ان الايمان يزيد

ار دوام الاصح والزم

ار الحزن الازم يلقه ويمر به

وينقص وزيادته بالطاعة ونقصه بالمعاصي وهي امر شعب الإيمان
كما في الحديث بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة رواه
الشيخان هكذا على الشك من حديث أبي هريرة ورواه أصحاب السنن
الثلاثة بلفظ بضع وسبعون بلا شك وأبو عوانة في صحيحه بلفظ
ست وسبعون أو سبع وسبعون والترمذي بلفظ أربع وستون
وقد تكلف جماعة عدوها بطريق الاجتهاد وأقربهم عدابن حنبل
ذكر خلاصة سميت في الكتاب والسنن إيمانا وقد تبعه شيخ الإسلام
إبو الفضل ابن حجر في شرح البخاري وتبعناهما وذلك الإيمان
بالله وصفاته وحدوث ما دونه والإيمان بما نكته وكتبه
ورسوله والقدر والإيمان باليوم الآخر القيمة لأنه آخر الأ
يام ويشمل البعث والحساب والجنة والنار والحوض والقرط
والميزان قال صلى الله عليه وسلم الإيمان أن تؤمن بالله وملا
ئكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر والقدر خيره وشره
رواه الشيخان وفي لفظ مسلم والجنة والنار والبعث بعد الموت
وروى الترمذي وغيره حديث لا يؤمن عبد حتى يؤمن
بالقدر

بالقدر خيره وشره حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وأن ما
أخطئه لم يكن لسصيبه ومجته الله والحب فيه والبغض فيه ومجته النبي
صلى الله عليه وسلم روى الشيخان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
ثلاث من كن فيهم وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما
سواها وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله الحديث وروى أبو داود والترمذي
حديث الحب في الله والبغض في الله من الإيمان وفي مسند أحمد وثق
عزى الإيمان أن تحب في الله وتبغض في الله واعتقاد تعظيمه
وفيه الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم وقد خاطب الله المؤمنين بالثانية
ومعنى الآية قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
وقال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله
يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي وذلك تعظيما
لله واتباع سنته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استكمل مؤمن إيمانه
حتى يكون هو أحب إليه من نفسه ومن استكمل مؤمن إيمانه حتى يكون
هو أحب إليه من نفسه ومن استكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هو أحب إليه من نفسه
بن سفيان بلفظ لا يؤمن أحدكم حتى يكون هو أحب إليه من نفسه ومن استكمل مؤمن إيمانه
وقال صلى الله عليه وسلم يستنى وستة الخلفاء الراشدين عشوا عليه بالنواجذ
عليكم

واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة
 راه الترمذي وابن ماجه والاخلاص قال صلى الله عليه وسلم ثلث لا
 يغفلن عليهن قلب المؤمن اخلاص العمل لله وطاعة ذوى الامر وكزوم
 الجماعة رواه احمد وصححه الحاكم وغيره ومغف لا يغفل لا يحقد عليهن
 اى لا يكونا بينه وبينهن عداوة وفيه ترك الرياء والمنفاق روى ابن
 ماجه عن شداد بن اوس مرفوعا ان اخوق ما على ^{اخني} الا شراك
 بالله تعالى ما اتى لست اقول يعبدون شمسا ولا تمرا ولا وثنا ولكن
 اعمالا لا غير الله وشهوة خفية وفي لفظ عنه عن غيره كذا نقد الربا
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك الاصغر وقد قسم الشرك
 في قوله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا بالرياء والنفاق اخفاء
 الكفر واظهار الاسلام والتوبة قال الله تعالى وتوبوا الى الله
 جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون والخوف قال صلى الله عليه وسلم ان
 من افضل ايمان العبد يعلم ان الله معه حيث كان رواه البيهقي
 في شعب اليمان في هذا الباب والطبراني في الاوسط وروى الا
 صفهاني في ترغيبه من حديث معاذ ان المؤمن لا يامن قلبه
 ولا تسكن

ولا تسكن روعته والرجاء لوصف الله تعالى ضده بالكفر قال الله
 انه لا ياتس من روح الله رحمة الا القوم الكافرون وقال صلى
 الله عليه وسلم حسن الظن من حسن العبادة رواه ابوداود والترمذي
 وقال افضل العبادة النظار الفرج رواه البيهقي والشكر فان
 الله تعالى قابله بالكفر حيث قال ومن ^{فانما يشكر} يشكر لنفسه ومن كفر فان الله
 غني حميد ومن شكر فانما يشكر لنفسه ومن كفر فان ربي غني كريم
 وروى ابوداود حديث من اعطى عطاء فوجد فيلجئ به فان
 لم يجد فيلجئ به فمن اثني به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره
 وفي مسند الفردوس حديث اليمان نصفان نصف في القبر
 ونصف في الشكر والوفاء قال الله تعالى ايها الذين امنوا
 اوفوا بالعقود وقال سبحانه وتعالى اوفوا بعهد الله اذا عاهدتم
 وروى ابوداود حديث من اعطى عطاء فوجد فيلجئ به فان
 لم يجد فيلجئ به فمن اثني به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره
 وفي مسند الفردوس حديث اليمان نصفان نصف في القبر
 ونصف في الشكر والوفاء قال الله تعالى ايها الذين امنوا
 اوفوا بالعقود وقال سبحانه وتعالى اوفوا بعهد الله اذا عاهدتم
 وروى ابوداود حديث من اعطى عطاء فوجد فيلجئ به فان
 لم يجد فيلجئ به فمن اثني به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره
 وفي مسند الفردوس حديث اليمان نصفان نصف في القبر
 ونصف في الشكر والوفاء قال الله تعالى ايها الذين امنوا
 اوفوا بالعقود وقال سبحانه وتعالى اوفوا بعهد الله اذا عاهدتم

اليهقي في الزهد وغيره وصحوا وقفه على ابن مسعود وروى
 البزار حديث خمس من الايمان من لم يكن فيه شيء منهن فلا ايمان
 له التسليم لامر الله والرضا بقضاء الله ثقا والتقوى الى الله
 والتوكل على الله والصبر عند الصدمة الاولى وقال صلى الله
 عليه وسلم من سعادة ابن ادم استخارة الله ثقا ورضا بما قضى الله
 ومن شقاوته ترك استخارة الله ثقا وسخطه بما قضى الله روه
 الشيخان والحياة قال صلى الله عليه وسلم الحياء شعبة من الايمان روه
 الشيخان والتوكل قال الله ثقا وعلى الله فليستوكل المؤمنون وقد
 عد في حديث البزار المذكور قريبا من الايمان وقال صلى الله عليه وسلم
 الطيرة شرك وما منا الا ان يذهب به بالتوكل وقال الرقاء والتمائم
 والتوكة شرك وقال العيافة والطيرة والتمائم والطرق من
 الجبت رواها ابو داود وغيره والقيمة ما يعلق على الصغير والتو
 لة ما يجيب الرجل في امره ته والعيافة التكهن والطرق الفن
 بالحصى والخط والتراب والجمت السحر والرحمة قال صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم لا تنزع الرحمة الا من شقي روه البخاري في الادب وغيره
 وقال

كلما اطاع الحديث سقط عا ولم يترك
 المشي الى الاقد يفتريه التطير ويست
 على فتم الكرامين في ذن اخضا راوا اعتادوا
 في قول ابن مسعود رفا الله عن الا
 لانهم كانوا يقتلوا ان الطيرة في الشرك
 بموجبها او يدين في الشركه من ان الطير
 كذا وقولهم انهم شركه مع الله تعالى
 اذا روه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الخاطر عن الله تعالى ولم يؤخذ به
 الطيرة التطير وهو التمام بالشئ
 واصله ان العرب كانوا اذا خرجوا
 الى سفر وعزموا على عمل زخروا
 بالطير ثقا ولا يذوقا على غنائهم
 وقوي في اذنينهم فقلوه او عمل
 او ترك نهي الشريعة عنهم
 بقضاء الله وقدره وجعل لهم
 بدل ذلك الاستخارة في الامر وما
 احسن هذا البدل على جامع
 الاصول

والعيافة التمام
 الرجز للطير هو
 التمام من الكرامات
 والعيافة التمام

وقال من لا يرحم الناس لا يرحمه الله رواه الشيخان وقال لا
 يدخل الجنة الا رحيم قيل يا رسول الله كلنا يرحم قال ليس هو ان
 يرحم احدكم صاحبه انما الرحمة ان يرحم الناس رواه البزار
 والتواضع وفيه توفير الكبير ورحمة الصغير وترك الكبر والعجب
 قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا
 يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان رواه مسلم وقال
 من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حقا كبيرا فليس منا رواه البخاري
 في الادب وايود داود والترمذي وفي لفظ له ويوقر كبيرنا
 ويا صر بالمعروف وينهى عن المنكر وفي لفظ عن احمد ليس من
 امتي من لم يرحم كبيرنا ولم يرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا ودوى
 الطبراني حديث ثلثة لا يستحق بهم الامنافق ذو الشبم في الاسلام
 وذو العلم وامام مقسط ودوى ايضا ثلث مهلكات شح مطاع
 وهوى متبع واجباب المراء بنفسه ودوى الحاكم وغيره احاديث
 اهل النار كل حطرتي جفا اظامستكبر وما من رجل يتعظم في نفسه
 ورجناله في مشيئة الالفى الله وهو عليه غضبان ويقول الله اكبر يا
 ارجوع منوع او صمحتا
 رنوط غليظ

دعائي والعظمة ازاى فمن نازعني واحدا منهما ادخلته جهنم
وفي لفظ قصته وترك الحسد وترك الحقد قال صلى الله عليه وسلم
الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار الخشب رواه ابوداود وقال
لا تدخل الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا رواه مسلم
وقال ربي اليكرداء الامم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضاء
هي الخائفة حالقة الدين لا حالقة الشعر رواه الترمذي وقال ان
النميمة والحقد في النار لا يجتمعان في قلب مسلم رواه الطبراني
وقال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه رواه احمد وترك الغضب
قال صلى الله عليه وسلم اكل المؤمن ايماننا احسنهم خلقا صححه الحاكم
وروى الاصيلهاني في الترغيب حديث لا يستكمل العبد الايمان حتى
يجس خلقه ولا يشقى غيظه حتى يرضع ^{قدم} وقال صلى الله عليه وسلم
لمن قال له اوصني لا تقضب رواه البخاري والنطق بالتوحيد
ففي حديث الشعب ^{الاعمال} السابق ارفعها قول لا اله الا الله
وروى احمد وغيره جددوا ايمانكم قيل يا رسول الله كيف نجدد
ايماننا يا رسول الله قال اكثروا من قول لا اله الا الله وتلاوة
تلاوة

وتلاوة القرآن قال الله نفاثم اوتينا الكتاب الذين اصطفينا من
عبادنا وقال صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن فانه يأتي يوم القيمة
شفيعا لاصحابه رواه مسلم وسئل اى الاعمال افضل فقال الخال المر
تحل فيد ومن هو قال صاحب القرآن بضرب من اوله حتى يبلغ اخره
وفي اخره حتى يبلغ اوله وقال افضل عبادة امتي قراءة القرآن رواه
ابو بصير ^{يشري} والبيهقي وروى احمد وغيره حديث اهد القرآن هدا الله و
خاصته وتعلم العلم مع العمل به قال من عمل بما علم علمه الله مال
يعلمه وتعليمه قال صلى الله عليه وسلم من برد الله به خيرا يفقره في
الدين رواه الشيخان وقال خصلتان لا تجتمعان في منافق حسن سميت
وفقه في الدين رواه الترمذي وقال لكل اثنى عماد وعماد هذا الدين
الغفره رواه الطبراني وقال طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة
وقال تكوفتن يصبغ الرجل فيها مؤمنا ويمسى كافرا الا من اجياه
الله بالعلم رواه ابن ماجه وقال من سئل عن علم فلقمه الحمد لله
يوم القيمة بلجام من نار رواه الترمذي وصححه الحاكم والدعاء قال
صلى الله عليه وسلم الدعاء هو العبادة ثم قرأ هذه الآية ادخوني اسبغ

لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين
رواه الشيخان والذكر وفيه الاستغفار واجتناب اللغو قال صلى
الله عليه افضل الايمان ان تجت لله وتبغض لله وتعمل لسانك في
ذكر الله رواه احمد والبيهقي وقال الله تعالى صفات المؤمنين واذا
سمعوا اللغو اعرضوا عنه وهو شامل لكل كلام فاحش كالنميمة و
الغيبة والكذب والتعن والظعن والفحش في القول وقد تقدم
حديث الطبراني في النميمة وفي القبيحين لا يدخل الجنة غام وقال
الله تعالى في الغيبة ولا يغتب بعضكم بعضا وقال صلى الله عليه
يطبع المؤمن على الخلال كلما الاتيمان والكذب رواه احمد وقال
ليس المؤمن بالطعان ولا التعان ولا الفاحش ولا البدع وقال
الحياء والعق شجعتان من الايمان والبذاء والبيان شجعتان من
النفاق رواهما الترمذي وغيره وصحهما الحاكم وفي القبيحين من
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فيلقل خيرا او ليصمت والتطهر حشا
بالوضوء والغسل وازالة النجاسة وحكما بازالة الشعر والظفر
والترجم الكريهة والحنان وفيه اجتناب النجاسات قال صلى الله عليه
وسلم

وسلم الطهور ينظر الايمان رواه مسلم وفي لفظ عند النبي وابن
ماجة واسباغ الوضوء وقال لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن صححه
ابن جبان وقال الفطرة خمس الحتان والاستحداد وقص الشارب
وتقليم الاظفار ونشف الابط رواه الشيخان وقال ان الله طيب
نظيف يحب النظافة فنظفوا ^{ارتمتقال عن سمات الحدود} افينتكم رواه الترمذي وابن ماجه
ولفظه تنظفوا فان الاسلام نظيف وستر العورة قال صلى الله
عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير
ازار رواه الترمذي وغيره وروى ايضا عن معاوية بن
حيدة قال قلت يا رسول الله عورتنا ما تأتي منها وما
نذرق قال احفظ عورتك الامن زوجتك او ما ملكت يمينك فقل
الرجل يكون مع الرجل قال ان استطعت ان لا يراها احد فافعل
قال فالرجل يكون خاليا قال الله تعالى حقان يستحي منه و
الصلوة فرضا وفضلا والزكاة كذلك روى الشيخان وغيرهما
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم قال لو فد
عبد القيس اتدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله

وان رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا وخص
 ما غنتم وروى عن ابن عمر ان صلى الله عليه وسلم قال امرت ان
 اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
 ويقوموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا قالوا ذلك عصمتي مما اؤتم
 واملهم وقال صلى الله عليه وسلم ان بيني وبين الشرك
 وبين الكفر ترك الصلوة رواه مسلم وفي لفظ العهد الذي
 بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر ^{صححه الحاكم وروى}
 الطبراني حديث ان للاسلام صوت ^{بمعنى العلامات للطريق} وعلامات كمنار الطريق
 وهراسه وجماعه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
 ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة واتمام الوضوء وفي
 صحيح مسلم الصلوة نور والصدقة برهان امر دليلا على ايمان
 صاحبها وفك الرقاب قال الله تعالى ولكن البر من امن بالله
 واليوم الآخر الى قوله وفي الرقاب وروى الشيخان حديث
 من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار
 حتى يفرجها بفرجه ولجود وروى احمد عن عمرو بن عبسة
 قال قلت

قال قلت يا رسول الله ما الايمان بالله قال الصبر والتمسحة وروى
 ابو يعلى مثله عن جابر وروى من حديث انس ما يحق الاسلام محقق
 الشيخ شيبه وروى الترمذي حديث خصلتان لا يجتمعان في مؤمن
 البخل وسوء الخلق وفيه الاطعام للطعام او الضيافة ففي الصحيح
 ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام خير
 قال قطع الطعام وتقرع السلام علي من عرفت ومن لم تعرف
 وفيه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه والصيام
 فرضا ونفلا قال صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس شهادة
 ان لا اله الا الله واتى رسول الله واقام الصلوة وايتاء الز
 كوة وصوم رمضان وتحت البيت رواه الشيخان وقال اسم الا
 سلام ثلثة الصلوة والصوم والزكوة رواه احمد وروى ايضا
 من حديث جبريل ان رجلا قال يا رسول الله ما الايمان قال ان
 تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة
 وتؤتي الزكوة وهو تصوم رمضان وتحت البيت وروى ابو يعلى
 حديث عمر بن الخطاب وقواعد الدين ثلثة من ترك واحدة

منهون فموا كافر حلال الدم شهادة ان لا اله الا الله والصلوة المكتوبة
 وصوم رمضان وفي صحيح مسلم القيامة جنة اس وقاية من النار والا
 عنكاف روس ابن جبان في صحيحه وغيره حديث اذا رايتم الرجل يعننا
 المساجد فاشهدوا له بالايمان فان الله يقول انما يعمر مساجد الله
 من امن بالله واليوم الآخر واتماس ليلة القدر اس طلبها في ليالي
 رمضان باحيائها لا مربيه في الاحاديث الصحيحة وفي الصحيحين
 من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
 وماناخر ومذهبا اختصا صرنا بالاعشار الاخير وبانوار ولج
 والعمرة فضا ونفلا قال الله تغاوا تموا الحج والعمرة لله وتقدم في
 حديث بنى الاسلام على خمس عدل منها وروس البزار وغيره
 حديث الاسلام ثمانية اسم الاسلام سم والصلوة سم والزكاة
 سم وحج البيت سم والقيام سم والامر بالمعروف سم والنهي
 عن المنكر سم والكفاح في سبيل الله سم وقد خاب من الاسام له
 وروى ابن جبان في صحيحه من حديث ابي سعيد الخدري
 ان الله تغا يقول ان عبدا صحى له جسمه ووسعت عليه
 في المعيشة

يقدم الى الخيام
 في المعيشة ترضى عليه خمسة اعوام لا يقدم الى الحرم والطواف لانه
 بمنزلة الصلوة بل افضل قوم عليها وفي المستدرک حديث الطواف
 بالبيت صلوة والفرار بالدين وفيه الهجرة من دار الكفر والفسق
 روس احمد عن عمر بن عبسة رضم قال قال رجل يا رسول الله ان الله
 افضل قال الهجرة قال وما الهجرة قال ان تهاجى السوء قال قاتى الهجرة
 افضل قال الجهاد والوفاء بالنذر قال الله تغا يوفون بالنذر
 والتحرى في الايمان بحفظها والخلق بما يجوز الخلق به قال الله تغا
 واحفظوا ايما تكرو وقال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين
 صبر حتى يقطع بها مال امر مسلم لقي الله تغا وهو عليه غضبا
 رواه الشيخى وقال من حلف بغير الله فقد كفر واشرك رواه
 ابوداود والترمذى وصححه الحاكم واداء الكفارات لانها
 من الامانات اذ هي من حقوق الله تغا وفي حديث الصحيحين
 دين الله احق بالقضا والتعقق بالنكاح قال صلى الله عليه
 يامعشر الشباب من استطاع منكم البائة فليتزوج قاله
 اغتق لبصر واحسن للفرج وقال صلى الله عليه وسلم اتى

الكاذب
 وهو اليمين
 على الاقدام عليها مع وجود النية
 واجزئ قلبه ترضعات
 حلف صبرا جسر على اليمين
 حتى يخلص راسه

اخوانكم وخوكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده
 فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان
 كلفه ما يغلبه فليعنه رواه الشيخان وقال صلى الله عليه وسلم لا يدخل
 الجنة بين ملكة وسائر رجلكم اعفون عن الخادم فقال كل يوم سبعين
 مرة رواها الترمذي وغيره وروى البخاري في الادب وغيره
 عن علي رضي الله عنهما كانا اخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الصلوة الصلوة وانقوا الله فيها ملكات ايمانكم وروى الحاكم
 وغيره حديث اهل المؤمن من بين ايماننا احسن خلقا والظفر
 باهله والقيام بالامرة مع العدل لانها من مصالح الامة
 قال نفا واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل وفي الصحيحين
 حديث سبعة يظفرهم الله في ظل عرشه امام عاده وروى البخاري
 حديث للاسلام علامات كسائر الطريق شهادة ان لا اله الا
 الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحكم بكتاب الله وطاعة
 ابني الامم والتسليم على ابني ادم ومناجعة الجماعة ففي حديث
 السابق لزوم الجماعة وروى الترمذي والنسائي حديث
 اسكنكم

امركم بخشي الله امر في حسن السمع والطاعة والجهاد والهجرة
 والجماعة فان من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام
 من عنقه الا ان يرجع وطاعة او ط الامر قال ثعيايا ايها الذين
 امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم وفي الحديث
 السابق وطاعة ذوى الامر وروى ابو داود وغيره حديثا وصيكم
 بتقوى الله والسمع والطاعة ولو لعبد جنسي وروى الطبراني
 بسند ضعيف الاسلام عشرة اسهم شهادة ان لا اله الا الله وهي الملة
 والثانية الصلوة وهي الفطرة والثالثة الزكوة وهي الطهارة والرابعة
 الصوم وهي الجنة والخامسة الحج وهي الشريعة والسادسة الجهاد
 وهي العروة والسابعة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الوفاء
 والثامنة النهي عن المنكر وهي الحجمة والتاسعة الجماعة وهي الانفة
 العاشرة الطاعة وهي العصمة والاصلاح بين الناس وفيه ثقال الخوارج
 والبيعة فالرعا وان طائفتان من المؤمنين اقتلوا فاصلا بينهما
 الايتيم والمعاون على البر والتقوى فالله تعا وتعاونوا على البر
 والتقوى وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومتى احاد

وروى مسلم حديث من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الأيمان واقامة الحد
 فالله تعالى لا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله
 واليوم الآخر وقال صلى الله عليه وسلم انما هلك الذين من قبلكم انهم
 كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا
 عليهم الحد رواه الشيخان وقال اقامه حد من حدود الله خير من مطر
 اربعين ليلة في بلاد الله تعالى وقال اقيموا حدود الله في القريب والبعد
 ولا تأخذكم في الله لومة لائم رواها ابن ماجه والبيهقي وتقدم
 في عدة احاديث وفيه المرابطة قال صلى الله عليه وسلم كلام بيت يختم
 على علم الا الذي مات مرابطاً في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم
 القيمة ويا من فتنتم القبر رواه الترمذي واداء الامانة قال الله
 تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وقال صلى الله عليه وسلم
 لا ايمان لمن لا امانته له رواه احمد وقال المؤمن من آمنه الناس على دمانهم
 واموالهم صححه الحاكم وتقدم حديث يطبع المؤمن على الخلال كلها الا
 الخيانة وروى الطبراني حديث ناصحوا في العلم فان خيانتهم احدكم في
 علمه اشده

اشد في خيانتهم في مالهم ومنا الحسن من المغنم كما سبق في حديث النبي
 والقرض لانه اعانة على كشف كربة مع وقائه لانه من الامانة وفي
 صحيح مسلم حديث خياركم احسنكم قضاءً واكرام الجار قال صلى
 الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره
 رواه الشيخان وروى الترمذي حديث احسن الجار كمن تكن
 مؤمناً وحسن المعاملة وتقدم في حديث المؤمن من آمنه الناس
 على دمانهم واموالهم وفيه جمع المال من حله قال صلى الله عليه وسلم
 ان التجار يبغثهم الله فجاء الامن اتقى الله وبر وصدق رواه
 الترمذي وصححه ابن ماجه وقال يا ايها الناس ان احدكم لن
 يموت حتى يستكمل رزقه فاتقوا الله واجلوا في الطلب خذوا ما
 حلالاً ودعوا ما حراماً رواه ابن ماجه وانفاق المال في حقه وفيه ترك
 التبذير والسرقة قال صلى الله عليه وسلم ان الله كره لكم اضاعه المال
 رواه الشيخان وقال ابن عباس رض في قوله تعالى وما انفقتم
 من بشيء فهو يخلفه قال في غير اسراف ولا تقنير وفي قوله تعالى
 ولا تبذروا ما انفقتم في غير حق رواها البخاري

في الادب ورد السلام فلا نقاوا اذا اجيتم بتحية فحيوا باحسن منها او
 ردوها وفي الاحاديث القوية الامرية وورد عدده من الايمان في
 حديث البزار ثلث من الايمان الانفاق من الاقرار وبذل السلام
 والانصاف من نفسك ورواه الطبراني بلفظ من جعرت فقد جمع
 الايمان وتسميت العاطس فالصلى الله عليه وسلم **حقا** المسلم على
 المسلم خمس رد السلام وتسميت العاطس للحديث رواه الشيخان
 وفي لفظ لم **حقا** المسلم على المسلم ست اذا القيتهم فسلم عليهم
 واذا عطس فحمد الله فشمته الحديث وروى البخاري حديث اذا
 عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول بريحك
 الله وكفى الضر عن الناس فالصلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار
 رواه الدارقطني وغيره واجتناب اللغو قال صلى الله عليه وسلم
 لست من دود ولا الدد متى وقال الاشارة شراً وقال ابن عباس
 في قوله نقا ومن الناس من يشترى لهو الحديث قال الغناء واشباهه
 رواها البخاري في باب اللغو والباطل والآشارة العبث
 وروى ابن ابي الدنيا في ذم الملاهي حديث الغناء يثبت النفاق في القلب
 نعم

نعم في مسند البزار بسند صحيح عليكم بالرمي فان من خير لھوكم و
 فيه ايضا بسند صحيح كل ما يفتي لبي ذكر الله فهو لھو ولغو الاربع
 مشي الرجل بين الغرضين وناديه فرسه وملا عبته اهله و
 وتعليمه السباحة وعند ابن ماجه نحوه واماطة الاذى عن الطريق
 قال صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وستون او سبعون شعباً فاد
 فها قول لا اله الا الله وادناها اما طة الاذى عن الطريق روه
 مسلم خاتمة العلم اسى العمل فلا يصح عمل بدونه وهو اسى العمل
 ثم انه اسى العلم فلا ينفع علم بلا عمل بل يضّر وقليله اسى العمل معه اسى
 العلم خبي من كثوره مع جهل لان من عمل بلا علم ففساده اكثر من
 صلاحه فمن ثم اسى من اجل ذلك كان العلم كما قال الشافعي رضي الله
 نفعه افضل من صلوة النافلة لانه فرض عين او كفاية والفرض افضل
 من النفل لحديث البخاري السابق اول التصوف وقد قال صلى الله
 عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضل علي ادناكرو وقال فقيه واحد
 اشد على الشيطان من الف عابد رواها الترمذي وغيره وقال فضل
 العلم اجب الى الله من فضل العبادة رواه الحاكم وفي لفظ عند الطبراني

قليل العلم خير من كثير العبادة وكفى بالمرء فقرا اذا عبد الله وكفى
 بالمرء جهلا اذا اعجب برأيه وفي لفظ عنده يير الفقه خير من
 كثير العبادة وفي صحيح مسلم حديثا اذا مات ابن ادم انقطع
 علم الا في ثلث صدقة جارية وعلم ينتفع به الحديث وفي لفظ
 لابن ماجه ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علم ^{نشره}
 وكان صلى الله عليه وسلم يدعو اللهم ان اعوذ بك من علم لا ينفع رواه
 الحاكم وغيره وقال كل علم وبال على صاحبه يوم القيمة الا من عمل
 به رواه الطبراني وفضل اصول الدين لتوقف اصل الايمان او
 كماله عليه فالتفسير لتعلقه بكلام الله تعالى الذي هو اشرف الكلام
 فالحديث لتعلقه بكلام النبي صلى الله عليه وسلم فالاصول وقدم
 على الفقه لشرف الاصل على الفرع والفقه اشرف من غيره للاحاديد
 السابقة فيه فالالات من النجوم والقرف والتغز والمعاني وغيرها
 على حسبها ار قدرها في الحاجة اليها فالطب يلبسها وهو من فروع
 الكفاية ايضا مرتجيم في التروضة وغيرها وحرم علوم الفلسفة
 والمنطق باجماع السلف واكثر المعيريين من الخلق ومن صرح
 بذلك

بذلك ابن الصلاح والنووي وخلق لا يحصون وقد جمعت
 في تحريه كتابا نقلت فيه نصوص الائمة في الخط عليه وذكر الحافظ
 سراج الدين القزويني من الحنفية في كتاب الفقه في تحريه ان
 القزالي رجع الى تحريه بعد ثناءه عليه في اول المستصفى وحرم
 السلفي من اصحابنا وابن رشيد من المالكية بان المنقلبه لا
 تقبل روايته والصلوة افضل من الطواف وسائر العبادات
 على الاصح لحديث خير اعمالكم الصلوة رواه الحاكم وغيره ولانها
 تجتمع من القرب ما لا يجتمع غيرها من الطهارة واستقبال القبلة
 والقراءة وذكر الله والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ويمنع فيها كل ما يمنع في غيرها وتزيد في المنع من الكلام والمنى
 وغيرها وقيل الصوم افضل لحديث الصحيحين كل عمل ابن ادم
 له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به وقيل الطواف افضل منها و
 قيل للغزالي بمكة وقيل للحج منها لاجماده البدن والمال ولاننا
 دُعينا اليه في الاصلاب فاشبه الايمان ولانه لا يتصور وقوعه
 نفلا اذا اجبا الكعبة به فرض كفاية فكل من قام به ففعله موثوقا

بالفريضة وقيل الصلوة افضل بمكة والصوم افضل بالمدينة
وهو امر الطواف افضل مما غيره من العبادات حتى من العمرة
روى الازرقعي ان انس بن مالك قدم المدينة فركب اليه عمر بن عبد
العزيز فسأله الطواف افضل ام العمرة فقال الطواف وقيل
العمرة افضل منه قال المجيب الطبري في تاليفه في المسئلة وهو
خطا ظاهر وادله دليل عليه صحاح السلف فانه لم ينقل تكرارها
عن النبي صلى عليه وسلم فمن بعده بذكره مالك واحمد تكرارها في
العام واجمعوا على استحباب تكرار الطواف والكلام في الاكثر
اه فمن اراد الاستكثار من نوع واحد ويكون غالبا عليه و
يقصر من الاخر على الماكدم المذكور من الصلوة ثم الطواف
افضل له والا فصوم يوم افضل من ركعتين بلا خلاف وكذا
عمرة افضل من طواف واحد لا شتم لها عليه وزيادة بنه علم
ذلك النووي في شرح المهذب والمجيب الطبري في تاليف المذكور
والنفل بالبيت افضل منه خارجة حتى من مسجد مكة والمدينة
لحديث الصحابي ايا الناس صلوا في بيوتكم فان افضل صلوة

المرء

المرء في بيته الا المكتوبة وقيد الشيخ في المهذب فقال بتطوع
النهار وتجب منه النوى في شرحه وقال ابن السبكي في الاشباه و
النظائر لعلة اشار به الى انه في البيت حيث يظهر في المسجد افضل
لا حيث يخفي قال وهو حسن ونقل الليل افضل من نفل النهار حديث
مسلم افضل الصلوة بعد الفريضة صلاة الليل ثم وسطه امر ثلثة لو
سط افضل من طرفيه فاخيه افضل من اوله وهو بعدا لوسط
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلوة افضل بعد المكتوبة
فقال جوف الليل رواه مسلم وقال احب الصلوة الى الله في
صلوة داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
وقال ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل
الاخير فيقول من يدعوني فاستجب له من يسئالي فاعطيه
له من يستغفرني فاغفر له رواها الشيخان والقان افضل
من سائر الذكر للحديث الاقوي وهما امر القان والذكر افضل
من الدعاء حيث لم يشرع روى الترمذي وحسنه عن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب سبحان

وتعالى من شغله القرآن وذكرى عن مسلق اعطيتته افضل
 ما اعطى السائلين وفضل كلام الله تعالى على سائر الكلام كفضل الله
 على خلقه ونى لفظى من الزوار يقول الله تعالى من شغله قراءة
 القرآن عن دعوى اعطيتته افضل ثواب المشاكين وروى الترمذى
 حديث ما تقرب العباد الى الله تعالى بمثل ما خرج منه وروى البيهقى في
 الشعب حديث قراءة القرآن في الصلوة افضل من قراءة القرآن
 في غير الصلوة وقراءة القرآن في غير الصلوة افضل من السجود و
 التكبير اما الدعاء حيث شرع وكذا الذكر فهو افضل اتباعا
 وحرق بتدبر افضل من حرفى غيره قال الله تعالى كتاب انزلناه
 اليكم مبارك ليذتروا اياته وقال تعالى وتل القرآن
 ترتيلا وروى الشيخان عن ابي وايدى قال عندونا على عبد الله نفا
 رجل قران المفصل البارحة فقال هذا كهدى الشعر وروى احمد
 عن عائشة رضى الله تعالى عنها انه ذكر لها ان الناس يقرءون القرآن
 بالليل مرة او مرتين فقالت اولئك قرؤا ولم يقرءوا كنه اقوم مع
 النبى صلى الله عليه وسلم ليلة القيام فكان يقرء سورة البقرة والعمان
 والنساء

اما تهذ القرآن بهذا
 شرع فيه كذا الشعر
 بروى

فيها الشهر لتمام القرة
 اربعة عشر

والنساء فلا يترابية فيها نحوها الادعاء الله واستعاذ ولا يترابية
 فيها استبشار الادعاء الله ورجب اليه وروى الترمذى وغيره
 حديث يقال لصاحب القرآن اقرأه وارقد وتلك كما كنت ترتل
 في الدنيا فان منزلتك عند آخر آية تقرأها وروى ابو عبيد عن ابي
 حنيفة قال قلت لابن عباس اتى سريع القراءة فقال لان اقرأ البقرة
 في ليلة فابندوبها وارقلها اجب الى من اقرأ القرآن اجمع هذبة
 وروى اصحاب السنن الماربعة حديث لا يفتقه من يقرء
 القرآن في اقل من ثلث وروى البخارى عن انس قال كانت قراءة
 النبى صلى الله عليه وسلم مدا وروى ابو داود والترمذى و
 النساءى عن ام سلمة رضى الله تعالى عنها انها نعتت قراءة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قرأة مفسرة حنفا حفا والقراءة بالمصنف
 افضل منها عن ظهر قلب لان النظر في عبادة خير كونه جماعة من
 التسلف ان يفتى على الرجل يوم لا يستقر في مصحفه وروى ابو عبيد
 حديث فضل قراءة القرآن فقرأ على من يقرءه ظهره كفضل الفضة

ارسرعة

على النافلة واسناده ضعيف وفي الشعب ليس يقي باسائيد
 ضعيفة حديث قرارة القرآن في الصلوة افضل من قرارة القرآن في
 غير المصحف الفدرجة وقرائته في المصحف تضعف على ذلك في الف
 درجة وحديث اعطوا اعينكم حظا من العبادة قالوا وما هو قال
 النظر في المصحف وفيه بسند صحيح موقوف على ابي مسعود
 ادعوا النظر في المصحف والجمهر افضل من الا سرا حيث لا رياء يخاف لان نفعه
 مستعد للغير اما اذا خاف الرياء قال سرا افضل وعليه يحمل حديث
 الترمذي الجاهر بالقران كالجاهر بالصدقة والمسرا بالقران كالمسرا بالصدقة
 والسكوت افضل من الكلام ولو استوت مصلحتهما الا في حق قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كلام ابن ادم عليه لاله الا امر بمعروف او نهى عن منكر وذكر
 الله وقال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان الكلام بغير ذكر الله قسوة
 القلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسي وقال اذا اصبح ابن
 ادم فان الاعضاء كلها تكفر للسان فنقول له اتق الله فينا فانما نحن
 بك فان استمعت استمعنا وان اعوججت اعوججتنا وقال لعقبة ابن عامر
 وقد ساله ما النجاة فقال امسك لسانك وليسعك بيتك وقال لسفيان

تلقن

لسفيان وقد ساله ما اخوف تخاف على قال اخوف ما اخاف بهذا واخذ بلسانه وقا
 لانس رضي الله عنه توتني رجل فبشره رجل بالجنة فقال صلى الله عليه وسلم
 اولا تدرى فلعله تكلم فيما لا يعنيه رواها كلها الترمذي وغيره وفي الصحيحين
 ان العبد يتكلم بالكلمة ما يتبين فيها ينزل بها الى النار ابد ما بين المشرق والمغرب
 وروى البخاري حديث من يضمن في ما بين لجيبه ورجليه ضمن له الجنة وقوله
 ما يتبين امر يتفكر في انما خيرا ام لا والمستثنى في الحديث الاول هو المراد
 بقوله الا في حق ومخالطة الناس وتحمل اذام افضل من اعترالهم قال صلى
 عليه وسلم المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على اذام خير من الذي لا يخالط
 الناس ولا يصبر على اذام رواه البخاري في الادب وغيره وهو اي
 اعترالهم افضل حيث يخاف الفتنة في دينه بموافقتهم على ما هم عليه وفي
 يحمل حديث عقبته السابق وليسعدك بيتك وحديث البخاري يوسدان
 يكون خيرا مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه
 من الفتن وحديث الصحيح اي الناس افضل قالوا من جاهد بالار
 ونفس قال ثم من قال الله ورسوله اعلم ثم مؤمن يعتزل في شعب بيتي
 ربه ويديع الناس من شره وروى ابن ابي الدنيا في كتاب الغزاة حديث

ان اعجب الناس الى رجل يؤمن بالله ورسوله ويقوم الصلوة ويؤتي الزكوة
 ويعمل به ويحفظ دينه ويعتزل الناس وروى البيهقي في الزهد من
 حديث ابى هريرة مرفوعا ياتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه
 الا من هرب بدينه من شاهر الى شاهر ومن جرح في جرح فاذا كان ذلك
 الزمان لم تنل المعيشة الا بسخط الله فاذا كان كذلك كان هلاك
 الرجل على يدي زوجته وولده فان لم يكن له زوجة ولا ولد كان هلاكه
 على يدي ابويه فان لم يكن له ابوان كان هلاكه على يدي قرابته والجيران
 قالوا كيف يا رسول الله قال يعيرونه بضيق المعيشة فعند ذلك يورد
 نفسه الموارد التي يهلك بها نفسه والكفاف افضل من الفقر والغنى
 قال صلى الله عليه وسلم قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنع الله بما رزقه
 وقاله طوبى لمن هدى للاسلام وكان عيشه كفافا وقنع **وقال**
 اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا كفافا روي الاول والاخير مسلم والثاني
 الترمذي وروى ايضا حديث ان اعبط اوليائي عندي لمؤمني **خفيف**
 الحاذق وحظ من الصلوة احسن عبادة ربه واطاعه في السر وكان غا
 مضاهي الناس لا يشار اليه الا بالصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك

ذلك وروى مسلم حديث قدسني يا ابن ادم انك اذا تبذلت الفضل خيرا
 لك وان تمسكته شرا لك ولا تلام على كفاف وقيل الفقير مع الصبر افضل
 فغنى الحديث الصحيح يدخل فقراء المسلمين قبل اغنيائهم بنصف
 يوم وهو ضمانة عام وعند الترمذي اللهم اجيني **سكينا**
 سكينا وامتنى ولا حشر في زمرة المساكين يوم القيمة
 وقيل الغناء مع الشكر افضل لحديث الصحيحي ذهب اهل
 الدثور بالا جور الحديث وفضل قوم التوكل على الاكتسا
 ب بالا عراض عن اسبابه اعتمادا للقلب على الله تعالى
 وعكس قوم ففضلوا الاكتساب على تركه وفضل اخرون
 باختلاف الاحوال فمن يكون في توكله لا يستخط عند ضيق
 الوزق عليه ولا يتطلع الى سوال احد من الخلق فالتو
 كل في حقه افضل لما فيه من الصبر والمجاهدة للنفس
 وممن يكون في توكله بخلاف ما ذكره فالاكتساب في حقه
 افضل حذرا من السخط والتطلع والمختار عندي انه
 لا ينافي التوكل الكسب بل يكون مكتسبا متوكلا بان
 يرضى بما قسم به له ولا يتطلع الى اكثر منه فقد قال عمر

لا يخفى انه ان كان التوكل مفسدا بال
 عن افشاء عن الاسباب واعتماد القلب
 على الله تعالى كما ذكره بعضهم
 في قوله من هذا ما ذكره بعضهم
 وقول النبي صلى الله عليه وسلم
 ترك السعي فيما لا شغل قدرة
 النفس وان كان القادر بما ذكره
 او مقتدا على ما قاله القاضى بذكره
 من انه قطع النظر بها واعتماد
 مع تسخيرها والاشتغال بها واعتماد
 القلب على الله تعالى فلا ينافيه
 ابن الحاجب

27
28
29
30

الله عن لقوم فقدوا وادعوا التوكل ما انتم المتوكلون بل انتم
المتوكلون انما المتوكل الذي يلقي بذره في الارض ويتوكل
رواه البيهقي وفي رسالة القشيري عن سهل بن عبد الله التو
كل حال النبي صلى الله عليه وسلم والكسب سنته فمن قوی علی حاله
فلا يترك سنته ويقرّب من ذلك حديث ادع ناصتي واتوكل
فقال اعقلها وتوكل ولا ينافيه ايضا ادخار قوت سنّة فقد كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع خرفوت عياله سنة كماله الصبيحي
وهو سيد المتوكلين وكل من الخلق اقامه الله تعالى على ما يريد بسنة
من الحالة التي هو عليها من كسب وترك وعلم وعمل وارتفاع وانخفاض
وغير ذلك لا تنظام الوجود اذ لو ترك الناس كلهم الكسب لتقلت
المصالح والمعاشي وتفاوت المراتب في الدنيا والاخرة لاراد
لنصائره بالرفع ولا معقب بالنقص سبحانه وتعالى وفرغ المولى الشا
ليد من تاليف يوم الثلاثاء ثالث ربيع الاول سنة ثلث وسبعين وثمان
مائة وصلى الله على محمد واله اجمعين امين
قد وقع الفراغ من تصويد تمام الدرر في شرح النقاية للامام الحافظ السيوطي
رحمه الله تعالى مقابلته بعدد الطاقة في بلد الموصل يوم الاحد سادس عشر شهر
جمادى الاولى سنة سبعين وثمانية ومائة بعد الاثني انا الفقير المذنب محمد بن الحاج

٣٣٣
٣٣٤

ولا يجوز الاستنجاء بمحترق كما امر ورقا او نحو حجر كتبت عليه علم شرعي وهو التفسير والحديث والفقه
او كتبت عليه ما امر علم غير شرعي لكنه لا بان كان يلغى فيه اية العلم الشرعي كالنحو وسائر العلوم العربية
التي لها نفع في العلوم الشرعية والحساب والطب وتعيينه العلم بالشرع يتبع فيه القبول وبالشرع
فيه ويمثله بما ذكره في كتب الفلسفة يتبع فيه الا سنوي لكنه حذف من كلامه جعله المنطق من غير المحترم
لقول شيخنا وفي اطلاقه في المنطق نظرا انتهى والنظر واضح اذ الحق ان المنطق علم فسيه لان منه ما هو مخلوط با
صول الفلسفة المنافية للاصول الاسلامية فهذا حكم حكم كتب الفلاسفة فلا يحل النظر فيه الا المنطق في العلوم
من العلوم الشرعية والالتفات بحيث امن على نفسه من ان تزور في علمه بغيره او تزخره معضلة وعلى هذا القسم
يجل افتاء النووي كابن الصلاح بحرمة الاستئصال بغيره من مراد اخرج ابيه من المدارس ومنه ما
هو موجود عن تكلم الاصول كما ذكره في اليوم وهذا محترم لنفعه في العلوم الشرعية نفعها عظيما وعليه
يجل قوله الغزالي في المستصفي انه مقدمته العلوم كلها ومن لا يحيط به فلا ثقة له بعلمه انتهى ويكون هو
اما فرض كفاية او عين كفاية ببيان في السير ونحوها لا سنوي حيث جعله للعوام نفعه في
العلوم الشرعية وهو المنطق مع انه لا نسبة له بينهما في النفع فيها فتعين حمل كلامه على العلم الاول
مده ثم رأيت السبكي اشار لما ذكرته فقال ما حاصله من اتقن العلوم الشرعية ورسخ في ذمته الا
عقائدات الصحيحة ووجد شيخنا كما ملأ حله الاستئصال به اذ هو من احسن العلوم وانفعها في كل بحث
ومن قال انه كفر او حرام فهو جاهل فانه علم عقلي محض كالحساب غير ان لغة الحساب ليس مقدمته
لعلم اخر فيه مفسدة بخلاف المنطق اذ من اقتصر عليه في غيره الترتيق وقصص العقول فيه
ان كسيف يجا يديه شخص في سبيل الله ويقطع به الطريق انتهى وجرى وكده الثاني وبسط
القول فيه وفي رد كلام ابن الصلاح وغيره في جملة من كتبه وتبعه الزركشي في رسالة له وقد
بين الغزالي في كتابه المنطق حكم النظر في علوم الفلاسفة وان ذلك من اختصاص الفلاسفة والمنطق افاض
فتعين مراجعته لا اجتناب تلك الافات بل ياتي ايضا ان في الرياضات المتعلقة بالحساب والهندسة والهيئة
افات ايضا وانما لم يلحق غير الشرعي به لان مدارها على العرف وهو لا يطلق اسم العالم الا من عرف الفقه
او التقني والحيث على انه في الجوع جعل من العلوم الشرعية الاصول والنحو والفقه والتصرف
ومعرفة رواية الحديث وتبع يعلم ان الاصحى انما اقتصر على الشرعي بنا لانهم ارادوا به غير ما
ارادوه في الوصية لاختلاف ما حظ البيهقي كما تقررت في بعض النسخ على ذلك جعله الحساب والطب
من غير الشرعي الا ان ياوله بالغير شرعي من حيث انما يحتاج اليه في قوام امر الدنيا فقط وفيه
ما فيه وقوله في زرعته عن اليعاقبة ان مما لا حرمه له الطب وهو وصواب لنقل عنه الفلسفة
والمنطق كما مر وقول السبكي في الوصية انه ليس شرعي في غيرها وقوله ان الرفعة علم يقين الرويا
علم شرعي ام ينه اذ يستعان به على تغيير المرايا المشتمل على الانظار وهو ينشأ عنه اجتناب
المسئس على التبشير وهو ينشأ عنه الاستكثار من الطاعة فهو مطلوب للشارع من حيث تكمل الاعانة
من حدود اليعاقبة شرح العباب لابن حجر ككتبه الفقير ابن الحاج

مأذونه
الوصية

ومن آيات الشريعة في تفسير وحديث وفقه المنطق **الموجوه** الذي في ايدي الناس
 من اليوم فانه مفيد لا محذور فيه بوجه وانما المحذور فيما كان يخلط به قبل من الفلسفة
 النابذة للشرائع ولأنه نحو المعاني كما ان النحو منطق الالفاظ ولأنه كالعربية وانه
 من مواد اصول الفقه ولأن الحكم الشرعي لا بد من تصويره والتصديق به اثباتا او
 نفيًا والمنطق هو المرصود لبيان احكام التصوير والتصديق فوجب كونه علما
 شرعيا اذ هو ما صدر عن الشرع او توفق عليه الصادر من الشرع توفقا وجوه
 كعلم الكلام او توفق كما لعلم العربية والمنطق وهذا هو موجب مدح الفراء
 له وقوله لا ثقة لفقه من لا يتمنطق اي من لا يكون قواعد المنطق مركوزة با
 لطبعه ذميه كما لمجتهد في العصر الاول او بالتعلم ومنه اثني عليه الفخر الرازي
 والسيف الامدي وابن الحاجب وشراي كتابه وغيرهم من الائمة وقول
 ابن الصلاح وغيره بتخرجه محمول على ما كان في زمانه من المخلوط بالفلسفة
 وفروعها من الالهي والطبيعي والروحي ياضى على ان المحلومي وغيره صرحوا
 بجواز تعلم هذه ليرد على اهلها ويضع شرهم عن الشرعية فيكون من باب
 اعداد العدة من الفقه المبين شرعا الاربعين لابن حجر رحمه الله تعالى

من محبة مشطت به الدار وطوتحت به طوايح الاغترار ضاق ذرعهم بالتوايب والنجاش
 ومل جنبه عن الاضطجاع في الفراش طورا في عزم الاقامة وطورا في الارحال فصار
 القلب كوريشة بهتت ريح ينتقل من حال الى حال تارة من بسط الاقبص كتقل الآفيا و
 آونة من خفيض الرفع كسمو الجباب على الماء حتى صار احوالنا احوى لنا وافعالنا
 افعل لنا فهذا ما آل اليه المال وكل عن شرح الحال المقاد فيبينما نحن كذلك ذور
 فنظرنا فيه وفهمنا مضامينه ونجاويه ومما حواه الشكاية من جوى البيوت باللسان
 وياب عن ذلك صنيعكم الذي اقمي في الدلالة على ما في الختان كيف وقد وصلت الاجارنا وما مررت به يادنا
 فحق ان اقول هناك وانشد عند ذلك تمر من الديار ولهم نعوذوا كلامكم على اذ احلم وان
 اخاطر نفسي قد بعثت المحبة لغير شاديها واعطيت القوس غير ياربها هذا ولا ينكح قلبك بهذا العتاب وان
 فان ذلك شان الاحباب الا ترى ان من قال واجاد في المقال اذ اذ هب العتاب فلا واد وسبق الي
 ما بقى العتاب والافانث اجل عندي من اعيب صفا لك او اقع صفا لك ومما حواه ايضا ابداء بعض المسائل التي يفتق
 كسها بالسطا انه الرسائل والحال كما عرفت والقول كما صيف ان القلب منقش واللسان بالشكوى من الدهر منصف
 والقلم به صداع والمداد به ضياع حتى اذا براد به الخط يخال ارجل البط على ساحل الشط فاكثفينا في الجواب
 بالاجمال واعرضنا عن تفصيل المقال اذ هو يقتضي مراجعة الكتب الطوال وهو في هذا الحال كالمجال فقبول المشهور
 على تحريم الصدقة على الهاشمي والمطلب مستدلين بحديث مسلم ان هذه الصدقات الخاضعة اوساخ الناس
 وانها لا تخل لمجد ولا لال محمد وحدث الطبري لا احل لكم اهل هذا البيت من الصدقات شيئا ان لكم في خمس خمس
 ما يكفيكم او يغيثكم ارباب يفتنكم كما شره به وغير ذلك من الاحاديث وافني الاصطحي جواز صرف الزكاة
 اليهم عند تقطاع خمس خمس عنهم لاستيلاء الظلمة او خلق بيت المال عن الفئ والغنمة مستلما بان حديث
 الطبري في بيان ان خمس خمس عوض عن الزكاة فاذا لم يحصل لهم العوض اعطوا من الزكاة كغاية لمؤنتهم قال
 الرازي في العزيز وهذا ما اخذ الفاضل ابو سعد الهروي فيما حكاه سماعا عن الشيخ العام فليكن ذلك القزويني
 شيخ والى وبه كان يفتي الامام محمد بن يحيى التميمي والمجهور طردوا القول بالتحريم لان شرفهم ونزاهتهم بال
 استحقاق اوساخ الناس وغسالة الايدي مما يثاب اليهم حديث مسلم وغيره والاصطحي بكسر الهمزة وفتح الطاء نسبة
 الاصطحي ببلدة معروفة بفارس هو ابو سعيد الحسن بن احمد الاصطحي كان شيخ الشافعية ببغداد زاهدا
 متقلدا من الدنيا توفي سنة ثمان وعشرين وثلثمائة واما الفاضل ابو سعد بسكو العيسى وروى بقا ابو سعيد

ان

ان

ان

ان

ان

ان

ان

فهو محمد بن احمد بن يوسف الهروري تفقه على ابي عاصم العبادي وكان الرافعي يبالغ في الاعتقاد على تاليفه قل
 شريدا مع ابنه في جامع بهذا سنة ثمان وثمانين واربعمائة واما ملكدا بن علي القزويني شيخ والدا رافعي كان اماما
 جليلا تفقه على القاضي ابي سعد الهروري وكان كثير البركة من اخذ عنه صار مصنفنا ^{ابو بوبكر ملكدا} فالرافعي كان يربو والدي
 تربية والدا الشفيق ولده وكان استاذة في الفقه والحديث والاخلاق ولرب فوالدي مدة حيوته تبركا با نفا سم
 توفي سنة نحو وثلثين وخمسة واما محمد بن يحيى فهو الامام ابو سعد محمد بن يحيى بن احمد النيسابوري كان اماما
 بارعا في الفقه والزهد تفقه على الامام الفراء وصار ابي تلامذته وشيخ الوسيط وتمامه بالمحيط رحل اليه الناس من جميع
 الاقطار قتل في رمضان سنة ثمان واربعين وخمسة على ما قاله النووي في تهذيبه في مؤلاء الذين ذكرهم الرافعي في العزيز
 ائمة اجلاء كما عرفت من بيان ترجمتهم وخلافهم يعدو جهات مذهبا لشافعي رضي الله تعالى عنهم فيجوز تقليد هم في ذلك
 لمن ينشر له صدره فيعتقد ارجح او ساويا ما علم الجمهور كما فصل ذلك في محله من الاصول والذم حرره ابن حجر وغيره
 في مواضع عديدة من كتب ان تقليد غير الائمة الاربعة لا يجوز في الاقناع والقضاء واما في عمل الانسان النفس فيجوز
 تقليده للاربعة وغيرهم من يجوز تقليده لا كالشيعة وبعض الظاهرية كابن حزم فلا يعتد بخلافهم
 ويفسق من قلدهم في نكاح المنعم مثلا ويشترط معرفة مذهب المقلد بنقل العدل عن مثلهم وتفصيل ذلك
 المسئلة فاذا وجد التقليد بشروط المقررة في محله فلا يفسق المقلد ولا يأنم بذلك ولا يشترط موافقة
 اجتهاد من قلده لاحد المذاهب الاربعة ولا نقل مذهبهم توافقا ولا تدوين مذهبهم على استقلال
 بل يكفي اخذه من كتب المتألفين الموثوق بها واما اذا لم يوجد شروط التقليد فيما تم المقلد بذلك او لم
 وما ذكره من الشروط ان لا يتبع من الرخص الامور السهلة من جميع المذاهب على ان ابن عبد السلام افترجوا
 تتبعها مع التقليد وحمل كلام من فسق متبعا على ما اذا فعلها من غير تقليد وقال ان انكار جمل ومنها الشراء
 صدره للتقليد والا كان متلاعبا بالدين واذا كان في مسئلة قولان بالحل والحرمه كشراب النبيذ فشربه من
 غير تقليد القائل بالحل كان عاصيا لان علم المكلف ما هو ملاس له فرض عين فيجب على المتكلم شراب النبيذ
 النظر قبل ذلك فيمن احل او حرمه ليقدم عليه او يتركه صرح به ابن عبد السلام وغيره ومنها ان لا يوجد من التقليد
 تلفيق بان يجتمع صورة يقع الاتفاق على بطلانها كما اذا افسد ومثل المذكور وصلى ومنها ان لا يكون منسب
 مقلده شاذ بعيدا وان لا يكون زلة بان خالف في النقص او ظاهره ويكون التاويل مستكرها جدا فان زلات
 العلماء لا يجوز تقليد حاشا كما صرح به ابن حجر في الفتاوى وغيره وعند من ذلك مسئلة الدور في الطلاق فيسقط
 من افي جواز التقليد فيها فقد علمت من هذه الاجمالات ان خلاف الاصح صطحري يعتد به في المذهب
 وان لم يشذ بذلك وان لم يخالف صريح النص غاية انه خصه بما اذا لم ينقطع عنهم حتى ينشأ شاهد
 حديث

حديث الطبري وغيره ولم اطلع على من تقدم الا صطحري في ذلك من الشافعية وفي بعض الشروح الحنفية
 ان بعض ائمتهم وافقوا لاصطحري في ذلك لكن قال صاحب كتاب درحة الامة في اختلاف الائمة اجمعوا على تحريم الصدقة
 المفروضة على بني هاشم وهم حمى بطون اليعلى والعباس والجعفر والاعقيل والحدث بن عبد المطلب واختلفوا
 في بنى المطلب فحرمها مالك والشافعي واحمد في ظهر روايتهم وجوزها ابو حنيفة انتهى وبيان ذلك ان هاشميا و
 المطلب ونوفل وعبد شمس الاربعة اولاد عبد مناف فقسم صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح سهم ذوي القربى من
 حمى الحسنى بنى هاشم وبنى المطلب وترك بنى عميرهم نوفل وعبد شمس حرم على الاولين الزكوة دون الثانيين
 واما تاليفي في مسئلة الاقطاع فهو طويل الذيل ستودقه ولم يبيضه بعد فحساه لبقاك ويقر به عيننا في اعلم انه
 لفي فيما نحن بصدره اشكالات بالسوال اعلم ان جميع ما مر من ان تقليد الهاشمي مثلا للاصطحري انما يسهل في ما ذكره واخذ احكام
 لكونه قلدا للاصطحري في فائده واما ما اعتبر في من اقطاع الزكوة لبعض السادة في بعض الاماورد وغيره ^{الزكاة}
 بجميع ذلك الاقطاع لا ييسر التقليد فيما ذكره اذ لو فرض انهم ونوابهم في اخذ الزكوة بقلدون الاصطحري فالملك لا يقدرون
 اذ ياخذون منهم فترا لو فرض تقليدهم ايضا فاهل السادة وعيالهم لا يستخفرون تقليد الاصطحري وغيره ولو فرض
 تقليدهم ايضا فضيافتهم ومن بقدم عليهم من اكله طعامهم لا يقدرون تقليد الاصطحري وغيره ولا في
 الرسالة بتفصيلها لكن ننقل كما مسئلة يعلم من بعض ما ذكرناه ان عبد الدين بن عبد السلام سئل عن مسئلة نزلت
 بالحل والحرمه كشراب النبيذ فشربه من غير تقليد القائل بالحل هل يأنم بذلك ولا فاجاب بما حاصله ان علم المكلف بما هو
 ملاس له فرض عين فيجب على المتكلم شراب النبيذ النظر قبل ذلك فيمن احل او حرمه ليقدم او يتركه فهو عاصي
 بتركه النظر وكذا بالشراب اخذ من قول الشافعي رضي الله تعالى عنه من باع ببيع الخشاشة وان لم يبلغه
 النص لان الخياطة قد علم تحريمها من الدين بالضرورة فانما لتقصيره بخلاف من باع على بيع اخيه
 انتهى قال ابن حجر ويتحصل من ذلك انما فعله ان اشهرت حرمة في الشريعة ثم يفعل وان لم يبلغه الحرمة
 لتقصيره والافلا وان لا فرق بين ان يكون متفقا على حكمه او مختلفا فيه وقلد القائل بالحرمة ام لم يقلده وهو ظاهر
 ان علم ان في المسئلة خلافا والافان غدر بحمله في باع كما يقتضيه ما في مقدمته المحي عن ابن الصلاح من انه اذا لم يجد من
 علمه مطلقا كانت الاشياء على الاباحة الاصلية كما قبل ورود التنوع وان زده الاذرى وان لم يعذر بحمله ثم من
 حيث ترك اتفاقا وكذا من حيث الشرب على ما افضاه كلام ابن عبد السلام وفي الحج من الحاج عن اماوردى ان الصبي اذا
 كان شافعا وبلغ وهو يشرب النبيذ او من غير تقليد اطلق فسق وجعل ابن هزيمة الاختلاف في الحرمات ما للفق
 بوجه كلامهم انتهى كلام ابن حجر فيتلوه ويقي كلامه طوبيا على غيره وهذه الحالة ما افضاه الحال ورسولكم لفظ الاحتمال
 على الاموال فاذا بيعت رسولا ما بعوا حسن الاسم حسن الوجوه فانه الحج حاجهم والصلاح عليهم وفيه ايضا
 واذا امر الامام جلاد شافعا بقتل مسلم بكافور حيث لم يقد الجواد اجنبية فقتل حرم عليه وقتل به وضمنه فما
 نقله اصل الروضة عن قطع البعوى لان الذي يستفيد لطل هو الحكوم له بينوت القصاص دون الجلاد في اخذ بعامله
 ما حاله عقيدته وان اذن له الامام انتهى مسئلة

التفصيلة